الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

تقرير مراجعة مدى جاهزية الحكومة

لتنفيذ اهداف التنمية المستدامة

ديسمبر 2018

جدول المحتويات

1. فهرس
2. مختصرات واسماء موجزة
3. ملحقات

- ✓ ملحق 1 : رسم تخطيطي
- ✓ ملحق 2 : خصائص أهداف التنمية المستدامة
- ✓ ملحق 3 : قائمة البلدان التي اخضعت تقاريرها لمنتدى الأمم المتحدة للسياسي الرفيع المستوى
- ✓ ملحق 4 : الممارسات الدولية الجيدة فيما يخص الآليات المؤسساتية التي وضعتها بعض الدول

4. مرفق

- ✓ مؤشرات منظمة الأمم المتحدة

فهرس

المقدمة 6
المنهجية **8**
1. الاطار المؤسساتي و السياسي **11**
1.1. التزام الحكومة و المسؤولية الوطنية **12**
1.1.1. مفهوم التنمية المستدامة **12**
2.1.1. ظهور الاطار القانوني للتنمية المستدامة بالجزائر **12**
3.1.1. الآليات المؤسساتية الموضوعة لمتابعة و تنسيق برنامج 2030 ..... **14**
2.1. التوعية و التحاور مع الأطراف ذات العلاقة **19**
1.2.1. في مجال التوعية و التعميم الشامل **19**
2.2.1. في مجال توعية المجتمع المدني و مجتمع الباحثين و الجامعيين والجماعات المحلية **21**
3.1. توزيع المسؤوليات و الوسائل **24**
4.1. تحضير خطط تفصيلية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة **28**
1.4.1. تحديد السياسات القطاعية ذات العلاقة مع أهداف التنمية المستدامة في طور الانجاز **28**
2.4.1. تغطية أهداف التنمية المستدامة من قبل السياسات القطاعية **30**
3.4.1. تحسين الانسجام الكلي **37**
2. اطار البيانات **41**
1.2. نظام القياس و الأسس المرجعية لمؤشرات متابعة أهداف التنمية المستدامة **41**
1.1.2. اطار البيانات في قيد الانشاء **42**
2.1.2. أنظمة المعلومات للتنسيق **43**
3.1.2. الصعوبات التي تواجهها الوزارات في وضع المؤشرات **46**
4.1.2. معلومات لا تستجيب لمعايير الجودة **48**
5.1.2. اسس مرجعية غير متاحة أو بحاجة للتحيين **50**
2.2. نظام المتابعة و الإبلاغ **51**
1.2.2. آليات المتابعة و الإبلاغ للتعزيز **52**
2.2.2. هياكل للتنشيط لتعزيز اطار المتابعة **52**
3.2.2. ضعف تثمين النشاطات التي تقوم بها الحكومة **54**
الرسالة **56**

مختصرات و اسماء موجزة

- الوكالة الفضائية الجزائرية (ASAL)
- الجزائرية للمياه (ADE)
- وكالة الحوض الهيدروغرافي (ABH)
- الوكالة الوطنية للسدود و التحويلات (ANBT)
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)
- الوكالة الوطنية للتسيير المدمج للموارد المائية (AGIRE)
- الوكالة الوطنية للتنمية الاجتماعية (ADS)
- الوكالة الوطنية للموارد المائية (ANRE)
- المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي (CNES)
- مجلس الحوض الهيدروغرافي (CBH)
- المديرية العامة للغابات (DGF)
- مديرية النشاط الاجتماعي و التضامن (DASS)
- مديريات الموارد المائية للولاية (DREW)
- المراجعات الوطنية الطوعية (ENV)
- منتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى (FPHN)
- المعهد العالي للتسيير و التخطيط (ISGP)
- الجهاز الأعلى للرقابة (ISC)
- الانكوساي (INCOSAI)
- الأنتوساي (INTOSAI)
- وزارة الشؤون الخارجية (MAE)
- وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و تهيئة الإقليم (MICLAT)
- وزارة العدل (MJ)
- وزارة المالية (MF)
- وزارة الطاقة (ME)
- وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف (MARW)
- وزارة التربية الوطنية (MEN)
- وزارة التعليم العالي و البحث العلمي (MESRS)
- وزارة التكوين و التعليم المهنيين (MFEP)
- وزارة الثقافة (MC)

- وزارة البريد و المواصلات و تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و الرقمنة (MPTTN)
- وزارة الشباب و الرياضة (MJS)
- وزارة التضامن الوطني و الاسرة و قضايا المرأة (MSNFCF)
- وزارة الصناعة و المناجم (MIM)
- وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري(MADRP)
- وزارة السكن و التعمير و المدينة (MHUV)
- وزارة التجارة (M.Cre)
- وزارة الاتصال (M.Com)
- وزارة الأشغال العمومية و النقل (MTPT)
- وزارة الموارد المائية (MRE)
- وزارة السياحة و الصناعة التقليدية (MTA)
- وزارة الصحة و السكان و اصلاح المستشفيات (MSRPH)
- وزارة العمل و الشغل و الضمان الاجتماعي (MTESS)
- وزارة البيئة و الطاقات المتجددة (MEER)
- أهداف التنمية المستدامة (ODD)
- أهداف الألفية للتنمية (OMD)
- الديوان الوطني للاحصاء (ONS)
- الديوان الوطني للتطهير (ONA)
- الديوان الوطني للسقي و صرف المياه (ONID)
- منظمة الأمم المتحدة (ONU)
- مخططات التهيئة الجهوية للموارد المائية (PDARE)
- برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD)
- البرنامج الوطني للماء (PNE)
- المخطط الوطني لنشاطات البيئة و التنمية المستدامة (PNAE-DD)
- الاحصاء العام للسكان و السكن (RGPH)
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفيضانات (SNLI)
- المخطط الوطني لتطوير قطاع التطهير (SNDA)
- نظام اعلامي جغرافي للدولة (SIG)
- جامعة التكوين المتواصل (UFC)
- إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية (UNDESA)

مقدمة

في سبتمبر 2015 اعتمدت البلدان الأعضاء في الامم المتحدة برنامجا عالميا جديدا للتنمية المستدامة بحلول عام 2030، تتضمن هذه الخطة سبعة عشر (17) هدفا للتنمية تتفرع منها 169 غاية. وترمي اهداف التنمية المستدامة الى عدم ترك أي شخص على الهامش بحيث تستند في ذلك الى ما تم احرازه من نجاحات في تحقيق أهداف الألفية للتنمية مع ادراج الانشغالات الجديدة مثل تغير المناخ والسلام والعدالة.

وتشمل هذه الأهداف خمسة مجالات رئيسية وهي الكوكب والازدهار والسلام والأشخاص والشراكة وتترابط كلها فيما بينها بحيث غالبا ما يكمن مفتاح النجاح في تحقيق هدف بعينه في معالجة قضايا ترتبط بشكل وثيق بأهداف اخرى.

ويهدف البرنامج الى تحقيق عالم عادل ومنصف وشامل. ويتوقف نجاحه على مشاركة جميع الأطراف ذات العلاقة الذين يلتزمون سويا بترقية النمو الاقتصادي والتطور الاجتماعي وحماية البيئة.

واستكمالا لأهداف الألفية للتنمية تم وضع برنامج 2030 ويستند الى الدروس المستخلصة من تجسيد الأهداف الانمائية للألفية والمتمثلة في:

* كون أن اهداف التنمية المستدامة تخص جميع الدول مهما كان مستوى نموها
* الطبيعة المتعددة الأبعاد لمشاكل التنمية
* المتابعة المستمرة للتطور
* البعد الشمولي مع الاهداف السبعة عشر
* مشاركة الأطراف ذات العلاقة وبالأخص القطاع الخاص والمواطنين

وأمام تراجع الموارد العمومية أصبح دور الاجهزة العليا للرقابة يشكل أهمية معتبرة لحماية مصادر تمويل برامج التنمية المستدامة. و ادرك المجتمع الدولي أهمية الدور الذي تقوم به الأجهزة العليا للرقابة لتحقيق اهداف التنمية المستدامة و اعتبرت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن «الأجهزة العليا لرقابة الأموال العمومية تلعب دورا مهما في تحسين النجاعة و الفعالية و الشفافية في الإدارات العمومية مشجعة بذلك تحقيق الأولويات و الأهداف الوطنية للتنمية و كذا أهداف التنمية على الصعيد الدولي»[1]

[1] لائحة الأمم المتحدة رقم أ228/69 المؤرخ في 19 ديسمبر 2014

في ديسمبر 2016 خلال الجلسة الثانية والعشرين للانكوساي تم الاتفاق في اعلان ابوظبي على ضرورة مساهمة الأجهزة العليا للرقابة بصفة فعالة في برنامج التنمية المستدامة. وبذلك تفاعلت الانتوساي مع هذا التطور للأدوار المنوطة بالأجهزة العليا للرقابة بإدراج في مخططها الاستراتيجي 2017–2022 اولوية استراتيجية حول المساهمة في متابعة ومراجعة اهداف التنمية المستدامة في سياق الجهود الخاصة التي تبذلها كل دولة في مجال التنمية المستدامة والمهام الفردية للأجهزة العليا للرقابة.

وبناء على ذلك حددت اربعة مجالات حيث سيكون للأجهزة العليا للرقابة دور مهم من خلال اسهاماتها القيمة منها «تقييم مدى جاهزية الحكومات لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة ورصدها والابلاغ عن التقدم المحرز فيها، ثم القيام بالرقابة على أعمالها والتحقق من مدى موثوقية المعطيات التي تقدمها».

ان مجلس المحاسبة ، من خلال انضمامه لهذا النهج الدولي الذي يهدف الى جعل الأجهزة العليا للرقابة تقدم لحكوماتها الوطنية مساهمة قيمة و مفيدة لتحقيق و متابعة تنفيذ اهداف التنمية المستدامة و في اطار تجسيد الهدف **16**[2] لبرنامج 2030، شرع في عملية لمراجعة مدى جاهزية حكومتنا لتطبيق أهداف التنمية المستدامة . و يندرج هذا العمل أيضا ضمن رؤية مجلس المحاسبة المبين في مخططه الاستراتيجي للفترة ما بين 2015 و 2018 حول مطابقة نشاطاته مع المعايير و احسن الممارسات الدولية و تحسين تسيير الأموال العمومية.

ان مراجعة مدى جاهزية الحكومة لتنفيذ برنامج 2030 ليست بمثابة تدقيق في انجاز اهداف التنمية المستدامة بل هي مراجعة تسمح بإعطاء نظرة شاملة حول الاجراءات الموضوعة من قبل الحكومة لبلوغ أهداف التنمية المستدامة وتقديم مقترحات لتحسينها لضمان بداية ناجحة في تنفيذ البرنامج.

[2] أهداف التنمية المستدامة **16**: التشجيع عل اقامة مجتمعات مسالمة لا يهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات

المنهجية

ترتكز مهمة المراجعة المنجزة على المنهجية التي أعدها مجلس المحاسبة الهولندي بالتعاون مع مجلس المحاسبة الأوروبي. وتستند هذه الأخيرة الى التوجيهات التي وضعتها المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة مع قسم الادارة العمومية وتسيير التنمية لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة في إطار برنامج تعزيز قدرات الأجهزة العليا للرقابة لمراجعة أهداف التنمية المستدامة.

هذا النهج، الذي يستند الى مبادئ يسترشد بها في مسار المتابعة و دراسة برنامج 2030[3]، يسمح بدراسة مدى جاهزية دولة ما لتنفيذ برنامج التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

ينقسم هذا النهج الي قسمين: الإطار المؤسسي والسياسي الذي يدرس التزام الحكومة واعترافها الصريح لتبني أهداف التنمية المستدامة والإنسجام والروابط بين السياسات الأخرى وادماج الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وكذا إطار البينات لدراسة نظام القياس والاسس المرجعية وآليات اعداد التقارير.

ويسمح نهج الدراسة بإعطاء صورة خاطفة عن وضعية اهداف التنمية المستدامة وهي تنقسم الى سبع مراحل اساسية:

1. التزام الحكومة والمسئولية الوطنية
2. توعية الجمهور والتحاور مع الأطراف ذات العلاقة
3. تحديد المسؤوليات والوسائل
4. تحضير خطط مفصلة
5. أنظمة القياس والمتابعة
6. اسس مرجعية للمؤشرات
7. نظام للمتابعة والإبلاغ

[3] الأجندة 2030 اللائحة 1/70 الفقرة 74

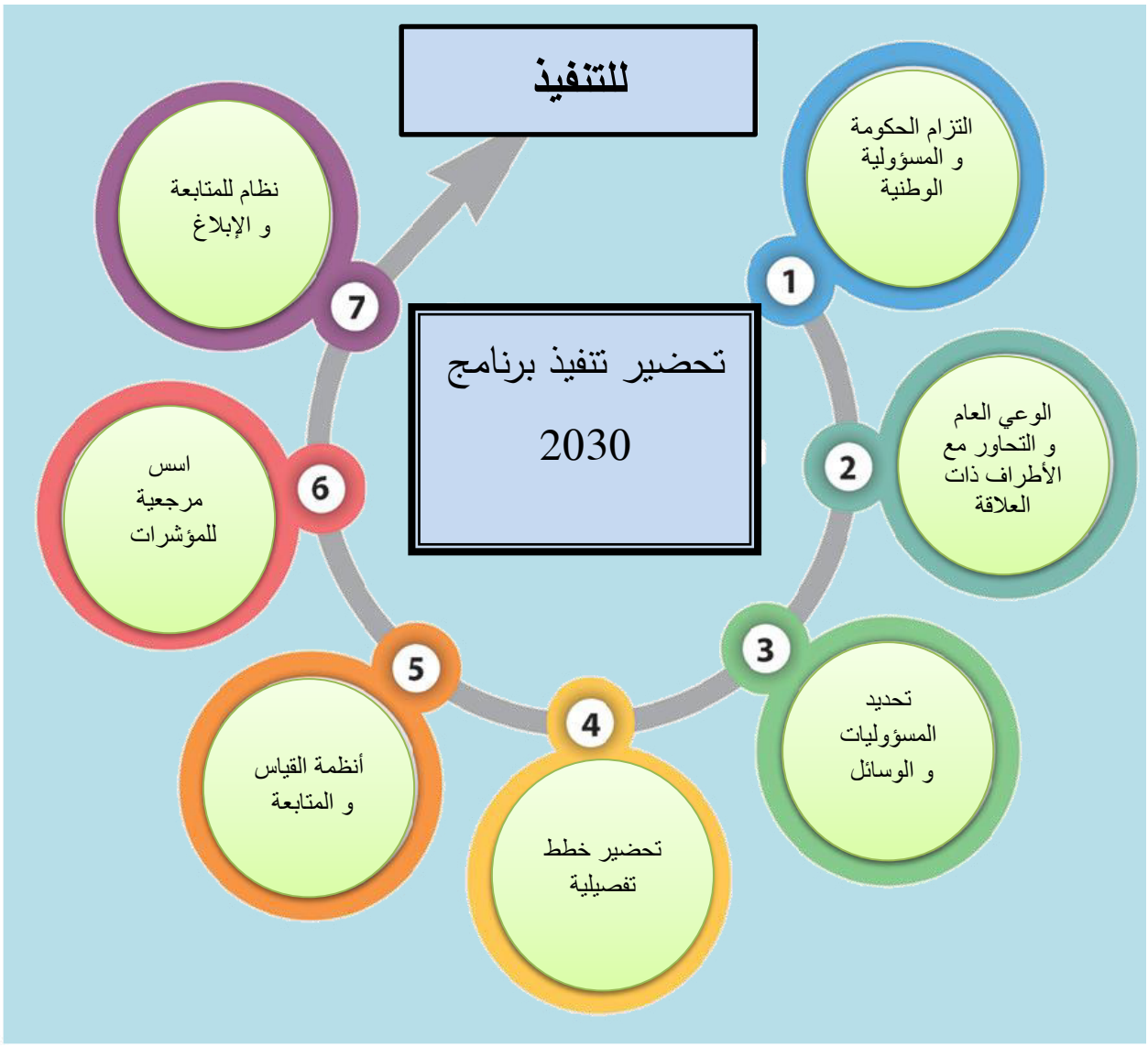

قبل الانطلاق في مهمة المراجعة نظم مجلس المحاسبة بتاريخ 14 فبراير 2018 و بالتعاون مع خبراء من مجلس المحاسبة الهولندي، يوما دراسيا خصص لإطلاق عملية المراجعة. وقد استهدف هذا الحدث مسؤولين سامين تابعين للوزارات وأجهزة الدولة.

ان مجلس المحاسبة الذي يعمل في إطار تنفيذ الهدف **16** استهدف من خلال تنظيمه لهذا اليوم:

- الاعلام وتعميم وتبني أجندة التنمية المستدامة بحلول 2030 من قبل جميع الأطراف ذات العلاقة المكلفين بإنجاز البرنامج.
- التوعية حول تطلعات المجلس حيث يتوقف نجاح عملية المراجعة على التعاون البناء للفاعلين المكلفين بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة والمتمثلين في لجنة القطاعات المشتركة المكلفة بالتنسيق ومتابعة أهداف التنمية المستدامة والوزارات والديوان الوطني للإحصاء والمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي... ووضع تحت تصرف مجلس المحاسبة البينات والوثائق والمعلومات ذات الجودة والضرورية لإنجاز مهامه.

وبعد استكمال العمل الاول للتوعية، شرع المجلس في مراجعته لتحديد ما إذا كانت الحكومة قد وضعت الترتيبات الضرورية لتنفيذ برنامج 2030. وقد تم هذا العمل في ظل احترام الاحكام القانونية والتنظيمية المطبقة على سير مجلس المحاسبة ووفقا للمعايير الدولية للرقابة وللقواعد الأخلاقية المنصوص عليها أيضا في قانون الأخلاقيات للجهاز.

ان نطاق هذه المراجعة تعلق بالفترة الممتدة ما بين 2016 و جويلية 2018 و خص الوزارات و الهيئات التالية:

- وزارة الشؤون الخارجية حيث يتولى الممثل رئاسة اللجنة الوزارية المشتركة المكلفة بالتنسيق ومتابعة أهداف التنمية المستدامة.
- وزارة المالية
- وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة الإقليم
- وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
- وزارة الصحة والسكان واصلاح المستشفيات
- وزارة العمل والشغل والضمان الاجتماعي
- وزارة الموارد المائية
- وزارة البيئة والطاقات المتجددة
- وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري
- وزارة السكن والتعمير والمدينة
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
- وزارة الاشغال العمومية والنقل
- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي
- الديوان الوطني للإحصاء
- الوكالة الفضائية الجزائرية
- ولاية الجزائر
- بلدية الجزائر الوسطى

فيما يخص الأدوات المستعملة في جمع البيانات والمعلومات مزج مجلس المحاسبة بين ثلاث وسائل للمعالجة وهي المقابلة، ودراسة الوثائق الموضوعة تحت تصرفنا وارسال الاستبيانات للوزارات والهياكل المنتقاة.

ان حملة التوعية والتحسيس التي اجراها مجلس المحاسبة بتاريخ 14 فيفري 2018 بمناسبة تنظيم اليوم الاعلامي وانطلاق المراجعة عرفت استجابة متفاوتة لدى مختلف الوزارات التي تم انتقاؤها.
وقد تقيد نطاق هذه المراجعة بعدم توفر الوثائق والأوراق الضرورية لممارسة هذه المراجعة (استراتيجيات قطاعية، مخططات النشاط، تقارير النشاط، مقررات انشاء وسير اللجان ومحاضر اجتماعات اللجان).

كما أن التقارير المرحلية لوضعية اهداف التنمية المستدامة للوزارات والتقرير الوطني الطوعي حول تنفيذ الأهداف كانت هي الأخرى في مراحلها الأولى من الاعداد.

ومن أجل الاجابة على السؤال الرئيسي المطروح حاليا ألا وهو «مدى جاهزية الحكومة لتطبيق اهداف التنمية المستدامة" نظم المجلس عمله بإعداد عدة أسئلة تتماشى مع المنهجية السالفة الذكر، بحيث تمت صياغتها بالطريقة التالية:

1- هل قدمت الحكومة التزامات دقيقة وواضحة لاعتماد أهداف التنمية المستدامة في سياساتها الوطنية؟
2- الى أي مدى قامت الحكومة بتوعية وتشجيع الحوار مع الأطراف ذات العلاقة بما في ذلك الجهات الفاعلة غير الحكومية؟
3- هل تتوزع مسؤوليات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بوضوح بين الادارة المركزية والهيئات الاخرى والهياكل التي تم اشراكها في تنفيذ هذه الأهداف (انشاء نظام المساءلة)؟
4- هل هناك تنسيق لضمان الانسجام والترابط وادماج أهداف التنمية المستدامة بشكل ملائم في السياسات الحالية؟
5- هل أدى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الى اعداد خطط مفصلة ومحددة بأدوار مميزة لمختلف اصحاب المصلحة ومختلف الأهداف التي ينبغي تحقيقها بشكل متكامل؟
6- هل يوجد نظام لقياس ومراقبة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؟
7- هل توجد قاعدة مرجعية ومستكملة بمؤشرات الأمم المتحدة من أجل قياس التقدم المحرز في مجال اهداف التنمية المستدامة والغايات؟
8- من هم الأطراف الذين تم اشراكهم في قياس ومراقبة اهداف التنمية المستدامة؟
9- هل هناك إطار عام لإعداد تقارير حول تقدم تنفيذ اهداف التنمية المستدامة؟
10- هل يتم تحديد مسؤوليات تقديم التقارير بشكل واضح وصحيح؟

ان دراسة الوثائق الموضوعة تحت تصرفنا وتلك المتاحة على مواقع الوزارات بالإضافة الى الاجابات على الاستبيانات المرسلة الى المجلس ونتائج المقابلات والمحادثات سمحت بالإدلاء بالملاحظات الموزعة على مرحلتين من العمل:

1. الإطار المؤسسي والسياسي

يتناول هذا الجزء الإطار المؤسسي المعمول به لتنسيق تنفيذ اهداف التنمية المستدامة، والجهود المبذولة الرامية الى اعلام جميع الأطراف ذات العلاقة واشراكهم (تبني وطني) وتوزيع الوسائل المعبأة والمسؤوليات ومستوى تغطية برنامج 2030 من قبل السياسات الوطنية.

1.1. التزام الحكومة والمسؤولية الوطنية

1.1.1. مفهوم التنمية المستدامة

يعود تاريخ مفهوم التنمية المستدامة الى الثمانينات، بعد ظهور المشاكل الايكولوجية، والتدهور البيئي. وقد تم تناول هذه القضية في اللقاءات الدولية (اللجنة العالمية للبيئة والتنمية ومنظمة الامم المتحدة). منذ ذلك الحين تبلورت فكرة التنمية الرامية الى التقليل من الفوارق الاجتماعية وتقليص الضغط على البيئة لتقطع بذلك شوطا كبيرا. ان التنمية المستدامة "هي تنمية تلبي احتياجات الأجيال الحالية دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة...." [4]

2.1.1. ظهور الإطار القانوني للتنمية المستدامة في الجزائر

شاركت الجزائر ووقعت على جميع الاتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بالتنمية المستدامة. وبعد عامين من اعتماد أجندة 21 (أي في سنة 1994) خلال قمة الارض في ريو، أنشأت الجزائر المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وبعدها وزارة التهيئة العمرانية والبيئة.

وقد ادى هذا الشعور بالوعي الى اعتماد مجموعة من التدابير التي تعكس ارادة الحكومة في دمج التنمية المستدامة في سياسات التنمية المستدامة للبلاد واعطاء مكان ذي شأن للبيئة.

صدرت عدة قوانين تتعلق بحماية البيئة في سياق التنمية المستدامة، والتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم، وتطوير الطاقة المتجددة في إطار التنمية المستدامة، والوقاية من المخاطر الكبرى وادارة الكوارث في سياق التنمية المستدامة...

كما انه تم اتخاذ تدابير مؤسساتية تجسدت في انشاء مؤسسات وهيئات أسندت لها مهام ذات علاقة مباشرة بالتنمية المستدامة وحماية البيئة حتى يتسنى التكفل بالتنمية المستدامة.

[4] حسب التعريف الوارد في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية لمنظمة الامم المتحدة المسمى تقرير برندلند حيث وردت هذه العبارة لأول مرة سنة **1987**

وقد تم أيضا وضع آليات مالية: ويتعلق الأمر بإنشاء مجموعة من الصناديق الخاصة بغية تدعيم وتسهيل تنفيذ التنمية المستدامة وهي كالتالي:

- صندوق البيئة وازالة التلوث
- الصندوق الخاص بالبيئة والمناطق الجنوبية
- الصندوق الخاص بالتنمية الاقتصادية للهضاب العليا
- صندوق حماية الساحل والمناطق الساحلية
- صندوق مكافحة التصحر وتنمية المراعي والسهوب
- الصندوق الوطني للطاقات المتجددة والإنتاج المزدوج

في 2016، كرس الدستور مفهوم التنمية المستدامة الذي تم ذكره بصريح العبارة ثلاث مرات (الديباجة، المادتان 44 و 207)[5].

وكما أن الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية المستدامة هي أيضا مذكورة في أحكام الدستور. نذكر على سبيل المثال ما يلي:

لقد أدرج هدفا التنمية المستدامة **1** و**3** في المواد 32 و34 و35 و36 من الدستور التي تنص على مبادئ عدم التمييز والمساواة في الحقوق والواجبات بين المواطنين والمواطنات وازالة العقبات التي تعترض تطور الانسان وتمنع المشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

تتناول المادتان 69 و72 من الدستور على وجه التحديد حق العمل لجميع المواطنين والمساعدة في خلق مناصب الشغل، كما تسهل الدولة حصول الفئات الضعيفة ذات الاحتياجات الخاصة على الحقوق المعترف بها لجميع المواطنين وادماجهم في الحياة الاجتماعية.

فيما يتعلق بالهدف **3** من أهداف التنمية المستدامة، لقد كان الدستور الجزائري رائدا في تحقيق هذا الهدف، لاسيما أحكام المادة 66 منه التي تنص على أن الحماية الصحية حق بما يتماشى مع الغايات **7.3** و**8.3.**

كما تكفل الدولة أيضا الوقاية من الأمراض الوبائية والمعدية ومكافحتها وفقا لمضمون الغاية **3.3.**

[5] الديباجة:"ويعمل على بناء اقتصاد منتج وتنافسي في إطار التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة". المادة **44** "تعمل الدولة على ترقية البحث العلمي وتثمينه خدمة للتنمية المستدامة للأمة" .المادة **207** "تقييم فعالية الأجهزة الوطنية المتخصصة في تثمين نتائج البحث لفائدة الاقتصاد الوطني في إطار التنمية المستدامة".

أكيد أن مراجعة مخططات نشاط الحكومات التي تعاقبت بعد جانفي 2016 أي مخطط نشاط حكومة 24 ماي 2017 وحكومة 15 أوت 2017، قد سمحت بإبراز أهداف أجندة 2030 ولكن بشكل ضمني. فكلتا الوثيقتان لا تشيران بوضوح الى برنامج 2030.

وبالمثل، فان نموذج النمو الاقتصادي الجديد الذي تم فحصه والمصادقة عليه بتاريخ 26 جويلية 2016 بعد اعلان برنامج 2030، يرمي الى غايتين مستهدفتين هما الميزانية والاقتصاد. ولكن دون اشارة واضحة لأهداف التنمية المستدامة.

ان فحص مشروع رؤية وزارة المالية لعام 2035 للحوكمة الاقتصادية والمؤسساتية "طبعة ديسمبر 2017" يكشف ايضا عن عدد كبير من النشاطات المتقاربة مع أهداف التنمية المستدامة ولكن مع التركيز أكثر على البعد الاقتصادي، في حين تشمل خصائص التنمية المستدامة الأبعاد الثلاثة.

ويمكن لهذه الوثيقة التي تجري صياغتها حاليا أن تشكل اطارا مرجعيا شاملا لتبني الحكومة الواضح لبرنامج 2030.

ان بعض الاستراتيجيات القطاعية التي تم اعدادها ومعالجتها تشير الى أجندة عام 2030 على غرار تلك الخاصة بقطاعات الفلاحة والتنمية الريفية والصيد والتربية الوطنية والموارد المائية، ولكن دون الاشارة الى اهداف التنمية المستدامة التي يقع تنفيذها على عاتق تلك القطاعات.

3.1.1. الآليات المؤسساتية الموضوعة لمتابعة وتنسيق برنامج 2030

يتوقف نجاح مسار تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على مدى ملاءمة الآليات المؤسساتية التي وضعتها الحكومة لضمان القيادة والتنسيق والمتابعة.

وتتيح هذه الأليات التنسيق بين القطاعات على جميع المستويات، وانسجام سياسات التنمية ومواءمتها مع برنامج 2030.

وتسترشد عمليات رصد التنفيذ ومراجعته بمبادئ محددة منصوص عليها في برنامج 2030. و هي مبادئ طوعية و تقودها كل دولة، كما يمكن لهذه الأخيرة أن تختار ما يناسبها من بين عدة مناهج و استراتيجيات و نماذج من أجل الوصول الى التنمية المستدامة[6].

[6] اجندة 2030 لائحة 1/70 الفقرات 55-59-74

يبرز تحليل المسار الذي تم وضعه بتاريخ اجراء المراجعة (جوان 2018) انشاء آلية تتشكل من الهياكل التالية:

أ- اللجنة الوزارية المشتركة للتنسيق من أجل متابعة أهداف التنمية المستدامة[7]

وهي تتألف من ممثلين عن الوزارات والمؤسسات الوطنية (المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء) تحت اسم " نقاط الاتصال" ويرأسها ممثل عن وزارة الشؤون الخارجية. وترتب عن اجتماعها الأول المنعقد في 23 نوفمبر 2016 تشكيل ست مجموعات عمل لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

ومن خلال المعلومات والمعطيات المستقاة لدى الوزارات المعينة رؤساء للمجموعات وغيرها من الوزارات والمؤسسات، لاحظ المجلس ما يلي:

- التأخر في انشاء اللجنة الوزارية المشتركة المكلفة بالتنسيق بعد مرور أكثر من سنة على اعتماد أهداف التنمية المستدامة.
- غياب قرار رسمي يتضمن انشاء اللجنة الوزارية المشتركة وتنظيمها وسيرها وصلاحياتها.
- غياب صلاحيات واضحة لاسيما فيما يتعلق بسير تنفيذ اهداف التنمية المستدامة.
- غياب برنامج عمل مزود بكرونولوجيا دقيقة لإدماج أهداف التنمية المستدامة في سياسات وبرامج التنمية.
- عقدت اللجنة الوزارية المشتركة ثلاثة اجتماعات في 23 نوفمبر و25 يناير و10 مايو من سنة 2018.
- التأخير في اعداد التقرير الوطني حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر.

ومنذ انعقاد الاجتماع الأول لهذه اللجنة، كان مخطط لتقييم إطلاق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة واعداد التقرير الوطني الأول.

ويترتب عن استغلال محاضر اجتماع هذه اللجنة أن دورها الرئيسي يكمن في التنسيق بين مختلف تقارير التنفيذ التي ترسلها الوزارات.

وفي سنة 2018، انطلقت أعمال ونشاطات ادماج السياسات وتسيير الإنسجامات بين مختلف الأبعاد والقطاعات المختلفة من أجل تحديد الأولويات في البلد فيما يتعلق ببرنامج 2030.

[7] تسمية مستمدة من محضر اجتماع اللجنة والموضوع تحت تصرف المجلس من طرف نقطة الإتصال وزارة ما

ب-أفواج عمل مع رؤساء للمجموعات

يكشف المخطط التنظيمي عن تشكيل ست (06) أفواج عمل مكلفة بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، تضم الديوان الوطني للإحصاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والوزارات المسؤولة عن تنفيذ هدف أو أكثر للتنمية المستدامة. ان الأفواج المشكلة هي كالآتي:

المجموعة 1: القضاء على الفقر وتحقيق المساواة بين الجنسين
المجموعة 2: ضمان عيش الجميع بصحة جيدة وبرفاهية
المجموعة 3: تطوير اقتصاد قوي ومستدام وحديث
المجموعة 4: حماية النظم الايكولوجية
المجموعة 5: تعزيز بناء مجتمعات سليمة وقوية ومنصفة
المجموعة 6: تعزيز التضامن الدولي من اجل التنمية المستدامة

يبين الجدول أدناه التوزيع حسب كل وزارة وحسب كل هدف من اهداف التنمية المستدامة:

المجموعات	رئيس المجموعة	الوزارات المؤسسات	أهداف التنمية المستدامة
المجموعة 1 القضاء على الفقر و تحقيق المساواة بين الجنسين	وزارة التضامن الوطني و الاسرة و قضايا المرأة	وزارة العمل و الشغل و الضمان الاجتماعي ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و تهيئة الإقليم، وزارة العمل، وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري، وزارة الأشغال العمومية و النقل ، وزارة السكن و التعمير و المدينة، المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء	1 و 5
المجموعة 2 ضمان أن يعيش الجميع بصحة جيدة وبرفاهية	وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري	وزارة العمل و الشغل و الضمان الاجتماعي ، وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري، وزارة التربية الوطنية ، وزارة التجارة ، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، وزارة الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات، وزارة التكوين و التعليم المهنيين، وزارة الموارد المائية ، وزارة البيئة و الطاقات المتجددة ، المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء	2،3 و 4
المجموعة 3 تطوير اقتصاد قوي و مستدام و حديث	وزارة المالية	وزارة العمل و الشغل و الضمان الاجتماعي ، وزارة المالية، وزارة التجارة ، وزارة الطاقة ، وزارة الأشغال العمومية و النقل ، وزارة السكن و التعمير و المدينة، وزارة التضامن الوطني و الاسرة و قضايا المرأة، وزارة ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و تهيئة الإقليم، وزارة السياحة و الصناعة التقليدية، وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري، وزارة البريد و المواصلات و التكنولوجيات الإعلام و الاتصال و الرقمنة، المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء	7،8،9،10 و 11
المجموعة 4 حماية النظم الايكولوجية	وزارة الموارد المائية	وزارة الموارد المائية وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري، وزارة البيئة و الطاقات المتجددة، وزارة الطاقة، المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء	6،12،13،14 و 15

المجموعات	رئيس المجموعة	الوزارات المؤسسات	أهداف التنمية المستدامة
المجموعة 5 تعزيز بناء مجتمعات سليمة و قوية و منصفة	وزارة العدل	وزارة العدل، وزارة الشؤون الخارجية، وزارة المالية، المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء	16
المجموعة 6 تعزيز التضامن الدولي من اجل التنمية المستدامة	وزارة الشؤون الخارجية	وزارة العمل و الشغل و الضمان الاجتماعي، وزارة الفلاحة و التنمية الريفية و الصيد البحري، وزارة الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات، وزارة التربية الوطنية، وزارة التجارة ، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي ، وزارة التكوين و التعليم المهنيين، وزارة الموارد المائية، وزارة الطاقة ، وزارة الاتصال، وزارة المالية ، وزارة البريد و المواصلات و التكنولوجيات الإعلام و الاتصال و الرقمنة، وزارة الثقافة ، وزارة العدل، المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، الديوان الوطني للإحصاء	17

ان توزيع اهداف التنمية المستدامة حسب كل وزارة غير واضح بحكم أن بعض الوزارات والهيئات غير ممثلة في اللجان وفي المجموعات الرئيسية مثل وزارة الدفاع الوطني ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وزارة الشباب والرياضة ومجلس حقوق الانسان، المنظمات المهنية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والعلمية. وان وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ووزارة الشباب والرياضة معنيتان بالأهداف المرتبطة بمكافحة العنف والفقر وكذا الرفاهية والتعليم...

كما ان وزارة المالية معنية بجميع الأهداف اذ يرتبط دورها ارتباطا وثيقا باختيار الأولويات الوطنية المرتبطة مع برنامج 2030

ج- نقاط الاتصال

يتم انشاء هذه الهياكل على مستوى الوزارات وتكون مكلفة بتنفيذ اهداف التنمية المستدامة التي لها علاقة بالوزارة. وأفضى فحص حالة هذه الهياكل المنشأة لدى الوزارات التي تم مراجعتها الى الملاحظات التالية:

- تفاوت في تسمية هذه الهياكل (خلية قطاعية، لجنة، نقطة الاتصال ولجنة وزارية)
- لا يتم دائما تحديد مهام وتنظيم هذه الهياكل
- تختلف تشكيلة نقطة الاتصال من شخص الى عدة أشخاص. ففي وزارة العدل ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي يمثل نقطة الاتصال شخص واحد.
- يختلف وزن وتأثير نقطة الاتصال من وزارة الى أخرى. وتجد اغلبية نقاط الاتصال صعوبات في التواصل مع هياكل الوزارات الأخرى لضمان الانسجام والتنسيق الضروريين لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة التابعة لقطاعاتها.

- تختلف مسؤولية تسيير نقطة الاتصال من وزارة الى اخرى حيث توكل الى الأمين العام أو الى مدير التعاون أو الى نائب المدير أحيانا. هذا التنظيم المتفاوت والمقيد أحيانا في مديرية واحدة قلص من اشغال نقطة الاتصال وجعله يواجه صعوبات في اشغال الفحص وفي مواءمة الاستراتيجيات والمخططات القطاعية الموجودة مع برنامج 2030 والتي تتطلب مساهمة جميع هياكل الوزارة.
- تباين في مستوى المام نقطة الاتصال ببرنامج 2030 والتدرب عليه

يسمح التنظيم الحالي المقسم الى ثلاثة (03) مستويات والذي انشئ لمتابعة تنفيذ اهداف التنمية المستدامة بعرض حالة الاعمال التي انجزتها الوزارات ولكنه لا يسمح بترقية انسجام السياسات والتنسيق ما بين القطاعات.

ينبغي للإطار المؤسسي أن يسمح بالتكفل بجميع ابعاد التنمية المستدامة بطريقة متوازنة وبضمان إنسجام السياسات الوطنية وبتحديد الاولويات الوطنية في ضوء برنامج 2030.

يكشف فحص الآليات المؤسساتية الموضوعة من قبل العديد من الدول (ملحق 4) أن بعض البلدان انشات اجهزة جديدة للتنسيق ملحقة برئيس الجمهورية أو الوزير الأول وغيرها قامت بتكييف الآليات الموجودة بإسناد القيادة للوزارات الرئيسية المزودة باختصاصات أو لها تأثير على القطاعات.

يمنح برنامج 2030 الحكومة حرية تخطيط ادماج أهداف التنمية المستدامة في السياسات والاستراتيجيات الوطنية للتنمية. ويتم ذلك اما من خلال وضع استراتيجية وطنية مختلفة ومتعلقة بأجندة 2030 أو اما بالتكفل بأجندة 2030 في إطار السياسات والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة الموجودة مما يتطلب اعادة تكييفها مع متطلبات أجندة 2030.

وتبين مراجعة وضعية الأشغال المنجزة من قبل الوزارات المختارة أن نقاط الاتصال قد أعدت في البداية أي في عامي 2016 و2017 تقارير تضمنت النشاطات المنجزة في إطار أهداف التنمية المستدامة. هذه التقارير التي أرسلت الى اللجنة المنشأة على مستوى وزارة الشؤون الخارجية كانت موضوع تجميع.

في عام 2018 ومن أجل تحسين نوعية هذه التقارير قام خبير تم تعيينه من قبل برنامج الأمم المتحدة للتنمية لتقديم الدعم التقني بإعداد جدول EXCEL يتضمن عدة أعمدة للاستيفاء من قبل الوزارات. وتم الشروع في ورشة عمل لإحصاء السياسات والبرامج القطاعية التي تتوافق مع أهداف التنمية المستدامة. وتشكل هذه المرحلة انطلاقة جيدة لمواءمة البرامج والاستراتيجيات الحالية الا أنها تبقى عملا قطاعيا تقوم به كل وزارة من الوزارات بمفردها ولا يستجيب لمتطلبات الشمولية والترابط لبرنامج 2030.

يتوقف نجاح هذا المسعى على اتباع منهج كامل للحكومة يسمح بقيادة من شانها تكسير الجدران العازلة ما بين القطاعات وتحديد الاهداف والغايات المشتركة بين عدة جهات حكومية والأطراف ذات العلاقة.

كشفت مراجعة تنظيم وزارة المالية[8] عن وجود مديرية عامة للاستشراف مكلفة بإعداد الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، و تحليل الانسجام العام، و تقييم الاثر المالي للسياسات و البرامج الاقتصادية و الاجتماعية، و متابعة مؤشرات التنمية المستدامة.

[8] مرسوم تنفيذي رقم 13-423 المؤرخ في 18 ديسمبر 2013

هذه المهام كانت في وقت سابق منوطة بوزير الدولة لدى الوزارة الأولى المكلف بالاستشراف و الاحصاء [9].
تعتبر ممثلة هذه المديرية (برتبة نائب مدير) رئيسة المجموعة الثالثة " تطوير اقتصاد قوي ومستدام وعصري" وتكلف بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة 7 ،8، 9، 10 و 11.

تجدر الاشارة الى أنه بالرغم من تقارب صلاحيات هذه المديرية مع خصائص انسجام أهداف التنمية المستدامة، فان وزارة المالية غير متواجدة على مستوى جميع المجموعات التي أنشأتها لجنة وزارة الشؤون الخارجية والتي تقع عليها مسؤولية تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على غرار المجموعات 1،2،4،5 و6.

وتؤدي وزارة المالية دورا اساسيا لضمان الإنسجام بين مختلف السياسات العمومية وتحليل الوسائل المالية الضرورية لتنفيذ برنامج 2030.

في هذه المرحلة من التحضير " التزام الحكومة والمسؤولية الوطنية" يستنتج المجلس أنه على الرغم من وجود عدة استراتيجيات تعمل في تحقيق التنمية المستدامة، إلا أن التبني الوطني لأولويات الحكومة المتعلقة ببرنامج 2030 ليس معلن عنه صراحة وبوضوح. كما أن الآلية المؤسساتية المستحدثة لا تسمح بتطوير الانسجام والتنسيق ما بين القطاعات والذي يمَكن من تحديد أولويات الحكومة، تسيير التوافقات و التلاحم بين القطاعات، و تحديد الأدوار و المسؤوليات و واجبات المساءلة لجميع أطراف برنامج 2030.

نقاط للتحسين:

بالنظر إلى الطبيعة المتعددة الأبعاد لبرنامج 2030 والترابطات بين مختلف الأهداف، إن مجلس المحاسبة يلفت النظر إلى أهمية وضع آلية مؤسساتية تتمتع بصلاحيات واضحة وحائزة على تكليف و تأثير أفقي قادرة على قيادة التنسيق الحكومي الذي يسمح بتحديد واضح للأولويات الوطنية لبرنامج 2030.

2.1. التوعية والتحاور الشامل مع الأطراف ذات العلاقة

1.2.1. في مجال التوعية والتعميم الشامل

[9] المرسوم التنفيذي رقم 13-11 المؤرخ في 15 جانفي 2013

انطلاقا من مبدأ عدم ترك أي شخص على الهامش، يتطلب برنامج عام 2030 مشاركة وحوار مع جميع الأطراف ذات العلاقة. إن تدابير جاهزية الحكومة من أجل البدء في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة يتعين مشاركة كل البرلمانيين والجماعات المحلية والمجتمع المدني والمجموعات العلمية والجامعيين بالإضافة إلى القطاع الخاص، حيث يعد التحسيس والتكوين والاتصال آليات حقيقية لهذا البرنامج.

تعد الجزائر ضمن الدول السباقة في تنظيم يوم وطني للتحسيس والتوعية على مستوى عالي لأهداف التنمية المستدامة. ففي 06 ماي 2016 تم تنظيم يوم وطني من طرف المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بمساعدة برنامج الأمم المتحدة للتنمية تحت عنوان " الاستدامة في قلب السياسات العمومية ". لقد تم مشاركة عدة شخصيات في هذا اليوم الوطني، من ضمنها وزراء وسفراء وأساتذة جامعيون وأكاديميون ومشاركون من مختلف القطاعات وكذا ممثلون عن المجتمع المدني.

وبتاريخ 05 جوان 2017 قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتنظيم يوم دراسي يتعلق بأهداف التنمية المستدامة لصالح الهيئات والأكاديميون والمجتمع المدني.

إن الفحص الذي تم من طرف مجلس المحاسبة حول الخطوات المتخذة من طرف الوزارات موضوع المراجعة ، أظهر انجاز عدة نشاطات غير أنها تبقى مشتتة وضعيفة التأطير. نذكر منها :

- **بخصوص وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة:** تم القيام بالمبادرتين التاليتين:

الأولى، اقتصرت على بعض مسؤولي الوزارة (مدراء مركزيين ومدراء فرعيين) أما باقي المسؤولين والموظفين فلم يتم تحسيسهم حول أهداف التنمية المستدامة.

الثانية، قامت بها المديرية العامة للأسرة وقضايا المرأة والتماسك الاجتماعي، حيث تم فيها إشراك مسؤولي مديريات النشاط الاجتماعي وممثلي خلايا الإصغاء والتوجيه على مستوى 48 ولاية، غير أنه لم يتم إشراك ممثلي وكالة التنمية الاجتماعية على مستوى البلديات.

- **وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي** : خلال السنتين 2016 و2017 فإن عمليات التحسيس والتوعية للأطراف ذات العلاقة تعد شبه منعدمة، حيث أن أغلب الموظفين التابعين للإدارة المركزية معلوماتهم حول برنامج عام 2030 محدودة وسطحية. بالرغم من أن الوزارة معنية بالمساهمة في عدة أهداف وغايات.

- **وزارة التربية الوطنية** التي عرفت إنجاز العديد من النشاطات من أجل إدراج أهداف التنمية المستدامة في برامج القطاع، كما سيتم تفصيله لاحقا، فإن نشاطات التحسيس لفائدة عدة متدخلين في عملية تنفيذ الأهداف والغايات الخاصة بالقطاع كانت محدودة.

يعد التحسيس بأهداف التنمية المستدامة في قطاع التربية ضروريا، كون أن تنفيذ الغاية السابعة (07) من الهدف الرابع (04) تتطلب إدراج هذه الأهداف في سياسة التربية (البرنامج الدراسي وبرامج الأساتذة وتقييم التلاميذ)، بحيث أن كل التلاميذ تكتسب المعارف والكفاءات اللازمة من أجل تعزيز التنمية المستدامة بحلول عام 2030، لاسيما عن طريق التربية لصالح التنمية المستدامة (التنوع البيئي، نمط حياة مستدام، حقوق الإنسان، المساواة بين الجنسين، تعزيز ثقافة السلام ونبذ العنف والمواطنة العالمية و تقدير التنوع الثقافي).

– **المديرية العامة للغابات:** حسب نقطة الاتصال لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد، تم تنظيم عدة جلسات عمل لعرض وتقديم شروحات مفصلة وتقاسم الوثائق لبرنامج عام 2030. من بينها تنظيم ورشتي عمل خلال شهر ديسمبر 2017 تتعلق باتفاقيات دولية موقعة من طرف الدولة الجزائرية في مجال البيئة ومشاريع التعاون لفائدة الهياكل الغابية لـ 24 ولاية من ضمنها يوم خصص لموضوع أهداف التنمية المستدامة.

– **وزارة الموارد المائية:** عدة ورشات عمل تمت من طرف نقطة الاتصال لصالح أعضاء اللجنة المركزية المكلفة بمتابعة وتقييم أهداف التنمية المستدامة، التي تم إنشاؤها في جويلية 2017 من طرف الأمين العام للوزارة.

– **فيما يخص وزارة المالية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي:**
بالرغم من أهمية الوزارتين في تنفيذ عدة أهداف وغايات، غير أنه لم يتم تسجيل أية حملة تحسيسية. وهذا إلى غاية تنفيذ هذه المراجعة من طرف مجلس المحاسبة (يونيو 2018).

– **وزارة الصحة والسكان واصلاح المستشفيات:** تم تنظيم يومين دراسيين سنة 2017 و2018 على مستوى ولاية المدية وولاية بسكرة موضوعهما الصحة بشكل عام، حيث خصص جانب من المداخلة للهدف الثالث (03).

أحصى مجلس المحاسبة على المستوى الوطني قائمة التظاهرات، التي من ضمنها ركزت مباشرة حول برنامج أهداف التنمية المستدامة، مفصلة في الجدول التالي:

المنظمون	نوع التظاهرة	الموضوع	التاريخ
المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية	يوم تحسيسي	خطة التنمية المستدامة لعام 2030	جنان الميثاق مارس 2016
وزارة الشؤون الخارجية	–	إطلاق المعرض التقديمي لأهداف التنمية المستدامة باللغة الأمازيغية	الجزائر في 16 ماي 2016
المجلس الوطني لحقوق الإنسان	يوم دراسي	ماهو دور المجلس الوطني لحقوق الإنسان في أهداف التنمية المستدامة	04 جوان 2017
المحافظة السامية للأمازيغية مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية	–	في إطار تعميم أهداف التنمية المستدامة والمساهمة في ترقية اللغة الأمازيغية	08 فيفري 2018

المنظمون	نوع التظاهرة	الموضوع	التاريخ
برنامج الأمم المتحدة للتنمية	لقاء مع الصحافة	تسليط الضوء على إلتزام الجزائر لتحقيق أهداف التنمية المستدامة على الصعيد	20 فيفري 2018

		الوطني والدولي والإقليمي	
وزارة السكن والعمران والمدينة	ملتقى عن المدينة	المدينة الجزائرية في مواجهة المخاطر وتحديات التنمية المستدامة	21 فيفري 2018
وزارة الداخلية والجماعات المحلية و تهيئة الإقليم	–	فعالية الطاقة	الجزائر في 02 جوان 2018

يمكن القيام بإجراءات التوعية والتحسيس عن طريق استخدام الوسائل التكنولوجية مثل بوابات المعلومات وشبكة التواصل الاجتماعي، التي تعد وسائل ممتازة في نشر وتبادل المعارف حول برنامج عام 2030.

قامت فرقة المراجعة بزيارة مختلف المواقع الإلكترونية التابعة للوزارات، وذلك من أجل معاينة محتوى الأعمال المنشورة على هذه المواقع والتي لها علاقة مع برنامج عام 2030.

سمحت هذه الزيارة لمواقع الإنترنت بمعاينة غياب صفحات مخصصة لبرنامج أهداف التنمية المستدامة بالإضافة إلى عدم عرض أي معلومات حول النشاطات التي تمت في هذا المجال.

كما أن استغلال الأجوبة على الاستبيانات المقدمة إلى نقاط الإتصال لكل وزارة، بين أن هناك حاجة للتكوين وتكييف المعارف المتعلقة ببرنامج عام 2030 لأعضاء اللجان أو الخلايا التي تم إنشاؤها لهذا الغرض.

إن تعقيد الترابط والروابط المتناسقة بين أهداف التنمية المستدامة والمؤشرات وإطار متابعة ورصد التطور يتطلب تكوينا وتدريبا لصالح نقاط الإتصال المكلفين بعملية إدماج وتحديد أهداف التنمية المستدامة في السياسات القطاعية. كما أن هذه العمليات يجب أن تتوسع لجميع الأطراف ذات العلاقة وبالخصوص الجماعات المحلية، المجتمع المدني، القطاع الخاص، التي تعد الجهات الفاعلة في التنمية المستدامة.

2.2.1. في مجال توعية المجتمع المدني ومجتمع الباحثين والجامعيين والجماعات المحلية

يعد المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي إطارا للحوار والتشاور مع المجتمع المدني، عملا بأحكام المادتين 204 و205 من دستور 2016 والتي حددت مهامه، لاسيما منها:

- توفير إطار لمشاركة المجتمع المدني في التشاور الوطني حول سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- ضمان ديمومة الحوار والتشاور بين الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين الوطنيين؛

نظم المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي في 06 مارس 2016 بالمشاركة مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية بالجزائر، يوم وطني للتوعية بأهداف التنمية المستدامة لفائدة المجتمع المدني،

قام رئيس هذا المجلس في مداخلته بشرح وتوضيح نتائج هذا اليوم الوطني التي تتمثل في " صياغة توصيات وتوجيهات قادرة على وضع الاستدامة في قلب السياسات العمومية من جهة. ومن جهة أخرى تحظير ترتيبات وأطر مناسبة لإدماج المجتمع المدني في الحوكمة الوطنية.

تعد هذه الهيئة طرف أساسي في مسار تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، حيث يشكل ساحة التشاور التي تسمح بمشاركة المجتمع المدني في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. والملاحظ أن المجلس ممثل على مستوى لجنة وزارة الشؤون الخارجية، غير أن دوره ومهامه بعنوان التنسيق والمتابعة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة لم يتم تحديدهما بوضوح.

إن المقابلة التي تمت بتاريخ 24 جويلية 2017 مع ممثلي المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي الذين أكدوا إلتزام الدولة بإنجاز برنامج عام 2030، غير أن الأمر يتطلب تسجيل مسار الإدماج في استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة. وحسب مسؤولي المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي فإن غياب معطيات ومعلومات متعلقة بنشاط الجمعيات من أجل قياس فعاليتهم في مجال التنمية أدى إلى تقليص الاختيار ومشاركة هذه الأخيرة في النقاش والحوار الوطني.

تم إحصاء على المستوى الوطني حوالي 100.000 جمعية. وبعد استجواب مسؤول مديرية الحياة الجمعوية التابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية و تهيئة الإقليم، أعلم هذا الأخير مجلس المحاسبة بأنه يحوز حاليا على معطيات متعلقة بتكوين ملف الجمعية، القانون الأساسي والتسيير الإداري للجمعيات، غير أن تقييم النشاط الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بالإضافة إلى المتابعة، تعتبر عمليات في طور الإنجاز.

إن هذه الخطوة الإيجابية في التقييم لنشاط الجمعيات، يسمح بإعطاء نظرة واضحة على أداء هذه الجمعيات لنقل التنمية في مجال نشاطهم.

نفس الأمر على المستوى المحلي، وهذا بعد الفحص الذي قام به مجلس المحاسبة على مستوى بلدية الجزائر الوسطى و ولاية الجزائر، حيث تم تسجيل أن مصالح هذه الهيئات يقتصر دورها على متابعة تكوين ملف الجمعية وإهمال تقييم نشاط الجمعيات.

لا تحوز البلديات على جميع المعطيات والمعلومات المتعلقة بالنشاطات المنجزة من طرف الجمعيات كنشاطات منجزة (حسب السن، حسب الجنس، حسب طبيعة الإعاقة، حسب المكان إلخ...). وذلك من أجل إمكانية توجيه خطط عمل الجمعيات نحو تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

غير أنه و وفقا للمعلومات التي تم الحصول عليها من الوصاية فقد تم الانطلاق في عمل من أجل إتمام ملف الجمعيات بالمعطيات المتعلقة بالنتائج والنشاطات، بالإضافة إلى إعداد مشروع تعديل وإعادة النظر في أحكام القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات، بهدف تعزيز وتنظيم نشاطها.

من أجل فحص درجة إدراك الجمعيات لبرنامج عام 2030، قام مجلس المحاسبة بمراسلة استبيانات لـ 81 جمعية على المستوى الوطني، 03 جمعيات فقط ردت بأنها عرفت البرنامج عن طريق وسائلها الخاصة، كما أنها مستعدة للمشاركة في تنفيذ هذا البرنامج.

فيما يخص مجموعة الباحثين والجامعيين، عاين مجلس المحاسبة بأنهم غير ممثلين على مستوى لجنة وزارة الشؤون الخارجية، في حين تم تسجيل باحث واحد كنقطة إتصال لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي. للإشارة فإن هذه الوزارة هي آخر من أنشأ خلية متابعة أهداف التنمية المستدامة، كما أنه لم يتم تنظيم أي حملة توعية على مستوى القطاع وهذا بالرغم من الإمكانيات المتاحة في الجامعات ومراكز البحوث.

لقد بينت أفضل الممارسات الدولية أنه من خلال إطار وطني منظم يمكن لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي أن تلعب دورا رائدا في تبني التنمية المستدامة عن طريق إعلام مجموعة الأساتذة والباحثين وبشكل خاص الطلبة.

بخصوص الجماعات المحلية فإنها تعد النواة القاعدية للتنمية المستدامة، كونها تشارك في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على المستوى المحلي. كما أنها مصدر المعلومات الموثوقة من أجل إعداد السياسات العمومية وتقييم النتائج وآثار هذه السياسات على حياة السكان.

إن تنفيذ مبدأ عدم ترك أي شخص على الهامش المتعلق ببرنامج أهداف التنمية المستدامة مرتبط بشكل كبير بمشاركة وتبني البرنامج من طرف الجماعات المحلية. تندرج الغايات الخاصة بأهداف التنمية المستدامة في أغلب الحالات تحت اختصاص ومجال نشاط الجماعات المحلية.

قام مجلس المحاسبة بإجراء مقابلات مع المسؤولين المحليين، حيث كشفوا أن معلوماتهم ضعيفة ببرنامج عام 2030 (من حيث عدد الأهداف والغايات والمؤشرات ومدى تدخلهم إلخ ...). كما تم تسجيل أن الإطار الجديد لهذا البرنامج يعد بعيدا عن اهتمامات المنتخبين المحليين، كما أن هذه الفئة بحاجة للتوعية والمرافقة والمنهجية، وذلك من أجل إدراج أهداف التنمية المستدامة في خطط التنمية المحلية.

عاين مجلس المحاسبة أن مدير التعاون المسؤول عن نقطة الإتصال بوزارة الداخلية والجماعات المحلية و تهيئة الإقليم قام خلال شهر أبريل 2018 بمراسلة جميع الولايات يطالبهم بتعيين نقاط إتصال.

إن هذه المبادرة ملائمة لتبني أهداف التنمية المستدامة على المستوى العمودي من طرف الجماعات المحلية وتستحق المرافقة وذلك عن طريق تنظيم نشاطات التوعية والإعلام حول الدور الحاسم للمنتخبين المحليين في إنجاز وتحقيق الأهداف.

فيما يخص القطاع الخاص، تعد مساهمته غير حاضرة في مسار إعداد وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ذلك كون أن مجلس المحاسبة لم يسجل مشاركته على مستوى الهياكل (لجنة وزارة الشؤون الخارجية ونقاط الاتصال لرؤساء الأفواج). إن التعاون بين الحكومة والقطاع الخاص عن طريق الشراكة العمومية والخاصة مذكور وملاحظ من خلال برنامج عام 2030.

بالنسبة لهذه المرحلة المتعلقة بالتوعية وتحريك الأطراف ذات العلاقة، فإن مجلس المحاسبة لاحظ أن هناك نشاطات تمت من طرف الوزارات والهيئات، غير أنها تبقى مشتتة ومحدودة ولا تدخل في إطار منظم وشامل من أجل إنجاح تبني وطني لأهداف التنمية المستدامة.

نقاط للتحسين:

تحديد الأطراف الأساسية ذات العلاقة لإشراكها في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ورسم برنامج للتوعية والتعميم لفائدة جميع الأطراف في منظور التبني والتعاون وبناء مشترك لتجسيد انطلاق جماعي نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

3.1. توزيع المسؤوليات والوسائل

تعتمد هذه المرحلة على فحص مدى توزيع المسؤوليات على المستوى المركزي والمحلي، وكذا تخصيص الوسائل اللازمة من أجل إنجاز الغايات والأهداف المدرجة كأولوية لدى الحكومة، بالإضافة إلى آليات المساءلة.

إن الإطار الميزانياتي الحلي المنظم للمالية العمومية[10] يعتمد على الوسائل، كون أن اعتمادات الميزانية الموضوعة تحت تصرف الوزارات والهيئات تسمح بتغطية جميع النفقات مهيكلة على أساس الوسائل وليس على الأهداف. إن الموارد ليست موزعة حسب الأهداف، كما أن تقييم ملائمة النتائج لكل مستوى من المسؤولية والأهداف تبقى محدودة.

[10] القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07 يوليو 1984 المتعلق بقوانين المالية المعدل والمتمم.

إن إصلاح الإطار الميزانياتي الذي يجري مند عدة سنوات أسفر في سنة 2018 على المصادقة على قانون عضوي[11] متعلق بقوانين المالية، الذي يعتمد على ميزانية موجهة نحو الأداء، وذلك ابتداء من سنة 2023.

إن العمل لتحضير تنفيذ أهداف التنمية المستدامة هو في بدايته، و لذلك فإن التكفل بتوزيع الموارد اللازمة لإنجاز الأهداف والغايات المتعلقة ببرنامج عام 2030 غير متكفل به.

يتمثل العمل الذي تم تنفيذه إلى غاية تاريخ قيام مجلس المحاسبة بالمهمة في تعيين (06) أفواج ورؤساء المجموعات على مستوى لجنة وزارة الشؤون الخارجية. للإشارة فإن كل فوج يتكون من عدة وزارات مكلفة بهدف أو عدة أهداف من أهداف التنمية المستدامة.

والملاحظ على هذه الأفواج أن المهام والمسؤوليات الموكلة إليهم غير متناسقة وغير محددة بشكل واضح. كما لاحظ المجلس أن بعض الوزارات أخذت على عاتقها المبادرة بتنظيم خلية متابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، حيث تم تحديد مهام ومسؤوليات أعضائها. نذكر الحالات التالية :

- وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات؛
- وزارة الموارد المائية؛
- وزارة التربية الوطنية؛
- المديرية العامة للغابات؛
- وزارة السكن والعمران والمدينة.

هذه الوزارات حددت مهام خلية متابعة أهداف التنمية المستدامة، غير أن هذا الإجراء تم بطريقة مختلفة بين هذه الوزارات، على سبيل المثال: وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، حددت المهام التالية:

- اقتراح كل التدابير من شأنها تسهيل إدماج أهداف التنمية المستدامة في السياسات والاستراتيجيات القطاعية، لاسيما لدى المصالح المركزية والمصالح الخارجية، خصوصا هدف التنمية المستدامة الثالث (03)؛
- اقتراح كل التدابير من شأنها تحسين تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وتسريع وتيرة الإنجازات المحققة المبذولة في هذا المجال؛
- تحديد وتعريف المصادر والفترات المتعلقة بالمعطيات والمؤشرات المتاحة المرتبطة بمختلف الغايات الخاصة بالصحة. وذلك من أجل تقييم نوعيتها؛
- العمل على تحسين جمع وإنتاج المعطيات التي تسمح بحساب مؤشرات أهداف التنمية المستدامة؛

[11] القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 المتعلق بقوانين المالية.

- المساهمة في وضع قاعدة معطيات ذات صلة بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة ومتابعتها؛
- مبادرة واقتراح نشاطات تحسيسية وإعلامية وتكوينية حول أهداف التنمية المستدامة لفائدة مختلف الفاعلين، لاسيما على المستوى المحلي.

أعدت وزارة التربية الوطنية خطة عمل 2017-2021 تهدف لإنجاز خلال الخمس (05) سنوات القادمة مجموعة أهداف على علاقة مع الغايات (**1، 2، 4، 5، 4.أ** و**4.ج**) من الهدف الرابع (**04**) " ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع ". تعرض هذه الوثيقة بشكل مفصل الأولويات والأهداف والقوانين والتنظيمات اللازمة لإنجاز أهداف القطاع، بالإضافة إلى المؤشرات المالية.

إن هذه الخطة لم تتخذ الغايات مرجعا لها، لكنها ربطت أهداف هذه الخطة بالالتزامات الدولية على غرار جدول أعمال أهداف التنمية المستدامة آفاق عام 2030، وجدول أعمال عام 2063 وإعلان " أنشون ". و قد تم إعداد جدول زمني يتضمن تعريف وتحديد المحاور والهياكل المسؤولة والوزارات المشاركة و كذا تواريخ الانطلاق والإغلاق.

من الناحية التنظيمية، فإن مجلس المحاسبة يعتبر أن الخطوة المعتمدة من طرف وزارة التربية الوطنية تمثل انطلاقة جيدة من أجل تحضير القطاع لتنفيذ الهدف الرابع (04) من أهداف التنمية المستدامة.

بخصوص وزارة الموارد المائية، التي هي في قلب إنجاز الهدف السادس (06) من أهداف التنمية المستدامة، فإنها تقدم كذلك دعمها للوزارات المعنية من أجل تنفيذ نشاطات تدخل في إطار تنفيذ أهداف التنمية المستدامة أخرى تتعلق بمحاربة الأمراض التي تتنقل عدواها عن طريق المياه والآثار السلبية للفيضانات والآثار السلبية الناجمة عن تغيير المناخ، لاسيما الفيضانات والجفاف المتكرر ومحاربة الفقر والأمن الغذائي.
شرعت لجنة المتابعة للقطاع في تحديد دور كل هيئة تابعة للوزارة على أساس الغايات الخاصة بالهدف السادس (06)، بالإضافة لهيئات أخرى خارج القطاع.

للتذكير فإن تنظيم القطاع يتضمن عدة هياكل، التي تستوجب أن يكون دورها ومسؤوليتها متكاملة ومتجانسة. وفي هذا الإطار فإن تنظيم هذا القطاع هو كما يلي:

- إن الهيئات الاستشارية الوطنية والجهوية تحرص على تنمية التنسيق في إطار التضامن الوطني والجهوي؛
- الوكالة الوطنية للموارد المائية المكلفة بمتابعة الموارد المائية من حيث الكم والنوع والمحافظة على الموارد المائية وحمايتها ضد كل أشكال التلوث؛

- الوكالة الوطنية للتسيير المدمج للموارد المائية مكلفة بإنجاز كل الأعمال التي تهدف إلى ضمان تسيير مدمج للموارد المائية وبالخصوص المساهمة في إعداد وتقييم وتحيين مخططات التنمية القطاعية على المدى المتوسط والبعيد على المستوى الوطني؛
- الوكالة الوطنية للسدود والتحويلات مكلفة بحشد وتحويل الموارد المائية نحو مناطق الاستعمال؛
- الجزائرية لتوزيع المياه مكلفة بتسيير جميع مسار التزود بالماء الشروب والصناعي بالإضافة إلى تنفيذ برامج سنوية، برامج استثمارية متعددة السنوات؛
- الديوان الوطني للتطهير مكلف بتسيير وتطوير الهياكل القاعدية للتطهير الحضري؛
- الديوان الوطني للسقي وصرف المياه مكلف بتسيير مساحات الري المرخصة من طرف الدولة والجماعات المحلية. وفي هذا الإطار فإن الديوان مكلف أيضا بوضع استراتيجيات من أجل ترشيد استعمال مياه السقي؛
- مديريات الموارد المائية الولائية مكلفة بضمان التمثيل الجواري لوزارة الموارد المائية؛
- فروع المديريات الموارد المائية الولائية كهيئات دعم تقني واستشاري على مستوى المجالس الشعبية البلدية.

يعتبر أعضاء اللجنة القطاعية أن هذا العمل يتطلب موارد (دعم تقني ومالي)، كون أن متابعة وتقييم بعض غايات أهداف التنمية المستدامة، لاسيما الهدف السادس (06)، تتطلب توفير عدد من التدابير والتحليل المستمر، بالإضافة إلى وضع آليات متابعة تستلزم وسائل تقنية وتكنولوجيا والتي يمكن تمويلها بسهولة في إطار برامج التنمية، مما يستدعي الأمر رصد وتقدير ميزانيات بشكل مستمر.

من أجل تنفيذ برنامج عام 2030، فإن توزيع المسؤوليات والوسائل لابد أن يكون واضحا على كل المستويات (المركزي، المحلي، الشامل). وذلك لتحديد دور ومهام كل متدخل، بالإضافة إلى تحديد ملائمة الوسائل المخصصة.

يتطلب الأمر لتنفيذ برنامج عام 2030، رصد فعال للموارد المالية، كما يتطلب أيضا تقديم حالة جرد لمختلف الآليات المالية المتاحة على المستوى الداخلي أو في إطار التعاون الدولي.

بالنسبة لهذه المرحلة، خلص مجلس المحاسبة إلى أن توزيع المسؤوليات يبقى غير واضح، وأن الوسائل اللازمة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة يعتمد من جهة على تحديد السياسات والبرامج الموجودة التي تتفق مع أهداف التنمية المستدامة، ومن جهة أخرى على إدماج الأهداف التي لا تغطيها السياسات الوطنية.

نقاط للتحسين:

يعتبر مجلس المجلس أن المبادرة التي قامت بها كل من وزارة التربية الوطنية و وزارة الموارد المائية المتعلقة بتوزيع المسؤوليات بين مختلف الأطراف المتدخلة يمكن اتخاذها كقاعدة انطلاق لباقي الوزارات، غير أن الأمر يتطلب بذل مزيد من الجهود من أجل توحيد هذه النهج على المستوى العام وعلى جميع المستويات مع إدراج أدوار ومسؤوليات الأطراف ذات العلاقة.

4.1. تحضير خطط مفصلة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة

قام مجلس المحاسبة في هذه المرحلة من المراجعة بالتأكد من تحضير خطط مفصلة من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على الصعيد الوطني والمحلي، وذلك بتحديد دور مختلف الأطراف الحكومية وغير الحكومية، مع تعريف كيفية إنجاز الأهداف والغايات بشكل متناسق وكامل.

إن فحص مخططات العمل المتاحة[12] على مستوى الوزارات التي تم اختيارها للقيام بهذه المراجعة، والتي تم إعدادها قبل وبعد عام 2015، تبين أنه تم إدراج نشاطات لها علاقة بأهداف التنمية المستدامة وغاياتها، حيث تم التكفل بها دون الإشارة إلى الهدف و/أو الغاية المعنية و المتعلقة ببرنامج عام 2030.

تعد هذه الخطط بشكل عام موجزة وتتميز بقلة المعلومات حول توزيع المسؤوليات ودقة آجال الإنجاز وكذا مؤشرات المتابعة الرقمية.

إن إعداد خطط مفصلة، تتطلب إحصاء السياسات القطاعية الموجودة وتحليل مساهماتها في تنفيذ برنامج أهداف التنمية المستدامة. إن هذا العمل يسمح بتحديد أهداف التنمية المستدامة والغايات غير المدرجة في الاستراتيجيات الوطنية والتكفل بها في المستقبل، مع تحديد الأولويات الوطنية حسب الموارد المتاحة للبلد. وفي هذا الإطار، تم الوقوف على المعاينات التالية:

1.4.1. تحديد السياسات القطاعية التي لها علاقة مع أهداف التنمية المستدامة في طور الإنجاز

إن العملية التي بادرت بها لجنة وزارة الشؤون الخارجية والتي يسيرها خبير معين من طرف برنامج الأمم المتحدة للتنمية هي في طور الانطلاق.

[12] مخططات العمل لم يتم تقديمها لفرقة المراجعة (لجنة وزارة الشؤون الخارجية، وزارة العدل، وزارة المالية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية).

خلال المرحلة (2016 إلى غاية أبريل 2018): كانت الأعمال المنجزة من طرف نقاط الإتصال للوزارات تتضمن تحرير تقارير تدون فيها إنجازات القطاع في إطار تنفيذ الأهداف القطاعية التي لها علاقة مع برنامج عام 2030.

ومنذ أبريل 2018، قامت الوزارات بملء جدول معد من طرف الخبير، حيث يحتوى هذا الجدول على المعلومات التالية :

- استراتيجية القطاع مع عرض موجز؛
- أهداف التنمية المستدامة والغايات المتعلقة بالبرنامج؛
- مؤشرات المتابعة المحددة من طرف الأمم المتحدة؛
- الهيكل المسؤول؛
- المؤشرات الوطنية للقطاع، مع ذكر وحدة القياس لوضعية سنة الأساس؛
- خطط العمل المتعلقة بالقطاع؛
- الملاحظات المتعلقة بالمؤشرات؛
- الهدف بالأرقام من سنة 2015 إلى غاية سنة 2030.

تم تصنيف المؤشرات إلى ثلاثة (03) أنواع:

- ❖ النوع الأولي: المؤشرات متحكم فيها ومعلومات متوفرة بشكل دوري.
- ❖ النوع الثاني: المؤشرات متحكم فيها مع معلومات غير متوفرة بشكل دوري.
- ❖ النوع الثالث: معلومات غير متوفرة لعدم التمكن من طريقة حساب المؤشر مما يتطلب دعم الخبير.

إن الجدول المعد يسمح بإعطاء صورة واضحة لتغطية أهداف التنمية المستدامة عن طريق السياسات القطاعية، حيث شرعت الوزارات في القيام بتنسيق بين استراتيجياتها القطاعية وأهداف التنمية المستدامة، غير أن نجاح هذه العملية مرتبط بدرجة تحليل السياسات الموجودة من طرف نقاط الإتصال. إن هذه الأخيرة تتعرض لعدة صعوبات في ملء الجدول المذكور أعلاه. وهذا للأسباب التالية:

- ✓ ضعف التحكم في جميع برامج وسياسات القطاع من طرف نقاط الإتصال؛
- ✓ نقص تكوين نقاط الإتصال في مجال أهداف التنمية المستدامة وغايات كل هدف منها والترابط المحتمل بين هذه الأهداف؛
- ✓ عدم تجانس خطط الأعمال مع أهداف برنامج عام 2030؛
- ✓ ضعف التنسيق بين مختلف هياكل الوزارة من أجل تدعيم نقطة الإتصال بالمعلومات؛

- ✓ التعقيد المرتبط بفهم مؤشرات الأمم المتحدة واقتراح مؤشرات وطنية؛
- ✓ ضعف مساهمة الديوان الوطني للإحصاء في نشاطات نقاط الإتصال. للإشارة فإن هذا الديوان عضو في لجنة وزارة الشؤون الخارجية، غير أنه لا يرافق نقاط الإتصال في أعمالهم لتنسجم مع سياسات القطاع واقتراح المؤشرات.
- ✓ ضعف معرفة أدوات التحليل والنموذج المتكامل (RIA، نموذج Threshold 21)[13]

2.4.1. تغطية أهداف التنمية المستدامة من طرف السياسات القطاعية

بالرغم من أن الوثائق التالية: مخطط عمل الحكومة ونموذج النمو الجديد والسياسات القطاعية وخطط العمل لا تشير بشكل صريح لبرنامج أهداف التنمية المستدامة في الوقت الحالي، غير أن مجلس المحاسبة عاين أن هذه الوثائق تغطي عددا معتبرا من هذه الأهداف والغايات.
من خلال الفحص الذي تم من طرف فرقة المراجعة لمجلس المحاسبة، تم الوصول إلى النتائج التالية:

1 على مستوى وزارة التربية الوطنية

إن مخطط عمل الحكومة للفترة 2017–2019 من أجل تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية لشهر سبتمبر 2017. بين أولويات الحكومة في قطاع التربية الوطنية :

- تحسين نوعية التسيير مع تركيز استراتيجي على الطور الابتدائي، بصفته مرحلة هيكلة قاعدية لتمهين التلاميذ؛ (الغاية **1.4**)
- التركيز على المواد الأساسية المتمثلة في اللغة العربية والرياضيات واللغات الأجنبية؛ (الغاية **1.4**)
- مواصلة تعميم التعليم التحضيري وتعليم الأمازيغية بصفة تدريجية الغاية؛ **(2.4)**
- تنقيح نظام التقييم البيداغوجي المتواصل ونظام الامتحانات الرسمية الوطنية، لا سيما امتحان الطور الابتدائي والبكالوريا؛ (الغاية **2.4**)
- التربية الشاملة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة؛ (الغاية **5.4** والغاية **4.**أ)
- تنمية حسن المواطنة لدى التلاميذ بمساهمة التربية الإسلامية والتربية المدنية، حيث من الواجب أن تساهم هذه المقاربة في القضاء على العنف الجسدي واللفظي في الوسط المدرسي واستعادة مدرسة تتسم بالهدوء. كما ستساهم في تعزيز الانسجام وتراجع العنف وغياب التحضر داخل المجتمع؛ (الغاية **7.4** والغاية **8.12**)
- تحضير التلاميذ في تقرير مصيرهم الدراسي وذلك عن طريق تحديد مشاريعهم في الحياة؛

[13] أدوات طورها برنامج الأمم المتحدة للتنمية وذلك من أجل فحص الخطط الوطنية ودرجة تناسقها مع أهداف التنمية المستدامة ومع تحليل مستقبلي لنتائج الاستراتيجيات المقترحة.

- مطابقة الكتب شبه المدرسية وفق القانون وسوق الكتاب؛
- عصرنة الحكومة في المحيط المدرسي؛
- تنفيذ الخطة الوطنية للتكوين المتعدد السنوات من أجل دعم الإصلاحات المتوقعة؛ (الغاية **4.ج**).

حددت وزارة التربية الوطنية الهدف والغايات التي هي على عاتقها. نخص بالذكر الهدف الرابع (**04**) وكل الغايات المتعلقة به، بالإضافة إلى الهدف الثاني عشر (**12**) الغاية الثامنة (**08**) والهدف السابع عشر (**17**) والغاية التاسعة (**09**).

الهدف	مؤشر الأمم المتحدة
الهدف 4: **ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع**	
4-1- ضمان أن يتمتّع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030	**4-1-1-**النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات).
4-2- ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030	**4-2-1-** النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسيرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات). **4-2-2-** معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي).
4-3- ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030	4-3-1- معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهرا الماضية.
4-4- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030	**4-4-1-** النسبة المئوية للشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب نوع المهارة.
4-5- القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030	**4-5-1-** بيانات المساواة (أنثى/ذكر، وريفي/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من الصراع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها.
4-6- ضمان أن تلمّ نسبة كبيرة جميع الشباب من الكبار، رجالًا ونساء على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030	**4-6-1-** النسبة المئوية للسكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتا من الكفاءة في تصنيفات وظيفية تتناول (أ) الأمية، (ب) المهارات الحسابية. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة ومهارات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات).
4-7- ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السُبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030	**4-7-1-** النسبة المئوية للطلاب البالغين 15 عاما والمقيدين في المدارس الثانوية ويبرهنون على إلمامهم بمستوى ثابت على الأقل من المعارف في مجموعة مختارة من المواضيع في العلوم البيئية وعلم الأرض, وستتوقف دقة اختيار/تنوع المواضيع على الدراسة الاستقصائية أو التقييمية التي تجمع فيها المؤشرات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس والموقع (وتصنيفات أخرى حيث ما تتوافر عنها البيانات).
4-أ- بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع	**4-أ-1-** النسبة المئوية للمدارس التي تحصل على: (أ) الطاقة الكهربائية؛ (ب) شبكة الإنترنت لأغراض تعليمية؛ (ج) أجهزة حاسوبية لأغراض التعليم؛ (د) هياكل أساسية ومواد مكيفة للطلاب ذوي الإعاقة؛ (ه) مرافق صحية أساسية غير مختلطة؛ (و) مرافق أساسية لغسل الأيدي (وفق التعاريف الواردة في مؤشرات خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع).
4-ب- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020	**4-ب-1-** حجم تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية لتقديم المنح بحسب القطاع ونوع الدراسة.

الهدف	مؤشر الأمم المتحدة
4-جـ الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموًا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بحلول عام 2030.	**4-جـ-1-** النسبة المئوية للمعلمين في (أ) مرحلة ما قبل التعليم الابتدائي؛ (ب) التعليم الابتدائي؛ (ج) التعليم الثانوي الذين حصلوا على الأقل على الحد الأدنى من التدريب المنظم للمعلمين (مثل التدريب التربوي)، قبل الخدمة أو في أثناء الخدمة، اللازم للتدريس على المستوى المناسب في بلد معين. التصنيفات بحسب: نوع الجنس (وتصنيفات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات).
الهدف 12: ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة.	
12-8- ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2030.	**12-8-1** النسبة المئوية للمؤسسات التعليمية التي لديها منا هج تعليمية رسمية وغير رسمية تتعلق بمواضيع التنمية المستدامة وأنماط العيش
الهدف17: إحياء الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة	
17-9- تعزيز الدعم الدولي لتنفيذ بناء القدرات في البلدان النامية تنفيذاً فعالاً ومحدد الأهداف من أجل دعم الخطط الوطنية الرامية إلى تنفيذ جميع أهداف التنمية المستدامة، بوسائل تشمل التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.	**17-9-1-** القيمة الدولارية للمساعدة المالية والتقنية، بوسائل تشمل التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، المرصودة للبلدان النامية في تصميم وتنفيذ مزيج من السياسات البيئية يهدف الى تحقيق التنمية المستدامة في ثلاثة أبعاد (بما في ذلك عناصر من قبيل الحد من عدم المساواة داخل البلد والحكومة)

2 في وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة الاقليم

تمكنت وزارة الداخلية من تحديد 13 هدفا من بين أهداف التنمية المستدامة و56 غاية موزعة حسب الاستراتيجيات كما يلي:

- المخاطر الكبرى، الأهداف والغايات هي: **5.1/ 11.ب/ 5.11/ 5.13/ 2.13 /3.13 /13. أ و13.ب؛**
- العنف والتمييز، الأهداف والغايات هي: **1.16/ 2.16/ 4.16/ 16.ب و5.3؛**
- تهيئة الاقليم، الأهداف والغايات هي: **7.11/ 3.11 و11.أ؛**
- الديمقراطية التشاركية: **3.11 و7.16؛**
- مشاركة المرأة: **2.5/ 3.5/ 5.5 و5. أ؛**
- حقوق الانسان: **16.أ؛**
- وضع نظام معلومات جهوي: **19.17؛**
- الحق في الإعلام: **1.16؛**
- نوعية المرفق العام: **6.16؛**
- التضامن الوطني: **2.1/ 3.1/ 4.1/ 1.ب و4.2؛**
- السلامة المرورية: **6.3؛**
- التنمية البشرية: **7.4؛**
- تسيير الموارد المائية والصرف الصحي والنظافة: **1.6/ 2.6/ 3.6/ 4.6/ 5.6/ 6.6/ 6.أ و6. ب؛**
- النجاعة الطاقوية: **1.7/ 2.7/ 3.7/ 7.أ و7. ب؛**

- الهجرة:**7.10**؛
- تسيير النفايات: **4.12**؛
- التعاون شمال– جنوب وجنوب – جنوب: **2.17/ 3.17 و9.17.**

3 في وزارة البيئة والطاقات المتجددة

تدخل الكثير من الأهداف والغايات في مجال اختصاص هذه الوزارة، إذ أن العديد من المخططات والبرامج المطلع عليها تضمنت أعمالا تصب في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، لكن دون أن تشير صراحة إلى هذه الأهداف:

- مخطط العمل الوطني للبيئة والتنمية المستدامة (2035–2017) والذي تمت المصادقة عليه بتاريخ 28 مارس 2017 حيث تضمن عدة محاور منها:

  - ✓ تحسين الصحة ونوعية الحياة؛
  - ✓ المحافظة على الرصيد الطبيعي والثقافي الوطني؛
  - ✓ تطوير الاقتصاد الدائري؛
  - ✓ الرفع من قدرة الجزائر على مقاومة التصحر؛
  - ✓ الرفع من قدرة الجزائر على مقاومة تغير المناخ ومشاركتها في المساعي الدولية؛
  - ✓ التسيير البيئي.

- الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي 2016–2030.
- مخططات في طور الاعداد (المخطط الوطني لأنماط الاستهلاك والانتاج المستدام، المخطط الوطني للمناخ، الاستراتيجية الوطنية للتسيير المدمج للنفايات).

إن عملية تحديد الأهداف والغايات التي تدخل في مجال اختصاص القطاع لازالت قيد الانجاز.

4 في وزارة الموارد المائية

إن وزارة الموارد المائية معنية أساسا بالهدفين **6** و**8** وببعض الغايات الموزعة على الأهداف **1/ 2/ 3/ 4/11 /13/ 14 و15.**

لقد نص قانون المياه الصادر سنة 2005[14] صراحة على الحق في الحصول على الماء و التطهير، إذ تتمحور الاستراتيجية القطاعية للمياه حول النقاط التالية:

- المخطط الوطني للماء والذي هو في طور التحيين؛
- مخططات تهيئة جهوية للموارد المائية؛
- المخطط الوطني لتطوير الصرف الصحي؛
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفيضانات.

لقد حددت هذه الوثائق الأهداف ومخططات العمل والبرامج المتعلقة بالحصول على الماء للاستعمالات المختلفة، بالصرف الصحي، بالحفاظ على هذا المورد وبالحماية من الفيضانات. إن مجمل الأهداف المسطرة تتدرج وتصب في نفس مسعى برنامج هيئة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

- **بالنسبة للغايات: 1.6/ 2.6/ 3.6/ 4.6**

يعد المخطط الوطني الحالي للمياه لسنة 2010 وسيلة تخطيط استراتيجي لآفاق 2030، وقد سطر هذا المخطط هدفين أساسيين هما برمجة مشاريع استثمارية لتلبية الطلب على الماء وضمان خدمة جيدة.
تملك الجزائر لكل منطقة هيدروغرافية مخططا توجيهيا لتهيئة الموارد المائية والذي يحدد الخيارات الاستراتيجية لتعبئة وتخصيص واستخدام الموارد المائية، بما في ذلك المياه غير التقليدية، بهدف ضمان:

- تلبية الاحتياجات من المياه الموجهة للاستخدامات المنزلية والصناعية والزراعية والاستخدامات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى.
- حماية المياه الجوفية والسطحية من حيث الكمية والنوعية.
- الوقاية وتسيير المخاطر المرتبطة بالظواهر الطبيعية الاستثنائية كالجفاف والفيضانات.

إن هذه الأهداف مسجلة ضمن برامج غير ممركزة منجزة عبر كامل التراب الوطني والتي ستساهم في تحقيق الأهداف المرجوة للتنمية القطاعية. ويتعلق الأمر بالبرامج التالية:

- البرنامج الوطني لإعادة تأهيل وتوسيع شبكات المياه الصالحة للشرب؛
- البرنامج الوطني لإعادة تأهيل وتوسيع شبكات الصرف الصحي؛
- البرنامج الوطني لتصفية مياه الصرف الصحي الذي تنجم عنه إمكانية إعادة استخدام المياه المعالجة والمأخوذة بعين الاعتبار في حصيلة المياه؛

[14] المادة 3: " تتمثل المبادئ التي يرتكز عليها استعمال الموارد المائية وتسييرها وتنميتها المستدامة فيما يلي: - الحق في الحصول على الماء والتطهير لتلبية الحاجيات الأساسية للسكان في ظل احترام التوازن الاجتماعي والقواعد التي يحددها هذا القانون في مجال الخدمات العمومية للماء والتطهير".

- البرنامج الوطني للحماية من الفيضانات؛
- البرنامج الوطني لتطوير منشآت الري الصغيرة والمتوسطة.

- **بالنسبة للغاية 5.6**

- التسيير المدمج للموارد

وضعت الجزائر تدريجيا منذ الثمانينات آليات للتسيير المدمج للموارد المائية، فابتداء من سنة 1996، تم استحداث إطار عضوي يتضمن أدوات التسيير وآليات التمويل من أجل تجسيد التسيير المدمج لهذه الموارد.

حيث قسم التراب الوطني إلى خمسة أحواض مائية كبيرة، وتم خلق في كل واحد منها أجهزة للحوض: وكالة الحوض الهيدروغرافي ولجنة الحوض الهيدروغرافي.

ومع الاستمرار في ضمان التسيير المدمج للموارد المائية على مستوى الأحواض الهيدروغرافية، تم بموجب المرسوم الصادر في 30 يوليو 2011 الذي أنشأ الوكالة الوطنية للتسيير المدمج للموارد المائية اعادة تأطير مهام وكالات الأحواض الهيدروغرافية وإلحاق هاته الأخيرة بالوكالة الوطنية للإدارة المدمجة للموارد المائية.

- التعاون من أجل تسيير المياه عابر للحدود

تتقاسم الجزائر مع الدول المجاورة موارد مائية سطحية وجوفية متفاوتة الأهمية، ومن أجل تأطير التسيير المشترك لهذه الموارد العابرة للحدود، تم ابرام اتفاقيات ومواثيق بين الجزائر ودول الجوار.
فمنذ سنة 2008، تم تفعيل آليات تعاون وتشاور حول تسيير المياه الجوفية للصحراء الشمالية والذي سمح بفتح فصل جديد للتعاون الجهوي في مجال المياه. ويتعلق الأمر بأول جهاز للتنسيق حول الموارد المائية الجوفية العابرة للحدود في أفريقيا.

- **بالنسبة للغاية 6.6: تسيير المناطق الرطبة**

إن الانشغال المرتبط بحماية المناطق الرطبة يظهر من خلال الآليات القانونية المستحدثة خاصة القانون رقم 02-02 المؤرخ في 05 فيفري 2002 المتعلق بحماية وتثمين الساحل، والقانون 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، والقانون 11-02 المؤرخ في 17 فيفري 2011 المتعلق بالمجالات المحمية.

لقد تم احراز تقدم كبير فيما يتعلق بتسيير المجالات المحمية منذ التصديق على اتفاقية Ramsar سنة 1982، خاصة من خلال تشكيل فريق محترف خاص بالمناطق الرطبة على مستوى المديرية العامة للغابات، تطوير الشراكة الوطنية والدولية، تصنيف 50 موقعا Ramsar، وضع حيز العمل مخطط تسيير خاص بكل موقع وانشاء شبكة وطنية لملاحظي الطيور.

- **بالنسبة للغايات المتعلقة بالماء في الأهداف الأخرى**

الغايات **11.ب و1.13 بناء** مدن مع إمكانية ربطها بالماء الشروب والصرف الصحي، والتي تقاوم الكوارث (الفيضانات والأمطار الغزيرة والجفاف).

تملك الجزائر منذ عام 2004 إطارا قانونيا خاصا بالمخاطر الكبرى وذلك من خلال إصدار القانون 04-20 حول المخاطر الكبرى.

وضعت الجزائر استراتيجية وطنية لمكافحة الفيضانات (برنامج الماء الثاني2). وقد تم تطوير الاستراتيجية الوطنية لتكون قابلة للتطبيق على كامل التراب الوطني. إن الطريقة المحددة تتجسد على مستوى المخطط الوزاري وتهدف بشكل رئيسي إلى ضمان سلامة الناس في المناطق المعرضة للفيضانات.

إن أولويات القطاع تتماشى بشكل كامل مع أهداف التنمية المستدامة ولا يزال عمل نقطة الاتصال جاريا من أجل تحديد المؤشرات الوطنية وما يقابلها في مؤشرات هيئة الأمم المتحدة.

5 في وزارة السكن والعمران والمدينة:

قامت نقطة الاتصال على مستوى الوزارة بتحديد أهداف وغايات القطاع التي تغطيها الاستراتيجيات القطاعية الحالية منها:

- الهدف **1**، الغايات **4 و5**؛
- الهدف **7** الغاية **3**؛
- الهدف **8**، الغاية **8**؛
- الهدف **11** الغايات **1**، **3**، **5**، **7** و11.ب؛
- الهدف **12** الغاية **2**؛
- الهدف **13** الغاية 1 و**2**؛
- الهدف **17** الغاية **9**.

من أجل بلوغ بعض أهداف التنمية المستدامة و ادخال مفهوم التنمية المستدامة (التكييف مع المتطلبات البيئية و الطاقات المتجددة و العمل التشاركي) تعمل الوزارة على اعادة صياغة الإطار القانوني[15].

بدأت جل الوزارات[16] متأخرة (أفريل 2018) في تحديد أهداف و غايات برنامج 2030 التي تغطيها السياسة القطاعية.

[15] القانون 90-19 المتعلق بالتهيئة والتعمير، القانون 06-06 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، القانون 11-04 المنظم لنشاط الترقية العقارية.

العمل مستمر ومن المحتمل أن تستغرق العملية وقتا طويلا بسبب الصعوبات التي تواجهها نقاط الاتصال من أجل تحديد الأهداف والغايات المشتركة مع القطاعات والمؤسسات الأخرى، ضف إلى ذلك ضعف العمل المشترك بين القطاعات.

وقد حددت وزارة العدل الهدف 5 (الغايات **1، 2، 3 و5**) والهدف 16 (الغايات **1، 2، 3، 4 و5**).
إن النقاش الذي دار بين فريق المراجعة ونقطة الاتصال سمح بلفت انتباه هذا الأخير إلى غايات أخرى ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة مع استراتيجية القطاع، ويتعلق الأمر بالغايات **6، 7، 8، 9 و10** من الهدف 16 والغاية 5 من الهدف 3.

3.4.1. تحسين الانسجام الكلي

إن أهداف وغايات التنمية المستدامة مدمجة ولا يمكن فصلها، وهي تأخذ بعين الاعتبار الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة. إلا أن أحد أهم تحديات خطة عام 2030 هو تحديد روابط واضحة ووضع آليات تنسيق دقيقة بين مختلف الهيئات المسؤولة عن تنفيذ السياسات العامة التي ستؤدي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وانطلاقا من هذه المبادئ، فإن التنفيذ الفعلي يتوقف على إدراج هذه الأهداف في جميع الأطر الوطنية المتداخلة وعليه يشترط:

- تحليل درجة القدرة التنافسية لهذه الأُطر مع أهداف التنمية المستدامة ومراقبة غياب أهم الاختلالات وذلك عن طريق تقييم الوثائق التالية: (وثائق الرؤية الوطنية مثل برنامج التنمية 2015 إلى 2019 الساري المفعول، رؤية الجزائر 2035، خطة عمل الحكومة، السياسات، الاستراتيجيات، خطط العمل، البرامج القطاعية، القوانين والأنظمة، خطط التنمية الخاصة بالجماعات الاقليمية... الخ).

- تحليل التحديات والصعوبات والأسباب بدقة عن طريق استعمال أدوات مقبولة عالميا والتي أثبتت نجاعتها كأداة تقييم منسجمة وسريعة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي مثل دليل الاختبارات الوطنية الطوعية للأمم المتحدة والمتمثل فيما يلي:

[16] ما عدا وزارة الموارد المائية ووزارة التربية الوطنية.

مجال السياسة/ القطاع	هدف التنمية المستدامة 01: الفقر								هدف التنمية المستدامة 02: الأمن الغذائي							
	1.1	1.2	1.3	1.4	1.5	أ.1	ب.1		2.1	2.2	2.3	2.4	2.5	أ.2	ب.2	ج.2
الاستراتيجية المتعلقة بالصحة	×									×						
السياسة المتعلقة بتنمية قطاع المياه	×				×						×	×				
الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي				×								×				
قانون إدارة و سياسة الأراضي	×			×							×	×	×	×		
السياسات الوطنية لصغار المالكين	×			×			×			×	×					
برنامج اصلاح النظام القضائي				×			×									
سياسة منع العنف ضد المرأة					×											
برنامج رعاية و نماء الطفولة المبكرة		×								×						
	4	1	0	4	2	0	2		0	3	3	3	1	1	0	0

المصدر: دليل الاستعراضات الوطنية الطوعية للأمم المتحدة.

سياسة أو خطة واحدة تشمل عدة مقاصد

مقصد واحد تتناوله عدة سياسات

كما أن ادماج الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية) يمكن أن تتم كما يلي:

أهداف وغايات التنمية المستدامة	أهم أبعاد التنمية المستدامة	أهم الوزارات و الهيئات المختصة	أهم الروابط الموجودة بين أهداف التنمية المستدامة
الهدف 1: القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان			
1.1. القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام 2030، و هو يقاس حاليا بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من 1.25دولار في اليوم	اقتصادية و اجتماعية و بيئية.	- وزارة المالية. - وزارة الصحة. - وزارة التربية - وزارة التعليم العالي - وزارة التضامن الوطني والأسرة والقضاية المرأة - وزارة الطاقة. وزارة الموارد المائية. - وزارة السكن	الهدف 02 التغذية (**1.2**) الهدف **03** الصحة (**1.3**، **2.3**، **3.3**، **8.3**). الهدف **04** التربية (**1.4**، **3.4**، **4.4**، **6.4**) الهدف **05** المساواة بين الجنسين (4.5) الهدف **6:** الماء النقي والصرف الصحي (**1.6**، **2.6**). الهدف 7: الطاقة (**1.7**) الهدف **10:** تقليص الفوارق (**1.10**، **2.10**، **3.10**) الهدف **11:** المدن المستدامة (1.11) الهدف **13:** التغيرات المناخية (**1.13**)

إن وضع خريطة مبدئية للروابط المحتملة يساعد على تحديد الأهداف والغايات التي يتم تقاسم المسؤولية بشأنها بين العديد من الهياكل الحكومية وغير الحكومية ومجالات التكامل بين وضع السياسات وتنفيذها.
وهذا يعني أنه لا يمكن تكليف الوزارات بتنفيذ الأهداف والغايات مباشرة بل أن كل وزارة مطالبة بتقييم دورها على ضوء جميع الغايات (169) مع مراعاة الروابط الطبيعية بين هذه الأهداف.

كما أنه لابد من أخذ الأبعاد الثلاث بعين الاعتبار حيث أنه تم احراز تقدم في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية (محاربة الفقر، والحد من أوجه عدم المساواة في العالم، وتحسين معدلات التمدرس، وصحة الأم والطفل، والحد من سوء التغذية ...) إلا أن الجوانب البيئية (تغير المناخ الحالي، تدهور البيئة) تكبح هذا التقدم المحرز وتقلل من الجهود التي تبذلها الدول.

تعتبر هذه المقاربة مرحلة أساسية من أجل تحضير مناسب للحكومة بهدف تنفيذ خطة عام 2030 والذي يشكل تحديًا للحكومة.

إن الأعمال المنجزة حاليا من قبل الوزارات لا تستجيب لمتطلبات التداخل والتقارب بين القطاعات. إذ تحدد كل وزارة على حدة وعلى حسب إمكانياتها وصلاحياتها الأهداف والغايات المتعلقة بها، بينما يمكن لعدة قطاعات أن تتشارك في هدف واحد أو غاية واحدة. كما يمكن لهدف واحد أو لغاية واحدة أن يتكفل بها بواسطة عدة سياسات وأن مخططا واحدا يمكن أن يشمل عدة غايات.

قد تكون بعض الوزارات أو الهيئات غير معنية مباشرة بهدف أو غاية لكن قد تكون هذه الأخيرة موردا للمعلومات من أجل حساب المؤشر الخاص بالأهداف المتكفل بها من طرف وزارات أخرى.

تعتبر الجماعات الاقليمية فاعلا أساسيا في التنمية المحلية، إذ تتدخل في عدة مجالات ترتبط مباشرة بأبعاد التنمية المستدامة.

في المجال الاقتصادي: تلعب البلدية دورا هاما في التنمية الاقتصادية، والمبنية أساسا على الاستثمار، ذلك الذي يرتبط ارتباطا وثيقا بجاذبية الإقليم.

منحت عدة مواد من القانون 11-10 للبلدية صلاحيات في المجال الاقتصادي. لهذا الغرض، يتخذ المجلس الشعبي البلدي كافة التدابير التي من شأنها تشجيع الاستثمار وترقيته.
غير أن النصوص المحددة لكيفية تطبيق هذه المواد لم يتم اصدارها بعد، مما صعب من توضيح دور المجالس الشعبية البلدية في مجال ترقية الاستثمار.

في المجال الصحي والبيئي: تنص المادة 123 من القانون السالف الذكر على: " تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية ولاسيما في مجالات:

- ✓ توزيع المياه الصالحة للشرب؛
- ✓ صرف المياه المستعملة ومعالجتها؛
- ✓ جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها؛
- ✓ مكافحة نواقل الأمراض المتنقلة؛
- ✓ الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن والمؤسسات المستقبلة للجمهور؛
- ✓ صيانة طرقات البلدية؛
- ✓ إشارات المرور التابعة لشبكة طرقاتها."

في مجال التعليم والحماية الاجتماعية تتكفل البلدية بالمهام التالية:

- ✓ ترقية تفتح الطفولة الصغرى، الروضات وحدائق الأطفال والتعليم التحضيري والثقافي والفني؛
- ✓ تقديم مساعدتها للهياكل والأجهزة المكلفة بالشباب والثقافة والرياضة والتسلية؛
- ✓ المساهمة في تطوير، الحفاظ و صيانة الهياكل القاعدية الجوارية الموجهة للنشاطات الرياضية والشباب والثقافة والتسلية ؛
- ✓ تشجيع عمليات التمهين واستحداث مناصب الشغل،
- ✓ حصر الفئات الاجتماعية المحرومة أو الهشة أو المعوزة وتنظيم التكافل بها في إطار السياسات العمومية الوطنية؛
- ✓ تشجيع ترقية الحركة الجمعوية في ميادين الشباب والثقافة والرياضة والتسلية وثقافة النطافة والصحة ومساعدة الفئات الاجتماعية المحرومة لاسيما منها ذوي الاحتياجات الخاصة.

إن دور الجماعات الاقليمية في تجسيد أهداف التنمية المستدامة تقتضي تفعيل عدة آليات منصوص عليها بموجب القانون المذكور أعلاه:

- ✓ الديمقراطية التشاركية (المواد من 11 إلى 14).
- ✓ تشجيع الاستثمار (المادة 111).
- ✓ القرض (المادة 174).
- ✓ التعاون المشترك بين البلديات.

إن هذه الآليات بقيت غير مفعلة بسبب عدم صدور النصوص التنظيمية المحددة لكيفيات تطبيقها.

يعتبر مجلس المحاسبة أن عملية تحديد الاستراتيجيات القطاعية المتماشية مع أهداف التنمية المستدامة هي في طور الاعداد، غير أن خارطة الطريق الوطنية التي تبين توزيع الأهداف والغايات على مختلف القطاعات والجهات ذات العلاقة وتحليل روابط التداخل بين الاستراتيجيات لم يتم اعدادها بعد. كما أن نسبة تغطية السياسات الوطنية الحالية لبرنامج الأمم المتحدة لا تظهر بعد. إن رهان انسجام السياسات واحصاء الأولويات يبقى تحديا حقيقيا بالنسبة للحكومة.

نقاط للتحسين:

بالنظر إلى الطبيعة المتداخلة والمتعددة الأبعاد التي تتميز بها أهداف التنمية المستدامة والتي تشمل المظاهر الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، فإنه من المهم تثمين العمل المنجز من طرف الوزارات عن طريق اعداد خارطة طريق ومخطط وطني يسمح برسم رؤية شاملة لتغطية أهداف وغايات برنامج 2030.إن هذه الرؤية الشاملة تسمح كذلك بالتحكم في الروابط والترابطات المختلفة بين الأهداف والقطاعات.

2. إطار البيانات

1.2. نظام القياس والأسس المرجعية لمؤشرات متابعة أهداف التنمية المستدامة

إن هذا الجزء من التقرير يعالج مرحلتين تتعلقان بإطار البيانات لمنهجية تقييم مدى جاهزية الحكومة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة وذلك بالنظر إلى المقاربة بين المرحلتين وإلى قلة المعلومات المقدمة لمجلس المحاسبة.

إن إطار البيانات هو عبارة عن ترتيبات يتم وضعها لإنجاح عملية التحضير لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. إذ يسمح بتقييم مدى تحقيق هذه الأهداف وقياس ورقابة التقدم المحرز طيلة مرحلة تنفيذ برنامج 2030.

تنص أجندة 2030 على ضرورة وضع حيز العمل معلومات ذات جودة، يمكن الوصول إليها بسهولة وفي الوقت المناسب، مرتبة وموثوقة لقياس التقدم المحصل وضمان التنمية المستدامة دون ترك أي كان جانبا.

لهذا الغرض، اهتمت المراجعة بشروط وضع ترتيبات قادرة على انتاج معطيات موثوقة ومطابقة للمعايير الدولية.

إن الأهداف السبعة عشر (17) انبثقت عنها مائة وتسعة وستون (169) غاية وألحقت بها مؤشرات للمتابعة. إن المؤشر عبارة عن قياس واحد، في أغلب الأحيان معبر عنه بطريقة كمية.

تتوقف المؤشرات على تجانس طرق جمع المعلومات حيث تستخدم لقياس التقدم المحرز على مر السنوات مقارنة بأسس مرجعية.

تضم قائمة الأمم المتحدة مائتين وأربعة أربعين (244) مؤشرا ولكن بعد حذف المؤشرات المكررة بين مختلف الأهداف تقلصت القائمة إلى مائتين واثنان وثلاثين (232) مؤشرا.

توزع المؤشرات حسب هيئة الأمم المتحدة إلى 3 فئات:

- الثلث الأول مسند إلى منهجيات دقيقة ومعلومات منتجة ويمكن الوصول إليها في الدول.
- الثلث الثاني يعتمد على منهجيات دقيقة لكن المعلومات جزئية ولا يمكن الوصول إليها في الحين.
- الثلث الثالث يضم المؤشرات من دون منهجية مستقرة ولا معلومات موجودة في الدول (ويتعلق الأمر غالبا بمؤشرات كيفية).

تسهر لجنة الاحصاء على مستوى هيئة الأمم المتحدة على ضمان المتابعة الدولية لأهداف وغايات التنمية المستدامة من خلال قائمة مكونة من 244 مؤشر متابعة.

على المستوى الوطني، أسندت هذه المهمة إلى الديوان الوطني للاحصاء والذي يعد عضوا في مجموعة خبراء الأمم المتحدة المكلفة بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة.

1.1.2 إطار **البيانات قيد الانشاء**

إن الديوان الوطني للإحصاء[17] مكلف بإنتاج المعلومات الإحصائية اللازمة للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي.

وبهذه الصفة، أوكلت إليه اللجنة الوزارية المشتركة لمتابعة وتنسيق أهداف التنمية المستدامة، التي يرأسها ممثل وزارة الخارجية، مهمة متابعة الجانب التقني المتعلق بالمؤشرات، مع العلم أن ممثل الديوان في هذه اللجنة هو عضو في المجموعة المكلفة من طرف لجنة الأمم المتحدة للإحصاء لوضع مؤشرات لخطة عام 2030.

[17] 232 مؤشر . بحساب المؤشرات المزدوجة يصبح العدد 242

ووفقاً للردود على الاستبيان الذي أرسله مجلس المحاسبة إلى الديوان الوطني للإحصاء، فإن الوضعية الموقوفة إلى غاية 31 يوليو 2018 الخاصة بالمؤشرات وإطار المتابعة، هي كما يلي:

- صعوبة وضع بعض المؤشرات بسبب عدم توافر المعلومات. والبعض الأخر منها، لا يمكن وضعها على الفور، حيث تتطلب المعلومة وسائل كبيرة لتحضير أدوات لجمع المعلومات؛
- الأعمال المتعلقة بمدى توافر مؤشر الأمم المتحدة وكذا بوضع مقترح للمؤشرات الوطنية هي في طريق البناء.

من بين الأهداف السبعة عشر (17) والغايات المائة وتسعة وستين (169)، و232[18] مؤشرا، يعتبر الديوان الوطني للإحصاء أنه معني باثنان وستين (62) مؤشرا، منها عشرون (20) فقط متاحة بالفعل وخمسة وعشرون (25) غير متاحة، وسبعة عشر (17) يمكن أن تكون.

تجدر الإشارة إلى أن اللجنة الإحصائية بالأمم المتحدة قامت بتجميع قائمة تضم مائتين وأربعة وأربعين (244) مؤشرا وللبلدان المرونة لكي تعتمدها أو تكيفها أو تقتبس منها. ومع ذلك، فإن وجود إطار واضح للبيانات يتماشى مع المؤشرات العالمية، يسمح بالقيام بتحليل البيانات القابلة للمقارنة، والاستفادة من أفضل الممارسات الدولية وتقديم صورة حقيقية لأداء بلد ما.

ان تقييم البيانات الأولى للديوان، يظهر تبني اثنان وستون (62) مؤشرا عالميا، ما يمثل 27 ٪، منها 32 ٪ فقط متاحة. هذا النقص في البيانات والمعلومات الموثوقة هو نتيجة لعدة عوائق سجلها المجلس على مستوى مسؤولي الوزارات ونقاط الاتصال التي هي موضوع المراجعة وردود مسؤولي الديوان الوطني للإحصاء:

- يعمل الديوان كمرافق في الوزارات والمؤسسات. كما أن وضعه القانوني ومكانته لا تسمح له بالتدخل في القطاعات الأخرى كسلطة مسؤولة عن النظام الوطني للإحصاء؛

- ضعف التنسيق بين نقاط الاتصال والديوان في إعداد المؤشرات العالمية، حيث يقتصر دور المصالح الإحصائية على مستوى الوزارات على جمع المعلومات الإحصائية عن القطاع ثم إرسالها إلى الديوان بناء على طلب هدا الأخير بالتنسيق مع نقطة الاتصال. هذه الأخيرة ليست مرخصّة بالضرورة لحساب المؤشرات. تواجه نقاط الاتصال صعوبات في فهم وحساب مؤشرات معينة تتطلب جمع بيانات متعددة من قطاعات أخرى؛

[18] تم إنشاؤه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 82-489 المؤرخ في 18 ديسمبر 1982

- إن غياب آلية واضحة وضعتها لجنة وزارة الشؤون الخارجية من أجل تنظيم العلاقة بين المصالح الإحصائية على مستوى الوزارات ونقطة الاتصال والديوان الوطني للإحصاء أحدثت غموضًا حول الهيكل أو الشخص المسئول لإجراء هذه العملية. هل هو دور المصالح الإحصائية، نقطة الاتصال، الخبير المعين على مستوى اللجنة أو الديوان؟

- كما أن نقاط الاتصال تستنكر المساهمة الضعيفة للديوان الوطني للإحصاء. وظلت طلبات نقاط الاتصال لتوضيح بعض الغايات ومؤشرات الأمم المتحدة دون إجابة للسبب الذي ذكره مسؤولو الديوان أنهم لم يتلقوا طلبات رسمية. يجب أن نذكر أن الديوان ممثل في جميع المجموعات القيادية وبالتالي يمكنه تقديم المساهمة.

تجدر الإشارة إلى أن المعلومات الإحصائية المرسلة من طرف الوزارات لا تتلاءم بالضرورة مع الاحتياجات لحساب المؤشرات.

في غياب تقرير أو وثيقة تشرح الإطار الوطني للبيانات الذي يسمح بتحديد المعلومات وتنظيمها واتخاذ قرار بشأن البيانات التي سيتم جمعها من أجل مؤشرات البرنامج لعام 2030 ، فقد اهتم المجلس بأنظمة المعلومات الموجودة على مستوى الوزارات التي من شأنها أن تساهم في وضع المؤشرات الوطنية وإستعلام المؤشرات العالمية.

2.1.2. أنظمة المعلومات للتنسيق

عاين المجلس ضعف التنسيق بين أنظمة المعلومات القائمة على مستوى الوزارات والهيئات. إن هذه الوضعية تؤثر على توافر البيانات في الوقت المناسب وجودتها، كما أنه من شأنها أن تعرقل مسار متابعة التقدم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة بأكمله.

في وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، تم إعداد العديد من أنظمة المعلومات والتطبيقات والبعض الآخر في المرحلة التجريبية مثل نظام معلومات الميزانية المحلية ونظام العقارات.

كما يجري إعداد أنظمة معلومات أخرى. ويتعلق الأمر بنظام معلومات الموارد البشرية ونظام المعلومات الاجتماعية – الاقتصادية.

من أجل زيادة الفعالية، من الضروري ربط الأنظمة الإحصائية من أجل إنشاء بنك بيانات تفاعلي وأيضاً تحظير أنظمة للمطابقة والتناسق. سيكون من الحكمة توفير أنظمة المعلومات المختلفة مع أدلة استخدام.

تتوفر الجماعات المحلية (ولاية الجزائر ولبلدية الجزائر العاصمة) على قواعد بيانات صممتها الوصاية وتتعلق بجوانب التسيير التالية :

- الميزانية والمالية.
- إدارة المجلس.
- العقار.
- النظافة والصحة والبيئة.
- الجمعيات.
- العمران والبناء.
- المنازعات.
- الشؤون الاجتماعية.

بالإضافة إلى ذلك، يجري تنفيذ عدد من التطبيقات للتكفل بالجوانب المتصلة بالوسائل العامة، بالصفقات العمومية، تسيير الحياة الثقافية والرياضية، العمل والمؤهلات ونشاطات المدارس الابتدائية، والمطاعم المدرسية، والنقل.

معظم هذه التطبيقات المفيدة جدا تتكون من معلومات وبيانات عن تسيير الخدمات المختلفة للبلدية. غير أنه لا تسمح بالحصول على بيانات تتعلق بنتائج النشاط للبلديات في مختلف المجالات وتأثيرها على حياة المواطن.

يعد نظام المعلومات الجغرافية للدولة (GIS) نظام معلومات يتضمن مجموعة من البيانات حول المؤسسات الاقتصادية مثل المناطق الصناعية والمؤسسات التعليمية (المدارس) ومرافق الخدمات مثل مكاتب البريد ويتعلق الأمر بالبيانات الاجتماعية والاقتصادية التي يتم جمعها من قبل البلديات.

تم إنشاء نظام معلومات وطني للرصد الاجتماعي والاقتصادي للجماعات المحلية ويحتوي على معلومات عن 20 مجالًا: الموارد البشرية، العمران، التضامن والحماية الاجتماعية، البيئة، الديموغرافيا، التعليم، الشباب والرياضة، الاستغلال، التكوين المهني، الثقافة والفنون، الموارد المائية، التجارة، السكن، الصحة، السياحة، الزراعة والغابات، تكنولوجيا البريد والمعلومات والاتصال.

هذا النظام هو تطبيق يتم فيه تسجيل كل البيانات المتعلقة بالمجالات المذكورة أعلاه من طرف كل بلدية وترسل مباشرة إلى الولاية لتلخيصها وإرسالها إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة الإقليم.

توافر المعلومات والبيانات وكذلك سرعة معالجتها يتطلب رقمنة وعصرنة هياكل الدولة. في نوفمبر 2017 وبموجب إرسال تحت رقم 351 الصادر عن لوزير الأول تقرر إنشاء لجنتين، واحدة "استراتيجية"، برئاسة الوزير الأول، والأخرى "فنية" على مستوى وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، والتكنولوجيا والرقمنة. وذلك من أجل فحص جميع إمكانيات "تجميع البنى التحتية، وإدخال تكنولوجيات جديدة، وإلغاء الإجراءات المادية، رقمنة الإدارات، وتحسين جودة الخدمات العمومية باستخدام الاتصالات".

يهدف هذا القرار إلى رقمنة هياكل الدولة بطريقة منظمة ومنسقة وسريعة. ويرى المجلس أن هذا الإجراء إيجابي للغاية، غير أنه يتطلب وضع آليات للمتابعة والإبلاغ.

عاين المجلس بخصوص هذه الرقمنة ضعف الانسجام بين الوزارات فمثلا نظام المعلومات (progress) الذي شرعت فيه وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في إطار برنامج الدعم للسياسة القطاعية للتعليم العالي (شراكة الجزائر/الاتحاد الأوروبي)، والذي يسمح بتسيير جميع مسارات المهن (مجالات) للتعليم العالي، من خلال مهمتين سياديتين: التعليم والبحث. ومهام الدعم: التسيير والتنظيم (المالية والموارد البشرية والأجور والمحاسبة والعقار والخدمات اللوجستية).

حسب مسؤولو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فأن حزمة البرامج (progiciel) قابلة للتكيف ويمكن استخدامها وفقًا لاحتياجات قطاعات التكوين والتعليم الأخرى. ففي مارس 2018، طلب الوزير الأول من قطاعات التربية الوطنية، التعليم والتكوين المهنيين الاستفادة من تجربة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في استخدام نظام المعلومات الخاص بها.

غير أن المجلس لاحظ أن وزارة التربية الوطنية استخدمت قاعدة بيانات أخرى صممتها لنفسها. إن حزمة البرامج المستخدمة منذ عام 2016 تسمح بتسجيل حاملي شهادات البكالوريا الجدد في الجامعة وذلك من خلال وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة الإقليم والديوان الوطني للامتحانات والمسابقات، و ذلك لعدم تطابق رقم تسجيل الطالب مع رقم التعريف الوطني. و بناء على طلب من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، يقدم الديوان قائمة حاملي شهادة البكالوريا على قرص مدمج، ثم يتم نقله إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية لمطابقة رقم تسجيل وزارة التربية الوطنية مع رقم التعريف الوطني والصور البيومترية للطلاب.

إن هذه الوضعية تظهر نقص في التنسيق بين مكونات نظام التعليم المتمثل في القطاعات الثلاثة: التربية الوطنية والتعليم العالي والبحث العلمي والتكوين المهني.

3.1.2. الصعوبات التي تواجهها الوزارات في وضع المؤشرات

تحوز وزارة السكن والعمران والمدينة على مؤشرات نوعية وكمية لقياس تحقيق أهداف القطاع وهي: معدل توزيع السكنات، معدل المشاريع التي تم إطلاقها، معدل شغل السكن، عدد مناصب الميزانية المنشأة ومعدل الادماج مقارنة مع الناتج الوطني .....

بالنسبة للمؤشرات العالمية الخاصة بأهداف التنمية المستدامة، تواجه نقطة الاتصال صعوبات في حسابها. على سبيل المثال الغاية **2.1** ، التي تتضمن مؤشرين للقياس ، فإن الوزارة لا تتحكم في طريقة الحساب وليس لديها جميع المعلومات. وكذلك فإن العديد من المؤشرات تتطلب تعاون القطاعات الأخرى كون أن المعلومات اللازمة لحساب مؤشر واحد تشترك فيه عدة قطاعات.

نورد كمثال مؤشرات قياس الغاية **5.1**، الذي يستوجب جمع معلوماته على مستوى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية. ومصالح أملاك الدولة فيما يتعلق بالغاية **4.1**. وعلى مستوى الوكالة التابعة لوزارة الطاقة بالنسبة لمؤشر القياس للغاية **1.7**.

كما أثارت نقطة الاتصال بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي عدة صعوبات تتعلق بحساب مؤشرات الغايات المرتبطة بقطاعه وعدم توافر البيانات. على سبيل المثال:

• معدل النجاح، وهو مؤشر داخلي للوزارة وليس له أساس للحساب. يُحسب هذا المؤشر حالياً وفقاً لعدد الشهادات الممنوحة خلال العام الدراسي، في حين يُفترض أن يحسب لكل دفعة تخرج و التي تشمل نفس الخصائص المتعلقة بسنة الميلاد وتاريخ التسجيل وفترة الدراسة.

• المؤشر **1.3.4** : معدل مشاركة الشباب والكبار في برنامج التعليم والتكوين المدرسي و غير مدرسي، قبل 12 شهرا حسب نوع الجنس. تواجه الوزارة مشكلة تحديد الفئة العمرية (الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24) لأن القطاع لا يملك جميع المعلومات لحسابه. فحسبً نقطة الإتصال لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، فإنه من الضروري إعادة تعريف المعايير المطلوبة أخذها. ويكون تعريف المعايير مختلف:

- وفقا للأمم المتحدة: الشباب (24-15 سنة) والبالغين (25 سنة فما فوق)؛
- وفقاً لمصادر إحصائية جزائرية: الشباب (35-15 سنة) والبالغون (36 سنة فأكثر)؛
- حسب الجنس (ذكور/إناث)؛
- وفقا لنوع التكوين – رسمي/غير رسمي؛
- وفقا للنموذج: التكوين الكلاسيكي/التكوين المستمر (طوال الحياة).

كذلك، لا يمكن تقدير معدل المشاركة إلا بالاعتماد على جمع جميع بيانات نظام التعليم والتكوين بأكمله (الرسمي وغير الرسمي)، الوارد من قطاعات مختلفة، وهي: التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والقطاعات الأخرى التي توفر التعليم الرسمي (الجماعات المحلية ، الشؤون الاجتماعية و الدفاع الوطني).

تهتم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالطلاب الملتحقين بالتعليم العالي وفقاً للتعريف الجزائري. لا تميز البيانات الحالية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بين العمر (الشباب/الكبار). وبالتالي يمكن اعتبار أن جميع الملتحقين تقريباً هم "شباب". يتطلب المعيار العمري استغلالًا جديدًا للبيانات المتاحة على أساس المسجلين الناجحين الجدد في البكالوريا. يمكن تقدير معيار التكوين المستمر من خلال بيانات جامعة التكوين المتواصل وغيرها من مؤسسات التكوين المهني في القطاع (على سبيل المثال، المعهد العالي للتسيير والتخطيط).

في الوقت الحاضر، يتم تصنيف البيانات الحالية للمسجلين حسب الجنس، حيث يتطلب الأمر لحساب هذا المؤشر إجراء عمليات التحليل وتكييف مع المصالح الإحصائية.

- المؤشر **4.ب.1** حجم المساعدة الإنمائية العمومية المخصصة للمنح الدراسية، حسب القطاع ونوع التكوين.

نفس الأمر بالنسبة لهذا المؤشر، فإنه يستوجب تقدير "الحجم"، المفهوم بالمعنى المالي للعبارة. يتطلب تقدير هذا الحجم جمع بيانات من جميع الوزارات التي تمنح منحاً دراسية لأشخاص من البلدان النامية (التربية الوطنية، التكوين المهني، الشؤون الدينية، الجماعات المحلية، الدفاع الوطني ...).

تعد بيانات و معلومات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جزئية. كما أنه يمكن تقدير حجم المساعدة من خلال متوسط تكلفة الإنفاق على التعليم العالي.

إن البيانات الحالية عامة، بما في ذلك المنح الدراسية الممنوحة بموجب الاتفاقيات الثنائية. ويستهدف المؤشر مساعدات التنمية لأقل البلدان نموا، ولذلك ينبغي استبعاد البلدان التي لا تنتمي لهذه الفئة، بالإضافة إلى المنح التي تمنح بموجب الاتفاقيات الثنائية بين البلدان كونها ليست مساعدات ولكن إعانات متبادلة مثل تلك التي أبرمت بين تونس والجزائر.

ومن الممكن تقدير المنح الدراسية من حيث الحجم وحسب نوع التكوين وفقا لمتطلبات مؤشرات الأمم المتحدة، ولكن يجب معالجة المعلومات لحساب الإعانات الإنمائية العمومية فقط.

- المؤشرات **1.5.9** ؛ **2.5.9** و **9.ب.1** المرتبطة بزيادة جميع نفقات البحث العلمي، حيث أن الأمر لا يتعلق بالإنفاق العمومي المخصصً لقطاع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فقط بل أيضًا النفقات الممنوحة في الوزارات الأخرى والقطاعات الاقتصادية والقطاع الخاص.

للإشارة فإن نقطة الاتصال وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مكونًة من شخص واحد وليس لديه خلية لإعداد ومتابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وهذا إلى بتاريخ إنجاز مهمة المجلس

يعد قطاع التعليم العالي والبحث العلمي عنصر أساسي لقيادة التنمية المستدامة، ويمكنه أن يلعب دوراً قيادياً كونه يمتلك الخبرة والقدرات المعرفية (الباحثين والأكاديميين) لقيادة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، كما أنه يستطيع توفير المساعدة التقنية في تحضير مؤشرات التنمية المستدامة وتحديد الصعوبات الحقيقية التي تواجهها القطاعات الأخرى، مثل إعداد مصفوفة أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر (17) مع دليل لشرح الأهداف والغايات والمؤشرات.

كما يمكن لهذه الوزارة تخصيص نسبة من نفقات الصندوق الوطني للبحث العلمي لبحث ودراسة جوانب من أهداف التنمية المستدامة وتعداد الخبرات العلمية والأكاديمية المتاحة في هذا القطاع.

4.1.2. معلومات التي لا تستجيب لمعايير الجودة

تعتبر جودة وموثوقية البيانات ضرورية للإعداد الأفضل للسياسات العمومية. من خلال عملية مراجعة المصالح الإحصائية لبعض الوزارات، سجل المجلس أن بعض البيانات المنتجة ليست ذات نوعية جيدة تسمح بتحليلها وتفسيرها من أجل اتخاذ القرار.

في وزارة التربية الوطنية، سجلت المديرية الفرعية لبنك البيانات وجود تباين في المعلومات التي تنتجها الولايات فيما يخص عدد الأطفال في سن التمدرس والنمو السكاني، وأحيانًا نقص البيانات وتحديدًا على مستوى ولايتي غليزان وقالمة. إن هذه المعلومات تمكن الوزارة من تحديد الدوائر الجغرافية للمدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية من أجل تحقيق توزيع متوازن للتلاميذ المسجلين على مستوى المؤسسات التعليمية (المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 16-126).

كما سجل المرصد الوطني للتربية والتكوين الصعوبة التي يواجهها الباحثون ومستخدمو المعلومات الإحصائية عند إعداد الدراسات. مثال على ذلك دراسة المرصد حول "إحصائيات المدرسية وتحديات المستقبل" التي تشير إلى أخطاء في حساب معدل التخلي المدرسي للصف الخامس الإبتدائي والذي لم يمكن تصحيحه والصعوبات التي واجهتها أيضا في حساب معدل التسرب المدرسي للسنتين 2015/2014 و 2016/2015، حيث اضطرت لمراجعة أو جمع عدد المتسربين من المدرسة حسب المستويات والأطوار المدرسية، العمر والجنس والولاية مع خطر الخطأ.

وهذا ما أدى بالمرصد إلى القول أنه "على الرغم من أهمية التعداد، وشمولية بياناته، غير أنه يتطلب المزيد من الدقة والتنظيم من أجل امكانية استغلاله على نطاق واسع".[19]

[19] مؤشرات بيداغوجية ـ مجلة دورية للمرصد الوطني للتربية والتكوين ديسمبر 2016 صفحة 91.

كما يثير معدل الأمية مشكلة جودة المعلومات المسجلة لحسابه، يفيد رئيس الديوان الوطني لمحو الأمية أن المؤشر محسوب على أساس التعداد العام للسكان والسكن لعام 2008.

تحسين جودة المعلومات يتطلب من الهياكل الإحصائية استخدام مصادر جديدة واعدة للبيانات، وهي الصور الفضائية.

ولرسم صورة لهذه التكنولوجيا الجديدة، قدم مسؤولو الوكالة الفضائية الجزائرية إلى مجلس المحاسبة مهام الوكالة ومساهمتها في تنفيذ برنامج عام 2030.

حددت الوكالة عدة مجالات يمكن أن تساعد في بناء إطار البيانات. وهي:

- استخلاص المعايير البيئية عن طريق الاستشعار عن بعد وعلاقتها بالبيانات الوبائية لغرض تحديد مخاطر ظهور الأوبئة (الملاريا واللايشمانيا)؛
- تطبيقات الصحة عن بعد كخدمة تقدمها Alcomsat-1؛
- التنقيب الهيدروجيولوجي في المناطق القاحلة، بهدف تعزيز المناطق الجنوبية من البلاد عن طريق إنشاء مراكز اقتصادية والحد من النزوح الريفي، لاسيما في المدن الكبرى (الجزائر، وهران، قسنطينة، عنابة، إلخ)؛
- نظم المعلومات الجغرافية المخصصة لتسيير شبكات الإمداد بالمياه والصرف الصحي؛
- تسمع الهياكل بواسطة أداة الفضاء؛
- زيادة إنتاج الطاقة المتجددة في الجزائر، عن طريق رسم إمكانات الطاقة الشمسية من خلال استغلال البيانات والصور الفضائية؛
- مساهمة الصور الملتقطة بالقمر الصناعي في تقييم المخاطر الصناعية؛
- متابعة وتسيير الخريطة الوطنية لتحسس التصحر.

إن استخدام هذه التكنولوجيا من قبل القطاعات الأخرى والديوان الوطني للإحصاء سيساعد على رفع جودة البيانات وتقليل وقت إنتاجها.

5.1.2. أسس مرجعية غير متاحة او بحاجة للتحيين

تظهر الأسس المرجعية الوضعية في بداية المسار وتسمح بقياس التقدم طوال دورة حياة أهداف التنمية المستدامة. العديد من المؤشرات ليست لها أسس مرجعية أو أنها تجاوزها الزمن.

قد يشكل تقرير الجزائر عن الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2015 أساسا مرجعيا لعدد محدود من المؤشرات. غير أنه، يجب تحيين المؤشرات المعنية لأنها تعود في بعض الأحيان إلى عامي 2008 و2011.

يتعلق الأمر بالهدف الأول **01** القضاء على الفقر المدقع والجوع، الغاية **1.أ** "تخفيض بالنصف نسبة السكان الذين يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم بين عامي 1990 و2015". المؤشرات في التقرير تعود لسنة 2011.

نفس الأمر بالنسبة للهدف السابع **07** المحافظة على البيئة الغاية **7.أ** "إدماج مبادئ التنمية المستدامة في السياسات والبرامج الوطنية وعكس الاتجاه الحالي لإهدار الموارد البيئية". المؤشر **1.7** نسبة المناطق الغابية التي تبلغ 11 % التي تعود إلى عام 2008.

يمثل تحيين البيانات تحديًا لبلدنا علما أن آخر التعداد العام للسكان والسكن الذي قام به الديوان الوطني للإحصائيات يعود إلى عام 2008. وأن العديد من المؤسسات تعتمد على هذا التعداد السكاني، باستخدام طرق تقريبية وغير دقيقة مثل القاعدة الثلاثية. يتم إجراء التعداد السكاني كل عشر (10) سنوات، كما يمكن تصحيحه كل عام، مثل إحصائيات الفقر، ودراسات استقصائية للاستهلاك، والتي تستمر 10 سنوات ويتم تعديلها وتصحيحها كل عام.

حسب الديوان الوطني للإحصائيات، سيتم إجراء التعداد السكاني القادم في عام 2019 ، غير أن الانتهاء منه سيتم سنة 2020.

يعتمد وجود أسس مرجعية على توافر البيانات وإعلانها وتواصلها. تعتمد الكثير من المعلومات والبيانات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة بشكل رئيسي على تصريحات العائلات كمصادر والتي لا تكشف في الواقع عن المعلومات المتعلقة بالفقر، ومستوى المعيشة، والسجناء، المهاجرين أو دون وثائق. وكذلك لا يتم الإبلاغ عن الأنشطة المنزلية مثل الخياطة، ورعاية الأطفال، ودروس الدعم، إلخ. ويرجع هذا إلى العديد من الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها، كما أن هناك معلومات وبيانات تفتقر إلى المصادر الرسمية.

من خلال ما سبق، يستنتج مجلس المحاسبة بالنسبة لهذه المرحلة أن هناك أعمال تقوم بها مختلف الوزارات، غير أنها لا تتم في إطار للبيانات منظم يديره الديوان الوطني للإحصاء. كما أن نظام جمع البيانات غير منسق ويمكنه أن يعرقل متابعة أهداف التنمية المستدامة ولا يعطي صورة حقيقية عن وضعية أهداف التنمية المستدامة في بلدنا.

نقاط للتحسين:

يتطلب بناء إطار بيانات لمتابعة أهداف التنمية المستدامة التكفل بالإجراءات التالية:

- **ضمان التنسيق بين نظام جمع البيانات الإحصائية ذات جودة؛**
- **تنظيم اجتماعات لشرح وفهم المؤشرات العالمية لفائدة جميع الجهات الفاعلة المعنية بالتنفيذ؛**
- **إشراك وكالة الفضاء الجزائرية في بناء إطار البيانات؛**
- **النظر في بناء القدرات، على مستويات مختلفة، لتمكين التكفل الجيد للمؤشرات الجديدة، التي لم تُدرج في مجموعة 48 من مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، والتي هي غير مشمولة حاليا بالمؤشرات الوطنية.**
- **مراجعة أنظمة جمع البيانات الموجودة، سواء بيانات المسح أو البيانات الإدارية لتفصيل القياس حسب العمر أو الإعاقة أو الجنس أو المنطقة ...، لتجسيد مبدأ عدم ترك أي شخص على الهامش.**

2.2. نظام للمتابعة و الإبلاغ

تتضمن هذه الخطوة إنشاء نظام متابعة، تقييم وإبلاغ تنفيذ أهداف التنمية المستدامة يشمل جميع الأطراف ذات العلاقة.

تعتبر عملية المتابعة واحدة من الأدوات الرئيسية لقياس وسائل تنفيذ برنامج التنمية المستدامة أفاق 2030. وهي تولد البيانات لكي تقوم البلدان بتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة.
وقد سمحت عملية فحص هذه الخطوة باستخلاص الاستنتاجات التالية:

1.2.2. تعزيز آليات الإبلاغ والمتابعة

يتعلق التنظيم الحالي في تنصيب ست (06) أفواج موضوعاتية ممثلة في نقاط الاتصال التي تم إنشاؤها وتنظيمها بطريقة غير متجانسة على مستوى كل وزارة. كل نقطة اتصال مسؤولة عن إعداد تقارير مرحلية. قامت بعض الوزارات بإعداد مداخلات، غير أنها ركزت على عرض نشاطاتها بدلاً من تقييم تجانس السياسات الوطنية وأجندة أهداف التنمية المستدامة.

محضر اجتماع لجنة وزارة الشؤون الخارجية المؤرخ في 10 ماي 2018 الذي قدمه أحد رؤساء المجموعات الى المجلس يشير إلى ملاحظة الخبير: " على حتمية القيام بعملية تستند إلى التقييم بدلا من تلك القائمة على التقارير الوصفية ".

بتاريخ إجراء المراجعة، وجدت نقاط الاتصال المسؤولة على إبراز الاستراتيجيات الوطنية المدمجة لأهداف التنمية المستدامة، كما ذكر سابقا، صعوبات كثيرة في توفير المعلومات حسب الإطار الذي قدمه خبير برنامج الأمم المتحدة التنمية.

بالإضافة إلى المساعدة المحدودة من طرف الديوان الوطني للإحصاء وخبير اللجنة إلى نقاط الاتصال، لم يتبع الإطار المقدم تعليمات مفصلة حول كيفية إعداده. كذلك، لم يتم تحديد هيكل التقارير المطلوب إعدادها من قبل نقاط الاتصال، رؤساء المجموعات والخبير، ومن ثم توحيدها من طرف اللجنة الوزارية، كما أن الجدول الزمني للعرض لم يتم تحديده.

وبالفعل، فإن الإطار المعني هو الأداة الوحيدة التي وضعتها لجنة التنسيق التابعة لوزارة الشؤون الخارجية لجمع البيانات والمعلومات من الوزارات. الأعمال التي تم القيام بها الى حد الأن تعتبر مجزأة ومن شأنها أن تؤثر على متابعة البرنامج في مجمله.

ينبغي أن تشمل آلية الإبلاغ أيضاً، الأطراف الأخرى لبرنامج 2030. الممثلون عن جميع المجموعات (الجماعات المحلية، المجتمع المدني، القطاع الخاص والمنظمات المهنية) هم الأطراف ذات العلاقة في عملية متابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

2.2.2. هياكل للتنشيط لتعزيز إطار المتابعة

تتولى المفتشية العامة الخاضعة لسلطة الوزير التي يرأسها مفتش عام مسؤولية تقييم ومراقبة أنشطة الإدارة المركزية، المصالح اللامركزية والهيئات الخاضعة للوصاية.

على الرغم من تطور مهام الوزارات وتوجه استراتيجيات القطاعات نحو التنمية المستدامة، فإن هذه الهيئة ظلت محصورة في مهام ذات طابع عام أو محدد (ردا على اختلال).

تركز البرامج الرقابية لهيئات التفتيش، بشكل أساسي، على الجوانب التنظيمية للمؤسسات الخاضعة تحت الوصاية، الصفقات العمومية والتعامل مع الدعاوى والمنازعات.

لا يتم الأخذ بعين الاعتبار الجوانب المتعلقة بتقييم برامج التنمية بشكل عام وتلك المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة. وحتى إذا لم يكن الدور المكرس للمفتشيات في الوزارات هو تقييم السياسة العامة للقطاع، فإن البرامج الرقابية يمكن أن تكون موجهة نحو الأعمال المتعلقة بالأداء وموضوعات التنمية المستدامة ريثما يتم وضع الإطار الجديد للميزانية.

فيما يتعلق بعملية الفحص والمتابعة الدولية، تقدم البلدان استعراضاً وطنياً طوعياً على أساس سنوي خاص بالمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة. هذا المنتدى يجتمع سنويا تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ، وكل أربع سنوات تحت إشراف الجمعية العامة، حيث يشارك رؤساء الدول والحكومات في المنتدى.

يهدف هذا التمرين إلى تعزيز المساءلة اتجاه المواطنين، دعم التعاون الدولي وتبادل أفضل الممارسات والخبرات. و قد سجلت الجزائر نفسها لتقديم تقرير الاستعراض الطوعي لعام 2019.

في دليل إعداد الاستعراض الوطني الطوعي الذي أعده المنتدى السياسي الرفيع المستوى، تم توضيح أنه:

" ينبغي عدم فصل الاستعراضات الوطنية الطوعية عن عملية تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بل الأصح أنها تتيح للبلدان معاينة أوجه القصور في تنفيذ الأهداف والمقاصد وتقييمها. وتسمح لكل بلد أن يضع سياسات ، هياكل وأليات عمل أكثر تلائما و إعادة النظر في أهدافه التنموية الوطنية لتحقيقها بشكل فعال".

تستعرض هذه المنصة كل عام مجموعة من أهداف برنامج 2030.

في عام 2016، قام 22 بلداً بإجراء وتقديم استعراضات وطنية طوعية إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى حول الموضوع السنوي "التأكد من عدم ترك أي شخص على الهامش". الأهداف الأربعة التي تم فحصها بالتفصيل كانت **8/6/1** و**10**.

في عام 2017، ارتفع عدد البلدان إلى 43 دولة. ركز الموضوع السنوي على "القضاء على الفقر وتعزيز الرفاهية". الأهداف التي تم فحصها هي **9/5/3/2/1** و**14**.

في عام 2018، تطوعت 48 دولة تحت عنوان "الانتقال إلى مجتمعات مستدامة ومرنة". وكانت الأهداف التي تم فحصها: **15/12/7/6** و**17**,

3.2.2 ضعف تثمين النشاطات التي قامت بها الحكومة

في غياب الأليات الخاصة بالقياس والإبلاغ عن النتائج المحققة، تقوم الحكومة والمجتمع المدني بتنفيذ العديد من النشاطات التي تسهم في تنفيذ برنامج عام 2030، لكنها ليست مثمنة بصفة كافية وليست معروفة لدى المواطنين، مما لا يعطي صورة موثوقة للتقدم المحرز.

في الواقع، كمثال على ذلك قطاع السكن الذي يشارك في القضاء على الفقر بجميع أشكاله (الهدف **1** الغاية **4** من أهداف التنمية المستدامة)، أين جهود الإسكان التي تبذلها الدولة بكل الصيغ لا مثيل لها.

ومع ذلك، يجب الاعتراف بأن الحصيلة متباينة لأن هذه الجهود تثمن جزئياً بسبب عدم وجود نظام معلومات متماسك يعكس بصورة واضحة الامتيازات، المساعدات والإعانات المالية التي تمنحها الدولة في ميدان الإسكان وبسبب تعدد الجهات من جهة وعدم وجود بيانات من جهة أخرى.

على سبيل المثال، يشار إلى الإعانات الضمنية المخصصة في شكل عقارات للمرقين العقاريين و التخفيضات الضريبية الممنوحة في هذا السياق، مثل تخفيض معدل الرسم على القيمة المضافة والامتيازات الأخرى التي تتمتع بها الشركات الأجنبية التي تستثمر في هذا المجال، وكذلك الشركات المنتجة لمواد البناء والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستفيد من قروض بدون فوائد والإعفاءات الضريبية للسنوات الخمس الأولى بالنسبة للمؤسسات المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر.

يضاف أيضا هامش الأفضلية الممنوحة إلى المؤسسات الوطنية من أجل تشجيع الإنتاج الوطني. إن عدم توفر هذه البيانات حتى لدى وزارة المالية له أثر في تشويه مؤشرات القياس وعدم تقدير نشاطات الدولة في مجال الإسكان والعديد من القطاعات الأخرى.

وكما ذكر سابقًا، فإن الكثير من المعلومات والبيانات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة تعتمد بشكل أساسي على تصريحات العائلات كمصدر للمعلومات والإحصائيات، والتي لا تكشف في الواقع عن المعلومات، خاصة تلك المتعلقة بالفقر، مستوى المعيشة، السجناء والمهاجرين، العاملين غير المسجلين والأنشطة غير المعلنة مثل الخياطة، مراكز الرعاية... إلخ.

وهناك أيضا أعمال منجزة من قبل المجتمع المدني، المساجد، المواطنين والجماعات المحلية (مطاعم مفتوحة من قبل المواطنين خلال شهر رمضان) والتي تذهب في اتجاه التنمية المستدامة (القضاء على الجوع، العيش في صحة جيدة وتعزيز الرفاهية للجميع في جميع الأعمار)، إلا أنها غير مثمنة.

في مجال الطاقة وبعد التعليمة الوزارية رقم 1 المؤرخة 5 فبراير 2018 المتعلقة بتطوير الكفاءة الطاقوية واستعمال الطاقات المتجددة على مستوى الجماعات المحلية، بدأت وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة الإقليم بإطلاق عمليات في إطار تحسين الفعالية الطاقوية وتطوير الطاقات المتجددة.

تم تصميم برنامج إنارة عمومية بالطاقة الشمسية لعام 2018 على النحو التالي:

التعيين	10 ولايات في الجنوب	14 ولاية في الهضاب العليا	الولايات الأخرى	المجموع
عدد البلديات	75	120	153	348
عدد العمليات	109	185	283	517
نقاط الإنارة	19 123	24 369	33 630	77 122

وعليه، ولإضاءة البنى التحتية والتجهيزات العمومية المحلية، تم الشروع في برنامج رائد يخص تزويد 48 مدرسة ابتدائية بالطاقة الشمسية. هذه العملية هي تعبير ملموس عن جهود الدولة لحماية البيئة، تطوير الطاقة النظيفة والمستدامة وتخفيض نفقات الكهرباء التي تتحملها ميزانية الجماعات المحلية.

في الواقع، تقدر فاتورة الكهرباء على مستوى ميزانية الجماعات المحلية بنحو 27 مليار دج، ما يمثل 5٪ من الميزانية المحلية. أدى هذا المبلغ إلى تراكم عدد كبير من الفواتير غير المدفوعة.

بالنسبة للإضاءة العمومية، قدرت الفاتورة بمبلغ 14,9 مليار دج، منها 3,3 مليار غير مدفوع، ما يمثل **22,14%**. تبرز هذه الوضعية أهمية نفقات الكهرباء الناجمة عن الزيادة في عدد المنشأت والتجهيزات العمومية المحلية.

فاتورة الكهرباء خارج الإضاءة العمومية، هي كما يلي:

البنى التحتية العمومية	**العدد**	**المبلغ**	**النسبة (%)**
المدارس الابتدائية	19 000	2,3 مليار دج	21
المساجد	15 813	3 مليار دج	27
البنى التحتية الإدارية	10 040	2,04 مليار دج	19
البنى التحتية الرياضية والثقافية	3 712	334 مليون دج	3
البنى التحتية الأخرى	29 186	3,3 مليار دج	30

وفقا للبيانات الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية وتهيئة الإقليم، تقدر تكلفة 250 وحدة من الإضاءة العمومية بالطاقة التقليدية لمدة 20 عاما بمبلغ 500 237 124 دج، في حين أن تكلفة نفس العدد من الوحدات من الطاقة الشمسية تقدر بـ 000 875 47 دج.

الرسالة

سجل المجلس، على العموم، أن التنمية المستدامة متجذرة في مختلف الاستراتيجيات والبرامج الوطنية للدولة. أصبحت مؤسسة من خلال إصدار ترسانة من النصوص القانونية التي تصبو نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. كما أن الإنجازات التي تحققت في المجالات التي يغطيها برنامج عام 2030 واضحة، وعلى الخصوص فيما يتعلق بالديمقراطية التشاركية، الخدمات المجانية في مجالات الصحة، التعليم، الإسكان ومكافحة الفقر، تعزيز التضامن الوطني والمساواة بين الجنسين. غير أنه يستلزم الأمر بذل المزيد من الجهود لتجسيد أهداف التنمية على المستوى الوطني.

ينبغي تأطير الجهود المبذولة من طرف الحكومة في مسار للمتابعة و المراجعة في تنفيذ جميع استراتيجيات وبرامج التنمية.

إن برنامج 2030 يعرض الفرصة لوضع إطار لمراجعة ومتابعة تنفيذ السياسات العامة عن طريق إدخال أدوات جديدة، من خلال آلية مؤسساتية، تسمح بالتنسيق الفعال بين القطاعات والترابط بين السياسات العامة، وعبر إطار بيانات (مؤشرات جديدة وأهداف كمية) لمتابعة وقياس التقدم والإبلاغ.

يعد برنامج 2030 إطارا توجيهيا لتعزيز الحوكمة في التنمية المستدامة داخل الإدارة العمومية. و عليه ينبغي دمجه بأكبر قدر ممكن في السياسات القطاعية والعمليات المنتظمة للتخطيط، المتابعة والمراقبة.

يتطلب الإعداد للتنفيذ الملتزم والناجح لبرنامج التنمية المستدامة لعام 2030 ما يلي:

- تعزيز الآلية المؤسساتية المنصبة لوضع خارطة طريق وطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة،
- ترقية التبني الوطني لأهداف التنمية المستدامة من خلال وضع برنامج لتوعية جميع الأطراف ذات العلاقة وتكوين نقاط الاتصال التي على عاتقها نشاطات تكييف أطر السياسات الجديدة مع السياقات الوطنية وترسيخها في السياسات العامة.
- مواءمة النهج الذي أتبعته مختلف الوزارات وتعزيز الجهود المبذولة لإدراجها في إطار منظم، مترابط ومشترك بين القطاعات؛
- الاستفادة من الخبرات، ومجتمع الباحثين، الممارسات الجيدة والتعاون لتعزيز الدراية بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.
- بناء إطار بيانات لمتابعة رصد التقدم المحرز طوال حياة برنامج 2030 من خلال تعزيز قدرات النظام الإحصائي الوطني واستخدام تكنولوجيا المعلومات.

الملحق 1

الرموز الـ 17 لأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة وشعار أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة. في كل رمز، يحتوي الهدف على رقم واسم وتخطيط مكتوب على النحو التالي:

رقم الهدف	اسم الهدف	وصف الصورة التوضيحية
1	القضاء على الفقر	ستة أشخاص، رجل بعصا وامرأة يحملان بينهما طفلاً باليد، وامرأة أخرى ورجل آخر بينهما طفل
2	القضاء على الجوع	صحن طعام فيه دخان
3	الصحة الجيدة والرفاه	منحنى مراقبة القلب مع رمز على شكل قلب في نهايته
4	التعليم الجيد	كتاب مفتوح وقلم رصاص
5	المساواة بين الجنسين	الرمز الرجالي والرمز النسائي اللذان يجتمعان في دائرة واحدة تحتوي على علامة المساواة
6	المياه النظيفة والنظافة الصحية	المياه المتقطعة في كوب يحتوي على رمز قطرة ويشير السهم إلى الأسفل إلى أن الماء يتدفق
7	طاقة نظيفة وبأسعار معقولة	زر طاقة دائري محاط بأشعة تشبه أشعة الشمس
8	العمل اللائق والنمو الاقتصادي	سهم يرتفع، ينزل ويرتفع إلى أعلى فوق ثلاثة أعمدة
9	الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية	أربعة مكعبات، منها ثلاثة على شكل حرف L والأخيرة تقع على المكعب الأوسط
10	الحد من أوجه عدم المساواة	علامة التساوي محاطة بأربعة مثلثات موضوعة في شكل سهام موجهة نحو الشمال والجنوب والشرق والغرب.
11	المدن والمجتمعات المستدامة	أربعة مبان بأشكال وأحجام مختلفة
12	الاستهلاك والإنتاج المسؤول	سهم يشكل رمز ما لا نهاية
13	تدابير مكافحة تغير المناخ	عين واحدة فيها القزحية تمثل الأرض
14	الحياة المائية	سمكة تحت الماء
15	الحياة في البر	ثلاث طيور تطير بالقرب من شجرة على الأرض
16	السلام والعدل والمؤسسات القوية	طائر يجلس على مطرقة يحمل غصن الزيتون في منقارها
17	عقد الشراكات لتحقيق الأهداف	خمس حلقات متشابكة، وهي مجتمعة تجعلنا نفكر في زهرة

المصدر: الأمم المتحدة

الملحق 2

خصائص أهداف التنمية المستدامة

• **الأهداف عالمية** : تنطبق على جميع البلدان، سواء كانت متطورة أو نامية.

• **تشمل التنمية المستدامة ثلاثة أبعاد** : بالإضافة إلى التنمية المستدامة في مجال البيئة، فإن برنامج عام 2030 لها بعد اجتماعي واقتصادي.

• **تركز الأهداف على خمسة "P"** : أهداف التنمية المستدامة والأهداف ذات الصلة تهم الناس، الكوكب ، الازدهار ، السلام والشراكة.

• **الأهداف مترابطة** : لكل هدف عدة غايات ومؤشرات لقياس التقدم المحرز في تحقيقها. الأهداف الـ 17 مترابطة وهي مقسمة إلى 169 غاية و232 مؤشرا. وبسبب امتدادها الواسع والروابط العديدة التي تربطها ببعضها، فإن الأهداف متكاملة ولا يمكن فصلها. تهدف هذه الأهداف مجتمعة إلى ضمان ألا يؤدي النمو الاقتصادي المستدام إلى الإضرار بالمجتمع أو البيئة.

• **انسجام السياسات أمر حيوي** : يتطلب انسجام السياسات اعتماد استراتيجية شاملة على مستوى الحكومة لمراجعة السياسات واتخاذ القرارات. يتم تقييمها من خلال التحقق مما إذا كانت السياسات والبرامج التي تم إنشاؤها في مناطق مختلفة تعزز أو تتداخل بشكل متبادل. من المهم أن تأخذ السياسات والبرامج بعين الاعتبار الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة.

• **لا ينبغي ترك أي شخص على الهامش** : تستند خطة عام 2030 إلى مبدأ الشمول بحيث لا يتخلف أحد. جميع شرائح السكان، لا سيما الأكثر فقرا والأكثر ضعفا، ينبغي أن تشارك وأن تؤخذ بعين الاعتبار. سبعة غايات من أهداف التنمية المستدامة تشير صراحة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، وستة غايات تشير الى الأشخاص في حالة الضعف،

الملحق 3

في عام 2016، شاركت 22 دولة في الدورة الأولى من الاستعراض الوطني الطوعي

الصين، كولومبيا، مصر، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، جمهورية كوريا، مدغشقر، المكسيك، مونتينيجرو، المغرب، النرويج، الفلبين، ساموا، سيراليون، سويسرا، توغو، تركيا، أوغندا وفنزويلا.

في عام 2017، 44 دولة قدمت تقارير إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى

أفغانستان، الأرجنتين، أستراليا، أذربيجان، بنغلاديش، بلجيكا، بليز، بنين، بيلاروسيا، بوتسوانا، البرازيل، شيلي، قبرص، كوستاريكا، الدنمارك، إثيوبيا، غواتيمالا، الهندوراس، الهند، إندونيسيا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كينيا، لوكسمبورج، ماليزيا، جزر المالديف، موناكو، نيبال، نيجيريا، بنما، هولندا (بما في ذلك أروبا وكورا كاو وسانت مارتن)، بيرو، البرتغال، قطر، الجمهورية التشيكية، السلفادور، سلوفينيا، السويد، طاجيكستان، تايلند، توغو، أوروغواي وزمبابوي.

الملحق 4

الممارسات الدولية الجيدة فيما يخص الآليات المؤسساتية التي وضعتها بعض البلدان

ألمانيا

تعتبر المستشارية الاتحادية الجهاز الأهم الذي يقود الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، في حين أن جميع الوزارات مسؤولة في المقام الأول عن مساهماتها في تنفيذ خطة عام 2030 في مجالات عمل كل منها. التنظيم المؤسساتي يشتمل على لجنة برئاسة الرئيس المستشار وتتألف من كتاب الدولة للتنمية المستدامة، يقودن عملية تنفيذ استراتيجية التنمية المستدامة و يشارك في الاجتماعات الخبراء الخارجيين من القطاع الخاص، مجتمع العلوم و البحث، المجتمع المدني والولايات الاتحادية. ويشمل أيضا المجلس الاستشاري البرلماني للتنمية المستدامة، الذي يثير مناقشات بشأن القضايا المتعلقة بسياسات التنمية المستدامة البرلمان والمجلس الألماني للتنمية المستدامة، وهو مجموعة استشارية من 15 ممثلا للجوانب الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة.

بلجيكا

في عام 2016، تم تكييف الاستراتيجيات المختلفة والخطط الشاملة للتنمية المستدامة مع برنامج عام 2030 وأسفرت عن أول استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة. تم الموافقة على هذه الخطة في عام 2017، بعد التشاور مع جميع الأطراف ذات العلاقة والعديد من الهياكل الاستشارية القائمة على المستويات الثلاثة للحكامة البلجيكية.

تم تنسيق الفحص الوطني الطوعي من قبل لجنة توجيه سياسية يرأسها الوزير الأول وتتألف من ممثلين عن مختلف المستويات الفيدرالية و تعد وزارة التنمية المستدامة هي المسؤولة عن تنشيط الاستراتيجية.

الدنمارك

يقدم المكتب الإحصائي الدانماركي تقريرًا إحصائيًا كل عام. وزير المالية هو الذي ينسق تنفيذ الخطة الوطنية، بالاتصال مع وزير الشؤون الخارجية للعلاقات بالنسبة للتقارير مع هيئة الأمم المتحدة.

فنلندا

تشكل الأمانة الوزارية المشتركة للجنة الوطنية الفنلندية للتنمية المستدامة مثالا آخر على هيئة تنسيق مشتركة بين المؤسسات تعزز الشراكات، الترابط والتكامل بين السياسات على المستوى الأفقي. وتضم الأمانة، بقيادة وزارة البيئة، ما يقرب من 20 عضواً من مختلف الوزارات، كل منهم مسؤول عن القضايا في مجال خبرته. على مر السنين، سهلت الأمانة التنسيق الأفقي، لا سيما بعد إنشاء لجنة فرعية لدمج مختلف الاستراتيجيات النابعة من الحكومة والمجموعات الأخرى الأطراف ذات العلاقة. كل الوزارات عليها بعرض التدابير الرئيسية المتخذة لتنفيذ أهداف وغايات لبرنامج 2030 على أساس إدماج أهداف التنمية المستدامة، وهو ما يعني أن تنفيذ الأهداف والغايات الفردية لا يمكن أن يفوض مباشرًة للوزارات القطاعية. ولضمان الترابط بين الأهداف، تقوم جميع الوزارات القطاعية بتقييم دورها مقابل جميع الغايات 169.

فرنسا

ينسق المندوب المشترك بين الوزارات المعني بالتنمية المستدامة عمل الحكومة بشأن أهداف التنمية المستدامة، تحت سلطة الوزير الأول. يقوم بتنسيق الجانب الوطني لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة في فرنسا و بالتعاون الوثيق مع وزير أوروبا والشؤون الخارجية، يتولى البعد الدولي.

يعتمد المندوب المشترك بين الوزارات المعني بالتنمية المستدامة على كل من خدمات وزارة الانتقال الإيكولوجي والتضامني وشبكة كبار المسؤولين من أجل التنمية المستدامة المستمد من كل قطاع وزاري. لجنة التوجيه التي تجمعهم، تقود وتنسق تنفيذ أهداف التنمية المستدامة و تجتمع بانتظام. الفريق التوجيهي الرفيع المستوى الذي تم إنشائه في 26 أبريل 2018، سيجتمع مرتين في السنة لاتخاذ قرارات استراتيجية جماعية والمتعلقة بتنفيذ برنامج عام 2030، على وجه الخصوص لإعداد ومتابعة خارطة طريق فرنسا. و يساعد في ذلك ممثلين رفيعي المستوى للحكومة والإدارة وممثلين عن المجتمع المدني وممثلين منتخبين.

إيطاليا

تم اعتماد الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة 2030/2017 من قبل مجلس الوزراء و يقوم بتنسيقها الوزير الأول بدعم من وزير البيئة (المسؤول عن التنشيط)، وزير الشؤون الخارجية ووزير المالية. وتأخذ الإستراتجية، على وجه الخصوص، البرنامج الوطني للإصلاح، الورقة الاقتصادية والمالية ووثيقة التخطيط الاستراتيجي الثلاثية للتنمية والتعاون.

النرويج

كل وزارة معينة مسؤولة عن هدف من الأهداف 17 للتنمية المستدامة، والتي تقوم بالتنسيق مع الأطراف الأخرى التي تتبع الغايات المختلفة للهدف الذي تقوم بتنسيقه. تتلقى وزارة المالية من كل وزارة منسقة تقارير المتابعة لكل هدف ومشاريع ميزانية لهذا الغرض، والتي تلخصها وتقدمها للبرلمان.

هولندا

يعتبر الاستعراض الوطني الطوعي المقدم إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى في عام 2017 نتيجة لعملية تشاركية مهمة بين السلطات، القطاع الخاص، المجتمع المدني، الممثلين الأكاديميين وممثلي الشباب، من خلال مجموعات عمل، ينشطها كل وزير ويرأسها خبير رفيع المستوى. تم تنسيق هذا الإعداد من قبل وزير الشؤون الخارجية والتعاون الذي يواصل تسيير العملية .

لا توجد خطة لإعداد استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة، غير أن الاستعراض الوطني الطوعي يستخدم كأساس لإعداد التقرير الخاص حول أهداف التنمية المستدامة التي سيظهر التقدمً الحاصل وسيتم تقديمه سنويًا إلى البرلمان بحلول عام 2030.

مرفق

مؤشرات منظمة الأمم المتحدة

1 القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان

1.1 القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام 2030، وهو يُقاس حاليا بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من 1.25 دولار في اليوم	1.1.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، مصنفين بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والوضع الوظيفي، والموقع الجغرافي (حضري/ريفي 1.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، مصنفين بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.
2.1. تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل بحلول عام 2030.	1.2.2نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية.
3.1. استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030.	1.3.1النسبة المئوية من السكان الذين تشملهم الحدود الدنيا/النظم الخاصة بالحماية الاجتماعية، مصنفين بحسب نوع الجنس، مع التمييز بين الأطفال والعاطلين عن العمل والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والحوامل/الأطفال حديثي الولادة وضحايا إصابات العمل والفقراء والضعفاء.
4.1.ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.	1.4.1 نسبة السكان الذين يعيشون في أسر معيشية يمكنها الحصول على الخدمات الأساسية 1.4.2.نسبة مجموع السكان البالغين ذوي حقوق الحيازة المضمونة والمستندات الموثقة قانوناً الذين يعتبرون حقوقهم في الأرض آمنة حسب الجنس ونوع المهنة
5.1.بناء قدرة الفقراء والفئات الضعيفة على الصمود والحد من تعرضها وتأثّرها بالظواهر المتطرفة المتصلة بالمناخ وغيرها من الهزات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بحلول عام 2030	1.5.1 عدد الوفيات والمفقودين والأشخاص المتضررين من الكوارث لكل 100000 شخص 1.5.2 الخسائر الاقتصادية المباشرة نسبة للناتج الداخلي الخام
1.أ. .كفالة حشد موارد كبيرة من مصادر متنوعة، بما في ذلك عن طريق التعاون الإنمائي المعزّز، من أجل تزويد البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، بما يكفيها من الوسائل التي يمكن التنبؤ بها من أجل تنفيذ البرامج والسياسات الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أبعاده .	.1.أ. 1.النسبة المئوية من الموارد التي تخصصها الحكومة مباشرة لبرامج الحد من الفقر. 2.أ.2. الإنفاق على الخدمات الأساسية (التعليم والصحة والحماية الاجتماعية) كنسبة مئوية من إجمال الإنفتق الحكومي.
1.ب. وضع أطر سياساتية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر	1.ب.1. عدد خطط العمل الوطنية ذات الصلة بالإتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي تدعم تسريع وتيرة الإستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر و إستخدام الموارد الطبيعية على نحو مستدام

2القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسّنة وتعزيز الزراعة المستدامة

1.2. القضاء على الجوع وضمان حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والفئات الضعيفة، بمن فيهم الرضّع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذّي طوال العام بحلول عام 2030.	1.1.2. معدل انتشار نقص التغذية. 2.1.2. معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي المتوسط أو الشديد وسط السكان، استنادا إلى مقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي
2.2. وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية، بحلول عام 2030، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتّفق عليها دوليا بشأن توقّف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة، ومعالجة الاحتياجات التغذوية للمراهقات والنساء الحوامل والمرضعات وكبار السن بحلول عام 2025.	2.2.1. معدل انتشار توقف النمو (الطول بالنسبة للعمر <- 2نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة. 2.2.2معدل انتشار سوء التغذية (الوزن بالنسبة للطول 2+<أو 2-<نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دو سن الخامسة، مصنفين حسب النوع (الهزال وزيادة الوزن

.3.2. مضاعفة الإنتاجية الزراعية ودخل صغار منتجي الأغذية، ولا سيما النساء وأفراد الشعوب الأصلية والمزارعين الأسريين والرعاة والصيادين، بما في ذلك من خلال ضمان المساواة في حصولهم على الأراضي وعلى موارد الإنتاج الأخرى والمدخلات والمعارف والخدمات المالية وإمكانية وصولهم إلى الأسواق وحصولهم على الفرص لتحقيق قيمة مضافة وحصولهم على فرص عمل غير زراعية، بحلول عام 2030.	1.3.2. حجم الإنتاج لكل وحدة عمل حسب فئات حجم المؤسسة الزراعية/الرعوية/الحرجية 2.3.2 متوسط دخل صغار منتجي الأغذية ، حسب الجنس وحالة السكان الأصليين
4.2. ضمان وجود نظم إنتاج غذائي مستدامة، وتنفيذ ممارسات زراعية متينة تؤدي إلى زيادة الإنتاجية والمحاصيل، وتساعد على الحفاظ على النظم الإيكولوجية، وتعزز القدرة على التكيّف مع تغير المناخ وعلى مواجهة أحوال الطقس المتطرفة وحالات الجفاف والفيضانات وغيرها من الكوارث، وتحسِّن تدريجيا نوعية الأراضي والتربة، بحلول عام 2030.	1.4.2. نسبة المساحة الزراعية في إطار ممارسة زراعية منتجة ومستدامة
5.2. الحفاظ على التنوع الجيني للبذور والنباتات المزروعة والحيوانات الأليفة وما يتصل بها من الأنواع البرية، بما في ذلك من خلال بنوك البذور والنباتات المتنوّعة التي تُدار إدارة سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وضمان الوصول إليها وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وما يتّصل بها من معارف تقليدية بعدل وإنصاف على النحو المتفق عليه دوليا، بحلول عام 2020	2.5.1. عدد الموارد الوراثية النباتية والحيوانية للأغذية والزراعة المضمونة في مرافق الصيانة متوسطة أو طويلة الأجل 2.5.2 نسبة السلالات المحلية المصنفة على أنها معرضة للخطر ، أو غير معرضة للخطر أو على مستوى غير معروف من خطر الانقراض
2.أ. زيادة الاستثمار، بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المعزّز، في البنى التحتية الريفية، وفي البحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي، وفي تطوير التكنولوجيا وبنوك الجينات الحيوانية والنباتية من أجل تعزيز القدرة الإنتاجية الزراعية في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نموا.	2.أ.1. مؤشر التوجه الزراعي للنفقات الحكومية 2.أ.2. مجموع التدفقات الرسمية (المساعدة الإنمائية العمومية بالإضافة إلى التدفقات الرسمية الأخرى) إلى القطاع الزراعي
2.ب. منع القيود المفروضة على التجارة وتصحيح التشوهات في الأسواق الزراعية العالمية، بما في ذلك عن طريق الإلغاء الموازي لجميع أشكال إعانات الصادرات الزراعية، وجميع تدابير التصدير ذات الأثر المماثل، وفقا لتكليف جولة الدوحة الإنمائية.	2.ب.1. تقدير دعم الإنتاج الفلاحي 2.ب.2. إعانات الصادرات في القطاع الفلاحي
2.ج. اعتماد تدابير لضمان سلامة أداء أسواق السلع الأساسية ومشتقاتها وتيسير الحصول على المعلومات عن الأسواق في الوقت المناسب، بما في ذلك عن الاحتياطيات من الأغذية، وذلك للمساعدة على الحد من شدة تقلب أسعارها.	2.ج.1. مؤشر مساوئي العريفات للمواد الغذائية

3 ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار

1.3.خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من 70 حالة وفاة لكل 100 000 مولود حي بحلول عام 2030.	1.1.3.الوفيات النفاسية لكل 100000 مولود حي. 2.1.3. نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة.
2.3.وضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة التي يمكن تفاديها بحلول عام 2030، بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 000 1 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 000 1 مولود حي.	1.2.3. معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (عدد الوفيات لكل ألف مولود حي) 2.2.3. معدل وفيات المواليد (عدد الوفيات لكل 1000 مولود حي.(

3.3. وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة الالتهاب الكبدي الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية الأخرى بحلول عام 2030.	1.3.3. عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان (بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس والفئات الرئيسية من السكان.(2.3.3. معدل انتشار داء السل لكل 1000 شخص في السنة. 3.3.3. عدد حالات الإصابة بالملاريا لكل 1000 شخص في السنة. 4.3.3. عدد الإصابات الجديدة بأمراض التهاب الكبد الوبائي باء لكل 100000 من السكان في سنة معينة. 5.3.3. عدد الأشخاص الذين يحتاجون تدخلات لمكافحة الأمراض المدارية المهملة.
4.3.خفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقليتين بحلول عام 2030.	1.4.3. الوفيات الناجمة عن أمراض القلب والأوعية الدموية والسرطان وداء السكري والأمراض التنفسية المزمنة. 2.4.3. معدل الوفيات الناجمة عن الانتحار.
5.3. تعزيز الوقاية من إساءة استعمال المواد، بما يشمل تعاطي المخدرات وتناول الكحول على نحو يضر بالصحة، وعلاج ذلك.	1.5.3. نطاق تغطية التدخلات العلاجية (الخدمات الدوائية والنفسانية وخدمات إعادة التأهيل والرعاية اللاحقة) لمعالجة الاضطرابات الناشئة عن تعاطي المواد المخدرة. 2.5.3. الاستعمال الضار للكحول، محددا وفقا للسياق الوطني في إطار استهلاك الفرد الواحد من الكحول (من سن 15 سنة فأكثر) في سنة تقويمية باللترات من الكحول الصافي.
6.3. خفض عدد الوفيات والإصابات الناجمة عن حوادث المرور إلى النصف بحلول عام 2020.	1.6.3. عدد الوفيات الناتجة عن الإصابات المميتة بسبب حوادث المرور على الطرق في فترة 30 يوما لكل 100000 نسمة (معدلات العمر المواحدة قياسيا.(
7.3. ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030.	1.7.3. النسبة المئوية للنساء في سن الإنجاب (الفئة العمرية 15-39 سنة) اللاتي لُبّيت حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة 2.7.3. معدل الولادات لدى المراهقات (الفئة العمرية 10-14؛ و15-19 سنة) لكل 1000 امرأة في تلك الفئة العمرية.
8.3. تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيّدة والفعالة والميسورة التكلفة.	2.8.3 عدد الأشخاص المشمولين بالتأمين الصحي أو نظام الصحة العامة لكل 1000 من السكان 1.8.3. تغطية الخدمات الصحية الأساسية (تُعرّف على أنها متوسط تغطية الخدمات الأساسية القائمة على تدخلات التتبع التي تشمل الصحة الإنجابية وصحة الأم والوليد والطفل والأمراض المعدية والأمراض غير المعدية وقدرة الخدمة والوصول إليها ، بين عامة الناس معظم السكان المحرومين).
9.3. الحد بدرجة كبيرة من عدد الوفيات والأمراض الناجمة عن التعرّض للمواد الكيميائية الخطرة وتلويث وتلوّث الهواء والماء والتربة بحلول عام 2030.	1.9.3. معدل الوفايات المنسوب إلى الأسر المعيشية وتلوث الهواء المحيط. 2.9.3. معدل الوفايات المنسوب إلى المواد الكيميائية الخظرة و تلويث المياه و التربة و تلوثهما. 3.9.3. معدل الوفايات المنسوب إلى التسمم غير المتعمد
3.أ. تعزيز تنفيذ الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ في جميع البلدان، حسب الاقتضاء.	1.أ.3. معدل الانتشار الموحد السن لاستعمال التبغ حاليا لدى الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 15 سنة فأكبر.
3.ب. دعم البحث والتطوير في مجال اللقاحات والأدوية للأمراض المعدية وغير المعدية التي تتعرض لها البلدان النامية في المقام الأول، وتوفير إمكانية الحصول على الأدوية واللقاحات الأساسية بأسعار معقولة، وفقا لإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة، الذي يؤكد حق البلدان النامية في الاستفادة بالكامل من الأحكام الواردة في الاتفاق بشأن الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بأوجه المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة، ولا سيما العمل من أجل إمكانية حصول الجميع على الأدوية.	3.ب.1. نسبة السكان الذين يمكنهم الحصول بشكل دائم على الأدوية واللقاحات بأسعار ميسورة. 3.ب.2.مجموع صافي المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البحوث الطبية والقطاعات الصحية الأساسية
3.ج. زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، زيادة كبيرة.	3.ج.1. معدل كثافة الإخصائيين الصحيين وتوزيعهم.
3.د. تعزيز قدرات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في مجال الإنذار المبكر والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية	3..د.1. النسبة المئوية لخصائص القدرات الأساسية الثلاث عشرة التي تحققح عند نقطة زمنية محددة.

4 ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلّم مدى الحياة للجميع

1.4. ضمان أن يتمتّع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030.	1.2.4. النسبة المئوية للأطفال/الشباب: (أ) في الصف الثاني الثالث؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ (ج) في نهاية المرحلة الأولى من التعليم الثانوي الذين يحققون على الأقل الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في '1' القراءة، '2' الرياضيات. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات
2.4. ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030.	1.2.4. النسبة المئوية للأطفال دون الخامسة الذين يسيرون على المسار الصحيح من حيث النمو في مجالات الصحة والتعلم والرفاه النفسي. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة (وتصنيفات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات 2.2.4. معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من عمر الالتحاق الرسمي بالتعليم الابتدائي.(
3.4. ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030	1.3.4.معدل مشاركة الشباب والكبار في التعليم الرسمي وغير الرسمي والتدريب خلال الاثني عشر شهرا الماضية.
4.4. الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030.	1.4.4. النسبة المئوية للشباب والبالغين الذين تتوافر لديهم مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحسب نوع المهارة.
5.4. القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.	1.5.4. بيانات المساواة (أنثى/ذكر، وريفي/حضري، ومستوى الثراء من القاع إلى القمة ومؤشرات أخرى مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية، والمتضررين من التراع متى أصبحت البيانات متوافرة) فيما يتعلق بجميع المؤشرات الواردة في هذه القائمة والتي يمكن تصنيفها
6.4. ضمان أن يلمّ جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالاً ونساء على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030.	1.6.4. النسبة المئوية للسكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتا من الكفاءة في تصنيفات وظيفية تتناول (أ) الأمية، (ب) المهارات الحسابية. التصنيفات بحسب: نوع الجنس، والموقع، والثروة ومهارات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات.(
7.4. ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السُبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.	1.7.4. المدى الذي يتم فيه تعميم (1) تعليم المواطنة العالمية و (2) التعليم من أجل التنمية المستدامة ، بما في ذلك المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان ، على جميع المستويات في: (أ) سياسات التعليم الوطنية ، (ب) المناهج ، (ج) تعليم المعلم و (د) تقييم الطلاب
4.أ. بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع.	1.أ.4. النسبة المئوية للمدارس التي تحصل على: (أ) الطاقة الكهربائية؛ (ب) شبكة الإنترنت لأغراض تعليمية؛ (ج) أجهزة حاسوبية لأغراض التعليم؛ (د) هياكل أساسية ومواد مكيفة للطلاب ذوي الإعاقة؛ (ه) مرافق صحية أساسية غير مختلطة؛ (و) مرافق أساسية لغسل الأيدي (وفق التعاريف الواردة في مؤشرات خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع.(
4.ب. الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020.	1.ب.4. حجم تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية لتقديم المنح بحسب القطاع ونوع الدراسة.
4.ج. الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموًّا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بحلول عام 2030.	1.ج.4. النسبة المئوية للمعلمين في (أ) مرحلة ما قبل التعليم الابتدائي؛ (ب) التعليم الابتدائي؛ (ج) التعليم الثانوي الذين حصلوا على الأقل على الحد الأدنى من التدريب المنظم للمعلمين (مثل التدريب التربوي)، قبل الخدمة أو في أثناء الخدمة، اللازم للتدريس على المستوى المناسب في بلد معين. التصنيفات بحسب: نوع الجنس (وتصنيفات أخرى حيثما تتوافر عنها بيانات.(

5. تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات

5.1. القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان	1.1.5 ما إذا كانت ثمة أطر قانونية قائمة، أم لا، من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس.
5.2. القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.	1.2.5. نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، مصنفة بحسب شكل العنف والفئة العمرية. 5.2.2. نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهرا الماضية، حسب الفئة العمرية ومكان حدوث العنف.
3.5. القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث.(	1.3.5. نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و24 عاما واللاتي تزوجن أو التبطن بقرين قبل أن يبلغن 15 عاما و18 عاما. 2.3.5. النسبة المئوية للفتيات والنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 عاما اللاتي خضعن لعملية تشويه/بتر الأعضاء التناسلية، بحسب الفئة العمرية.
4.5. الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني.	1.4.5. النسبة المئوية من الوقت المخصص للأعمال المترلية وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والموقع.
5.5. كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة.	1.5.5. نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية 2.5.5. نسبة النساء في المناصب الإدارية
6.5. ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.	1.6.5. نسبة النساء من سن 15 إلى 49 عاما اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الخاصة بالصحة الإنجابية 2.6.5. عدد البلدان التي لديها قوانين وأنظمة تكفل حصول النساء من سن 15 إلى 46 عاما على خدمات الرعاية والمعلومات والتثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية
5.أ. القيام بإصلاحات لتخويل المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرّف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقًا للقوانين الوطنية.	5.أ.1. النسبة المئوية للأشخاص الذين يمتلكون أراضي زراعية أو لديهم حقوق مضمونة في الأراضي الزراعية (من أصل مجموع السكان الزراعيين)، بحسب نوع الجنس؛ (ب) حصة المرأة بين الملاك أو أصحاب الحقوق في الأراضي الزراعية، بحسب نوع الحيازة 5.أ.2.النسبة المئوية للبلدان التي يكفل فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) للمرأة المساواة في الحقوق في ملكية الأراضي و/أو السيطرة عليها.
5.ب. تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة	5.ب.1. نسبة الأفراد الحائزين على هواتف نقالة/خلوية، بحسب نوع الجنس
5.ج. اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.	5.ج.1. النسبة المئوية للبلدان التي لديها نظم لتخصيص وتتبع المخصصات العامة المرصودة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

6 ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع

1.6. تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام 2030.	1.1.6. النسبة المئوية للسكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة.
2.6.تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية ووضع نهاية للتغوط في العراء، وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.	1.2.6. النسبة المئوية للسكان الذين يستفيدون من الإدارة السليمة لخدمات الصرف الصحي، بما فيها مرافق غسل اليدين بالصابون والمياه.

3.6.تحسين نوعية المياه عن طريق الحد من التلوث ووقف إلقاء النفايات والمواد الكيميائية الخطرة وتقليل تسرّبها إلى أدنى حد، وخفض نسبة مياه المجاري غير المعالجة إلى النصف، وزيادة إعادة التدوير وإعادة الاستخدام المأمونة بنسبة كبيرة على الصعيد العالمي، بحلول عام 2030.	1.3.6.النسبة المئوية لمياه الصرف الصحي المعالجة بطريقة آمنة 2.3.6.النسبة المئوية للكتل المائية الآتية من مياه محيطة ذات نوعية جيدة
4.6. زيادة كفاءة استخدام المياه في جميع القطاعات زيادة كبيرة وضمان سحب المياه العذبة وإمداداتها على نحو مستدام من أجل معالجة شح المياه، والحد بدرجة كبيرة من عدد الأشخاص الذين يعانون من ندرة المياه، بحلول عام 2030.	1.4.6. التغيير في كفاءة استخدام المياه مع مرور الوقت 2.4.6. مستوى الإجهاد المائي: سحب المياه العذبة كنسبة من موارد المياه العذبة المتاحة
6.5 تنفيذ الإدارة المتكاملة لموارد المياه على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال التعاون العابر للحدود حسب الاقتضاء، بحلول عام 2030.	1.5.6. درجة التنفيذ المتكامل لإدارة الموارد المائية (100-0) 2.5.6. نسبة منطقة حوض الحدود العابرة بترتيب تشغيلي للتعاون في مجال المياه
6.6 .حماية وترميم النظم الإيكولوجية المتصلة بالمياه، بما في ذلك الجبال والغابات والأراضي الرطبة والأنهار ومستودعات المياه الجوفية والبحيرات، بحلول عام 2020.	1.6.6. النسبة المئوية للتغير في نطاق النظم الإيكولوجية المتصلة بالمياه خلال فترة من الزمن.
6.أ. تعزيز نطاق التعاون الدولي ودعم بناء القدرات في البلدان النامية في مجال الأنشطة والبرامج المتعلقة بالمياه والصرف الصحي، بما في ذلك جمع المياه، وإزالة ملوحتها، وكفاءة استخدامها، ومعالجة المياه العادمة، وتكنولوجيات إعادة التدوير وإعادة الاستعمال، بحلول عام 2030.	6.أ.1. مقدار المساعدة الإنمائية الرسمية ذات صلة بالمياه والصرف الصحي التي تعد جزءا من خطة حكومية منسقة للإنفاق.
6.ب. دعم وتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في تحسين إدارة المياه والصرف الصحي.	6.ب.1. النسبة المئوية للوحدات الإدارية المحلية التي لديها سياسات وإجراءات تنفيذية راسخة فيما يتعلق بمشاركة المجتمعات المحلية في إدارة المياه والصرف الصحي.

7. ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة

1.7. ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام 2030.	1.1.7. النسبة المئوية للسكان المستفيدين من خدمات الكهرباء. 2.1.7. النسبة المئوية للسكان الذي يعتمدون أساساً على الوقود والتكنولوجيا النظيفين.
7.2. تحقيق زيادة كبيرة في حصة الطاقة المتجددة في مجموعة مصادر الطاقة العالمية بحلول عام 2030.	1.2.7.حصة الطاقة المتجددة في مجموع الاستهلاك النهائي للطاقة.
3.7. مضاعفة المعدل العالمي للتحسن في كفاءة استخدام الطاقة بحلول عام 2030.	1.3.7. كثافة الطاقة التي تقاس من حيث الطاقة الأولية والناتج المحلي الإجمالي.
7.أ. تعزيز التعاون الدولي من أجل تيسير الوصول إلى بحوث وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بما في ذلك تلك المتعلّقة بالطاقة المتجددة، والكفاءة في استخدام الطاقة وتكنولوجيا الوقود الأحفوري المتقدمة والأنظف، وتشجيع الاستثمار في البنى التحتية للطاقة وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بحلول عام 2030.	7.أ.1. جمع مبلغ مقوم بدولارات الولايات المتحدة في السنة ابتداء من عام 2020 بهدف الوفاء بالالتزام بتوفير مبلغ 100 بليون دولار.
7.ب. توسيع نطاق البُنى التحتية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقا لبرامج الدعم الخاصة بكل منها على حدة، بحلول عام 2030.	7.ب.1. الاستثمار في كفاءة الطاقة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي ومقدار الاستثمار الأجنبي المباشر في النقل المالي للبنية التحتية والتكنولوجيا إلى خدمات التنمية المستدامة

8 تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع

1.8. الحفاظ على النمو الاقتصادي الفردي وفقا للظروف الوطنية، وبخاصة على نمو الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 7 في المائة على الأقل سنويا في أقل البلدان نموا.	1.1.8. معدل النمو السنوي لنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

2.8. تحقيق مستويات أعلى من الإنتاجية الاقتصادية من خلال التنويع، والارتقاء بمستوى التكنولوجيا، والابتكار، بما في ذلك من خلال التركيز على القطاعات المتسمة بالقيمة المضافة العالية والقطاعات الكثيفة العمالة.	1.2.8. معدل النمو السنوي لنصيب الفرد العامل من الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.
3.8. تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ونموها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية.	1.3.8. حصة العمالة غير الرسمية في غير العمالة الزراعية، بحسب نوع الجنس.
4.8. تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجيا، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي، وفقا للإطار العشري للبرامج بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع اضطلاع البلدان المتقدمة النمو بدور الريادة.	1.4.8. البصمة المادية ، البصمة المادية لكل شخص و البصمة المادية لكل وحدة من الناتج الداخلي الخام 2.4.8. الإستهلاك المادي الوطني ، الإستهلاك المادي الوطني لكل شخص و الإستهلاك المادي لكل وحدة من الناتج الداخلي الخام
5.8. تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.	1.5.8. متوسط الداخل في الساعة للنساء والرجال العاملين، بحسب الوظيفة، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة 8.5.2معدل البطالة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، والأشخاص ذوي الإعاقة
6.8. الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.	1.6.8. النسبة المئوية للشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 سنة) خارج دائرة التعليم والعمالة والتدريب.
7.8. اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025	1.7.8. النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية.
8.8. حماية حقوق العمل وتعزيز بيئة عمل سالمة وآمنة لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة	1.8.8. التواتر في معدلات إصابات العمل المميتة وغير المميتة، بحسب نوع جنس المهاجرين ووضعهم. 2.8.8. زيادة الامتثال الوطني لحقوق العمال (حرية تكوين الجمعيات والمفاوضة الجماعية) استناداً إلى المصادر النصية والتشريعات الوطنية لمنظمة العمل الدولية ، حسب الجنس وحالة المهاجرين
9.8. وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية بحلول عام 2030.	1.9.8. الناتج المحلي الإجمالي المباشر للسياحة كنسبة من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي ومعدل النمو 2.9.8. عدد الوظائف في الصناعات السياحية كنسبة من إجمالي الوظائف ومعدل نمو الوظائف ، حسب نوع الجنس
10.8. تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقها.	1.10.8.عدد فروع المصارف التجارية وأجهزة الصرف الآلي لكل 100000 نسمة من البالغين 2.10.8. النسبة المئوية من البالغين (15 سنة فأكثر) الذين لهم حساب مصرفي أو حساب في مؤسسة مالية أخرى أو لدى مقدم خدمات مالية متنقلة.
8.أ. زيادة دعم المعونة من أجل التجارة للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموا، بما في ذلك من خلال الإطار المتكامل المعزز للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة إلى أقل البلدان نموا	8.أ.1.المعونة من أجل الالتزامات والمدفوعات المتصلة بالتجارة.
8.ب. وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.	8.ب.1. مجموع الإنفاق الحكومي في الحماية الاجتماعية وبرامج التوظيف كنسبة مئوية من الميزانيات الوطنية والناتج المحلي الإجمالي.

9 القامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام، وتشجيع الابتكار

1.9. إقامة بنى تحتية جيدة النوعية وموثوقة ومستدامة وقادرة على الصمود، بما في ذلك البنى التحتية الإقليمية والعابرة للحدود، لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان، مع التركيز على تيسير سُبُل وصول الجميع إليها بتكلفة ميسورة وعلى قدم المساواة.	1.1.9. نسبة سكان الريف الذين يعيشون على بعد كيلومترين من طريق صالحة للاستعمال في جميع الفصول. 2.1.9. عدد الركاب وحجم الشحنات، بحسب وسيلة النقل.
2.9. تعزيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام، وتحقيق زيادة كبيرة بحلول عام 2030 في حصة الصناعة في العمالة وفي الناتج المحلي الإجمالي، بما يتماشى مع الظروف الوطنية، ومضاعفة حصتها في أقل	1.2.9. القيمة المضافة من الصناعة التحويلية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي وبحسب نصيب الفرد. 2.2.9. العمالة في الصناعة التحويلية كنسبة مئوية من مجموع العمال

البلدان نموا.

3.9. زيادة فرص حصول المشاريع الصناعية الصغيرة الحجم وسائر المشاريع، ولا سيما في البلدان النامية، على الخدمات المالية، بما في ذلك الائتمانات ميسورة التكلفة، وإدماجها في سلاسل القيمة والأسواق .	1.3.9. النسبة المئوية لحصة الصناعات الصغيرة الحجم في مجموع القيمة المضافة من الصناعات 2.3.9. النسبة المئوية لحصة الصناعات الصغيرة الحجم التي لهم قرض أو خط ائتمان.
4.9. تحسين البنى التحتية وتحديث الصناعات بحلول عام 2030 من أجل تحقيق استدامتها، مع زيادة كفاءة استخدام الموارد وزيادة اعتماد التكنولوجيات والعمليات الصناعية النظيفة والسليمة بيئيا، ومع قيام جميع البلدان باتخاذ إجراءات وفقا لقدراتها.	1.4.9. انبعاثات ثاني أكسيد الكربون لكل وحدة من القيمة المضافة.
5.9. تعزيز البحث العلمي وتحسين القدرات التكنولوجية في القطاعات الصناعية في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بما في ذلك، بحلول عام 2030، تشجيع الابتكار والزيادة بنسبة كبيرة في عدد العاملين في مجال البحث والتطوير لكل مليون شخص، وزيادة إنفاق القطاعين العام والخاص على البحث والتطوير.	1.5.9. نفقات البحث والتطوير كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي 2.5.9. العاملون في مجال البحث (بمكافئ الدوام الكامل) لكل مليون نسمة.
9.أ. تيسير تطوير البنى التحتية المستدامة والقادرة على الصمود في البلدان النامية من خلال تحسين الدعم المالي والتكنولوجي والتقني المقدم للبلدان الأفريقية، وأقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية.	9.أ.1. مجموع الدعم الدولي الرسمي (المساعدة الإنمائية الرسمية بالإضافة إلى التدفقات الرسمية الأخرى) للهياكل الأساسية.
9.ب. دعم تطوير التكنولوجيا المحلية والبحث والابتكار في البلدان النامية، بما في ذلك عن طريق كفالة وجود بيئة مؤاتية من حيث السياسات للتنويع الصناعي وإضافة قيمة للسلع الأساسية بين أمور أخرى.	9.ب.1. النسبة المئوية للقيمة المضافة للصناعة التكنولوجية المتوسطة والمتقدمة من مجموع القيمة المضافة.
9.ج. تحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نموا بحلول عام 2020.	9.ج.1. لنسبة المئوية للسكان المشملين بشبكة الهاتف المحمول، بحسب التكنولوجيا

10 الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها

1.10. التوصل تدريجيا إلى تحقيق نمو الدخل ودعم استمرار ذلك النمو لأدنى 40 في المائة من السكان بمعدل أعلى من المعدل المتوسط الوطني بحلول عام2030	1.1.10. معدلات نمو نصيب الفرد من إنفاق الأسر المعيشية أو إيراداتها ضمن أدنى 40 في المائة من السكان ومجموع السكان.
2.10. تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030.	1.2.10. نسبة السكان الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنفة حسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.
3.10. ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.	1.3.10. النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصيا لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشرة شهرا الماضية بناء على خلفيات تمييزية محظورة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان
4.10. اعتماد سياسات، ولا سيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، وتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجيا.	1.4.10. حصة العمل في الناتج المحلي الإجمالي، بما في ذلك الأجور ومدفوعات الحماية الاجتماعية.
5.10. تحسين تنظيم ورصد الأسواق والمؤسسات المالية العالمية وتعزيز تنفيذ تلك التنظيمات.	1.5.10. مؤشرات السلامة المالية
6.10. ضمان تعزيز تمثيل البلدان النامية وإسماع صوتها في عملية صنع القرار في المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية العالمية، من أجل تحقيق المزيد من الفعالية والمصداقية والمساءلة والشرعية للمؤسسات.	1.6.10. لنسبة المئوية لعضوية البلدان النامية وحقوقها في التصويت في المنظمات الدولية.
7.10. تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.	1.7.10. تكاليف الانتداب التي يتحملها الموظف كنسبة مئوية من الإيرادات السنوية في بلد المقصد. 2.7.10. عدد البلدان التي نفذت سياسات هجرة جيدة الإدارة
10.أ. تنفيذ مبدأ المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموا، بما يتماشى مع اتفاقات منظمة التجارة العالمية.	10.أ.1. حصة بنود التعريفات الجمركية المطبقة على الواردات من أقل البلدان نموا/البلدان النامية المتمتعة بالإعفاء الكامل من الرسوم الجمركية.

10.ب. تشجيع المساعدة الإنمائية الرسمية والتدفقات المالية، بما في ذلك الاستثمار الأجنبي المباشر، إلى الدول التي تشتد الحاجة فيها إليها، ولا سيما أقل البلدان نموا، والبلدان الأفريقية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقا لخططها وبرامجها الوطنية.	10.ب.1. مجموع تدفقات الموارد المخصصة للتنمية، مصنفة بحسب البلدان المستفيدة والبلدان المانحة وأنواع التدفقات (على سبيل المثال المساعدة الإنمائية الرسمية، والاستثمار الأجنبي المباشر، والتدفقات الأخرى.(
10.ج. خفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من 3 في المائة، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تربو تكاليفها على 5 في المائة، بحلول عام 2030	10.ج.1. تكاليف التحويلات المالية كنسبة مئوية من المبالغ المحولة.

11 جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.

1.11. ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة، بحلول عام 2030.	1.1.11. نسبة السكان الحضريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة أو مستوطنات غير رسمية أو مساكن غير لائقة.
2.11. توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة، وتحسين السلامة على الطرق، ولا سيما من خلال توسيع نطاق النقل العام، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأشخاص الذين يعيشون في ظل ظروف هشة والنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، بحلول عام 2030.	1.2.11. نسبة السكان الذين تتوافر لهم وسائل النقل العام المناسب، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة.
3.11. تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام، والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام، بحلول عام 2030.	1.3.11. نسبة معدل استهلاك الأراضي إلى معدل النمو السكاني 2.3.11. نسبة المدن ذات هيكل المشاركة المباشرة للمجتمع المدني في التخطيط والإدارة الحضريين اللذين يعملان بانتظام وبشكل ديمقراطي.
4.11. تعزيز الجهود الرامية إلى حماية وصون التراث الثقافي والطبيعي العالمي.	1.4.11. الإنفاق الإجمالي (العام والخاص) لكل فرد ينفق على المحافظة على التراث الثقافي والطبيعي وحمايته والحفاظ عليه ، حسب نوع التراث (الثقافي ، الطبيعي ، المختلط وتعيين مركز التراث العالمي) ، مستوى الحكومة (وطني ، الإقليمية والمحلية / البلدية) ، ونوع الإنفاق (نفقات التشغيل / الاستثمار) ونوع التمويل الخاص (التبرعات العينية والقطاع الخاص غير الربحي والرعاية)
5.11. التقليل إلى درجة كبيرة من عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتضررين، وتحقيق انخفاض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتصلة بالناتج المحلي الإجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه، مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030	1.5.11. عدد الوفيات و المفقودين و الأشخاص المتضررين من الكوارث لكل 100.000 شخص 2.5.11. الخسارة الإقتصاجية المباشرة للكوارث فيما يتعلق بالناتج المحلي الإجمالي العالمي ، بما في ذلك الأضرار الناجمة عن الكوارث للبنية التحتية الحيوية و تعطل الخدمات الأساسية
6.11. الحد من الأثر البيئي السلبي الفردي للمدن، بما في ذلك عن طريق إيلاء اهتمام خاص لنوعية الهواء وإدارة نفايات البلديات وغيرها، بحلول عام 2030.	1.6.11. النسبة المئوية للنفايات الصلبة الحضرية التي تُجمع بانتظام ومع تفريغها نهائيا بقدر كاف مع اعتبار مجموع النفايات المتولّدة عن المدينة. 2.6.11. المتوسط السنوي لمستويات الجسيمات (على سبيل المثال الجسيمات من الفئة 2,5 والجسيمات من الفئة 10) في المدن (المرجح حسب السكان
7.11. توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.	1.7.11. متوسط حصة المنطقة السكنية بالمدن التي تمثل فضاء مفتوحا للاستخدام العام للجميع، مصنفة بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة. 2.7.11. نسبة الأشخاص ضحايا التحرش البدني أو الجنسي ، حسب الجنس والسن وحالة الإعاقة ومكان حدوثها ، في الأشهر الإثني عشر السابقة
11.أ. دعم الروابط الإيجابية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين المناطق الحضرية والمناطق المحيطة بالمناطق الحضرية والمناطق الريفية، من خلال تعزيز تخطيط التنمية الوطنية والإقليمية.	11.أ.1. نسبة السكان الذين يعيشون في المدن التي تنفذ خطط التنمية الحضرية والإقليمية التي تدمج الإسقاطات السكانية واحتياجات الموارد ، حسب حجم المدينة
11.ب. العمل بحلول عام 2020، على الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المدن والمستوطنات البشرية التي تعتمد وتنفذ سياسات وخططا متكاملة من أجل شمول الجميع، وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد، والتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، والقدرة على الصمود في مواجهة الكوارث، ووضع وتنفيذ الإدارة الكلية لمخاطر الكوارث على جميع المستويات، بما يتماشى مع إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030.	11.ب.1. نسبة الحكومات المحلية التي تتبنى وتنفذ استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث المحلية بما يتماشى مع إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030 11.ب.2. عدد البلدان التي لديها استراتيجيات وطنية ومحلية للحد من مخاطر الكوارث
11.ج. دعم أقل البلدان نموا، بما في ذلك من خلال المساعدة المالية والتقنية، في إقامة المباني المستدامة والقادرة على الصمود باستخدام	11.ج.1. نسبة الدعم المالي المقدم إلى أقل البلدان نمواً المخصصة لبناء وإصلاح المباني المستدامة والمرتفرة والموفرة للموارد باستخدام المواد

المواد المحلية.

المحلية

12 ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة.

1.12. تنفيذ الإطار العشري لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع قيام جميع البلدان باتخاذ إجراءات وتولي البلدان المتقدمة النمو دور الريادة، مع مراعاة مستوى التنمية في البلدان النامية وقدراتها.

1.1.12. عدد البلدان التي لديها خطط عمل وطنية للاستهلاك والإنتاج المستدامين أو التي أدمجت تلك الخطط في سياساتها الوطنية باعتبار أولوية أو غاية

2.12. تحقيق الإدارة المستدامة والاستخدام الكفؤ للموارد الطبيعية، بحلول عام 2030.

1.2.12. البصمة المادية ، والبصمة المادية لكل فرد والبصمة المادية لكل الناتج المحلي الإجمالي
2.2.12. استهلاك المواد المحلية ، نصيب الفرد من استهلاك المواد المحلية ، واستهلاك المواد المحلية لكل ناتج محلي إجمالي

3.12. تخفيض نصيب الفرد من النفايات الغذائية العالمية على صعيد أماكن البيع بالتجزئة والمستهلكين بمقدار النصف، والحد من خسائر الأغذية في مراحل الإنتاج وسلاسل الإمداد، بما في ذلك خسائر ما بعد الحصاد، بحلول عام 2030.

1.3.12.المؤشر العالمي لخسائر الأغذية.

4.12. تحقيق الإدارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة عمرها، وفقا للأطر الدولية المتفق عليها، والحد بدرجة كبيرة من إطلاقها في الهواء والماء والتربة من أجل التقليل إلى أدنى حد من آثارها الضارة على صحة الإنسان والبيئة، بحلول عام 2020.

1.4.12.عدد الأطراف في الاتفاقيات البيئية الدولية المتعددة الأطراف المتعلقة بالمواد الخطرة وغيرها من المواد الكيميائية والنفايات التي تفي بتعهداتها والتزاماتها في نقل المعلومات على النحو الذي يتطلبه كل اتفاق ذي صلة.
2.4.12. النفايات الخطرة المتولدة للفرد الواحد ونسبة النفايات الخطرة المعالجة ، حسب نوع المعالجة

5.12. الحد بدرجة كبيرة من إنتاج النفايات، من خلال المنع والتخفيض وإعادة التدوير وإعادة الاستعمال، بحلول عام 2030.

1.5.12.معدل إعادة التدوير على الصعيد الوطني، وعدد أطنان المواد المعاد تدويرها.

12.6 تشجيع الشركات، ولا سيما الشركات الكبيرة وعبر الوطنية، على اعتماد ممارسات مستدامة، وإدراج معلومات الاستدامة في دورة تقديم تقاريرها.

1.6.12.عدد الشركات التي تنشر تقارير تتعلق بالاستدامة.

7.12. تعزيز ممارسات الشراء العام المستدامة، وفقا للسياسات والأولويات الوطنية.

1.7.12. عدد البلدان التي تنفذ السياسات وخطط العمل المتعلقة بالشراء العمومي المستدام.

8.12. ضمان أن تتوافر للناس في كل مكان المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وئام مع الطبيعة بحلول عام 2030.

1.8.12. المدى الذي يتم فيه إدماج (i) تعليم المواطنة العالمية و (ii) التعليم من أجل التنمية المستدامة (بما في ذلك تعليم التغير المناخي) في (أ) سياسات التعليم الوطنية. (ب) المناهج ؛ (ج) تعليم المدرسين ؛ و (د) تقييم الطلاب

12.أ. دعم البلدان النامية لتعزيز قدراتها العلمية والتكنولوجية للمضي قدما نحو تحقيق أنماط الاستهلاك والإنتاج الأكثر استدامة.

12.أ.1. مبلغ الدعم المقدم إلى البلدان النامية فيما يتعلق بالبحث والتطوير من أجل الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتكنولوجيات السليمة بيئياً

12.ب. وضع وتنفيذ أدوات لرصد تأثيرات التنمية المستدامة على السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية.

12.ب.1. عدد استراتيجيات أو سياسات السياحة المستدامة وخطط العمل المنفذة مع أدوات الرصد والتقييم المتفق عليها

12.ج. ترشيد إعانات الوقود الأحفوري غير المتسمة بالكفاءة والتي تشجع على الاستهلاك المسرف، عن طريق القضاء على تشوهات الأسواق، وفقا للظروف الوطنية، بما في ذلك عن طريق إعادة هيكلة الضرائب والتخلص بالتدريج من الإعانات الضارة، حيثما وجدت، لإظهار آثارها البيئية، على أن تراعى في تلك السياسات على نحو كامل الاحتياجات والظروف الخاصة للبلدان النامية، والتقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة التي قد تنال من تنميتها، وعلى نحو يكفل حماية الفقراء والمجتمعات المحلية المتضررة.

12.ج.1.مقدار إعانات الوقود الأحفوري لكل وحدة من الناتج المحلي الإجمالي (الإنتاج والاستهلاك) كنسبة من مجموع النفقات الوطنية على الوقود الأحفوري.

13. اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره (مع الاعتراف باتفاقية الأمم المتحدة المبدئية

بشأن التغير المناخي كمنتدى دولي وحكومي أوّلى لمفاوضة الرد الدولى للتغير المناخي)

1.13. تعزيز المرونة والقدرة على الصمود في مواجهة الأخطار المرتبطة بالمناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان، وتعزيز القدرة على التكيف مع تلك الأخطار.	1.1.13. عدد البلدان التي وضعت إستراتجية وطنية و محلية للحد من أخطار الكوارث 2.1.13. عدد الوفيات ، الأشخاص المفقودين و الجرحى بسبب الكوارث لكل 100.000 شخص
2.13. إدماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات والتخطيط على الصعيد الوطني.	1.2.13. عدد البلدان التي أبلغت رسميا أنها وضعت إستراتجيات
3.13. تحسين التعليم وإذكاء الوعي والقدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والتكيف معه، والحد من أثره والإنذار المبكر به.	1.3.13. عدد البلدان 2.3.13. عدد البلدان التي أبلغت عن بناء القدورات المؤسسية ، النضامية و الفردية لدعم تدابير التكييف ، التخفيف و نقل التكنولوجيا و إجراءات التنمية
13.أ. تنفيذ ما تعهدت به الأطراف من البلدان المتقدمة النمو في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ من التزام بهدف التعبئة المشتركة لمبلغ قدره 100 بليون دولار سنويا بحلول عام 2020 من جميع المصادر لتلبية احتياجات البلدان النامية، في سياق إجراءات التخفيف المجدية وشفافية التنفيذ، وجعل الصندوق الأخضر للمناخ في حالة تشغيل كامل عن طريق تزويده برأس المال في أقرب وقت ممكن. 13.ب. تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في أقل البلدان نموا، والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك التركيز على النساء والشباب والمجتمعات المحلية والمهمشة.	1.أ.13. المبلغ الذي يجمع سنويا مقيما بدولار الولايات المتحدة اعتباراً من عام 2020 وحتى يتم الوفاء بالتزام بتعبئة مبلغ قدره 100 بليون دولار.

14 حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.

1.14. منع التلوث البحري بجميع أنواعه والحد منه بدرجة كبيرة، ولا سيما من الأنشطة البرية، بما في ذلك الحطام البحري، وتلوث المغذيات، بحلول عام 2025.	1.1.14. مؤشر على إحتمال التخثث الساحلي و كثافة حطام البلاستيك العائم على سطح المحيطات
2.14 إدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية على نحو مستدام وحمايتها، من أجل تجنب حدوث آثار سلبية كبيرة، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرتها على الصمود، واتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل تحقيق الصحة والإنتاجية للمحيطات، بحلول عام 2020.	1.2.14. نسبة المناطق الإقتصادية الخالصة الوطنية المسيرة بإستخدام نهج الأنظمة الإيكولوجية
3.14. تقليل تحمض المحيطات إلى أدنى حد ومعالجة آثاره، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون العلمي على جميع المستويات.	1.3.14. قياس متوسط الحموضة البحرية في مجموعة متفق عليها من محطات تمثيلية لأخذ العينات.
4.14 تنظيم الصيد على نحو فعال، وإنهاء الصيد المفرط والصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم وممارسات الصيد المدمرة، وتنفيذ خطط إدارة قائمة على العلم، من أجل إعادة الأرصدة السمكية إلى ما كانت عليه في أقرب وقت ممكن، لتصل على الأقل إلى المستويات التي يمكن أن تتيح إنتاج أقصى غلة مستدامة وفقا لما تحدده خصائصها البيولوجية، بحلول عام 2020	1.4.14. نسبة المخزونات السمكية بمستوى مستدام بيولوجيا
5.14.حفظ 10 في المائة على الأقل من المناطق الساحلية والبحرية، بما يتسق مع القانون الوطني والدولي واستنادا إلى أفضل المعلومات العلمية المتاحة، بحلول عام 2020.	1.5.14. تغطية المناطق المحمية فيما يتعلق بالمناطق البحرية.
6.14. حظر أشكال الإعانات المقدمة لمصائد الأسماك التي تسهم في الإفراط في قدرات الصيد وفي صيد الأسماك، وإلغاء الإعانات التي تساهم في صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والإحجام عن استحداث إعانات جديدة من هذا القبيل، مع التسليم بأن المعاملة الخاصة والتفضيلية الملائمة والفعالة للبلدان النامية وأقل البلدان نموا ينبغي أن تكون جزءا لا يتجزأ من مفاوضات منظمة التجارة العالمية بشأن الإعانات لمصائد الأسماك، بحلول عام 2016.	1.6.14. التقدم الذي أحرزته البلدان في إرساء الوسائل الدولية الضرورية لمكافحة الصيد غير القانوني و غير المعلن و غير المنظم
7.14. زيادة الفوائد الاقتصادية التي تتحقق للدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا من الاستخدام المستدام للموارد البحرية، بما في	1.7.14. مصايد الأسماك المستدامة كنسبة مأوية من الناتج المحلي الإجمالي في الدول الجزرية الصغيرة النامية و أقل نموا و جميع البلدان

ذلك من خلال الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك، وتربية الأحياء المائية، والسياحة، بحلول عام 2030.

14.أ. زيادة المعارف العلمية، وتطوير قدرات البحث، ونقل التكنولوجيا البحرية، مع مراعاة معايير اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية ومبادئها التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا البحرية، من أجل تحسين صحة المحيطات، وتعزيز إسهام التنوع البيولوجي البحري في تنمية البلدان النامية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا	14.أ.1. تخصيص اعتمادات من الميزانية للبحوث في مجال التكنولوجيا البحرية كنسبة مئوية من مجموع الميزانية المخصصة للبحوث.
14.ب. توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.	14.ب.1. التقدم الذي تحرزه البلدان في درجة تطبيق إطار قانوني/ تنظيمي/سياسي/ مؤسسي يعترف بحقوق الوصول إلى مصايد الأسماك الصغيرة و حمايتها
14.ج. تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها استخداما مستداما عن طريق تنفيذ القانون الدولي بصيغته الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي تضع الإطار القانوني لحفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام، كما تشير إلى ذلك الفقرة 158 من وثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه."	14ج.1. عدد البلدان التي تنفيذ الأحكام الواردة في البروتوكولات المعنية بالبحار الإقليمية إما في قوانينها أو في برامجها ، و التصديق على الإتفاقيات البحرية المتعلقة بمصائد الأسماك و التي تضعها منظمة العمل الدولية و تنفيذ تلك الإتفاقيات

15حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي

1.15. ضمان حفظ وترميم النظم الإيكولوجية البرية والنظم الإيكولوجية للمياه العذبة الداخلية وخدماتها، ولا سيما الغابات والأراضي الرطبة والجبال والأراضي الجافة، وضمان استخدامها على نحو مستدام، وذلك وفقا للالتزامات بموجب الاتفاقات الدولية، بحلول عام 2020.	1.1.15. مساحة الغابة كنسبة مئوية من مجموع مساحة اليابسة
2.15. تعزيز تنفيذ الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات، ووقف إزالة الغابات، وترميم الغابات المتدهورة وتحقيق زيادة كبيرة في نسبة زرع الغابات وإعادة زرع الغابات على الصعيد العالمي، بحلول عام 2020.	1.2.15. صافي خسائر الغابات الدائمة
3.15. مكافحة التصحر، وترميم الأراضي والتربة المتدهورة، بما في ذلك الأراضي المتضررة من التصحر والجفاف والفيضانات، والسعي إلى تحقيق عالمٍ خالٍ من ظاهرة تدهور الأراضي، بحلول عام 2030.	1.3.15. نسبة إجمالي مساحة الأراضي التي تشغلها الأراضي المتدهورة
4.15. ضمان حفظ النظم الإيكولوجية الجبلية، بما في ذلك تنوعها البيولوجي، من أجل تعزيز قدرتها على توفير المنافع التي لا غنى عنها لتحقيق التنمية المستدامة، بحلول عام 2030. 5.15. اتخاذ إجراءات عاجلة وهامة للحد من تدهور الموائل الطبيعية، ووقف فقدان التنوع البيولوجي، والقيام، بحلول عام 2020، بحماية الأنواع المهدَّدة ومنع انقراضها.	1.4.15. التغطية محسوبة بالمناطق المحمية للمواقع المهمة للتنوع البيولوجي الجبلي. 2.4.15. مؤشر الغطاء الأخضر الجبلي. 1.2.15. مؤشر القائمة الحمراء.
6.15. تعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، وتعزيز سبل الوصول إلى تلك الموارد، على النحو المتفق عليه دوليا.	1.6.15. عدد البلدان التي تعتمد أطراً تشريعية وإدارية وتشغيلية لضمان تقاسم المنافع العادل والمنصف
7.15. اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف الصيد غير المشروع للأنواع المحمية من النباتات والحيوانات والاتجار فيها، والتصدي لمنتجات الأحياء البرية غير المشروعة، على مستويي العرض والطلب على السواء.	1.7.15. نسبة الصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع في الحياة البرية
8.15. اتخاذ تدابير لمنع إدخال الأنواع الغريبة الغازية إلى النظم الإيكولوجية للأراضي والمياه وتقليل أثر ذلك إلى حد كبير، ومراقبة الأنواع ذات الأولوية أو القضاء عليها، بحلول عام 2020.	1.8.15. نسبة البلدان التي تعتمد التشريعات الوطنية ذات الصلة وتخصص موارد كافية لمنع أو التحكم في الأنواع الغريبة الغازية
9.15. إدماج قيم النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي في عمليات التخطيط الوطني والمحلي، والعمليات الإنمائية، واستراتيجيات الحد من الفقر، والحسابات، بحلول عام 2020.	1.9.15. التقدم نحو تحقيق الأهداف الوطنية المحددة وفقاً للهدف 2 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020
15.أ. حشد الموارد المالية من جميع المصادر وزيادتها زيادة كبيرة بغرض حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستخدامها استخداماً	15.أ.1. المساعدة الإنمائية الرسمية والنفقات العامة الموجهة لحفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستخدامها استخداما مستداما.

مستداماً.

15.ب. حشد موارد كبيرة من جميع المصادر وعلى جميع المستويات بغرض تمويل الإدارة المستدامة للغابات وتوفير ما يكفي من الحوافز للبلدان النامية لتعزيز تلك الإدارة، بما في ذلك حفظ الغابات وإعادة زرع الغابات.	15.ب.1. المساعدة الإنمائية الرسمية والإنفاق العام على الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية
15.ج. تعزيز الدعم العالمي للجهود الرامية إلى مكافحة الصيد غير المشروع للأنواع المحمية والاتجار بها، وذلك بوسائل تشمل زيادة قدرات المجتمعات المحلية على السعي إلى الحصول على فرص سبل كسب الرزق المستدامة.	15.ج.1. نسبة الصيد غير المشروع والتجارة غير المشروعة في تجارة الأحياء البرية

16. التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضع للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات

1.16. الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان.	1.1.16. عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 ألف نسمة، بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس. 2.1.16. عدد الوفيات المتعلقة بالنزاع لكل 000 100 من السكان (حسب الجنس والسن والسبب) 3.1.16. النسمة المئوية للسكان الذين تعرضوا للعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهرا الماضية 4.1.16. نسبة السكان الذين يفكرون في المشي لوحدهم في منطقة إقامتهم آمنة
2.16. إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم.	1.2.16. النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و17 سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر الماضي. 2.2.16. عدد ضحايا الإتجار بالبشر لكل 100000 نسمة، بحسب نوع الجنس، والفئة العمرية، وشكل الاستغلال. 3.2.16. نسبة النساء والشابات الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و 29 سنة الذين وقعوا ضحايا للعنف الجنسي قبل بلوغهم سن 18 سنة
3.16. تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة.	1.3.16. نسبة ضحايا العنف في الأشهر الاثني عشر السابقة الذين أبلغوا الحقائق إلى السلطات المختصة أو غيرها من آليات حل النزاعات المعترف بها رسمياً 2.3.16. المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة مئوية من مجموع السجناء.
4.16. الحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة، بحلول عام 2030.	1.4.16. القيمة الإجمالية للتدفقات النقدية غير المشروعة داخل وخارج (بالقيمة الحالية للدولار الأمريكي) 2.4.16. النسبة المئوية لما يُضبط من أسلحة وما يُقيّد ويُقتفي أثره من أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة، وفقا للمعايير الدولية والصكوك القانونية.
5.16. الحد بدرجة كبيرة من الفساد والرشوة بجميع أشكالهما.	1.5.16. النفقات الحكومية الرئيسية كنسبة مئوية من الميزانية الأصلية المتعمدة، مصنفة بحسب القطاع (أو بحسب رموز الميزانية أو ما شابه.
6.16. إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات.	1.6.16. الإنفاق العام الأولي كنسبة من الميزانية المعتمدة الأولية ، حسب القطاع (أو حسب رمز الميزانية أو أي معيار مماثل آخر) 2.6.16. نسبة السكان الذين كانت تجربتهم الأخيرة في الخدمات العامة مرضية
7.16. ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.	1.7.16.نسبة الوظائف (بحسب الفئة العمرية، ونوع الجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على المستوى الوطني.
8.16. توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحوكمة العالمية.	1.8.16.النسبة المئوية للبلدان النامية الأعضاء في المنظمات الدولية وحقوقها في التصويت في تلك المنظمات.

9.16. توفير هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد، بحلول عام 2030.	1.9.16.النسبة المئوية للأطفال دون سن الخامسة الذين سُجلت ولادتهم في قيد السجل المدني، بحسب العمر.
10.16. كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية، وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية.	2.10.16. عدد الدول التي تتبنى و تنفذ الضمانات الدستورية و القانونية/سياسية لوصول عامة الناس للمعلومة
16.أ. تعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بوسائل منها التعاون الدولي، سعياً لبناء القدرات على جميع المستويات، ولا سيما في البلدان النامية، لمنع العنف ومكافحة الإرهاب والجريمة.	16.أ.1. وجود مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان بما يتفق مع مبادئ باريس
16.ب. تعزيز القوانين والسياسات غير التمييزية لتحقيق التنمية المستدامة.	16.ب.1. النسبة المئوية للسكان الذين أبلغوا أنهم شعروا شخصيا بتعرضهم للتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهرا الماضية، استنادا إلى أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، مصنفة بحسب الفئة العمرية ونوع الجنس.

17 تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.

1.17. تعزيز تعبئة الموارد المحلية، بوسائل تشمل تقديم الدعم الدولي إلى البلدان النامية، لتحسين القدرات المحلية في مجال تحصيل الضرائب وغيرها من الإيرادات.	1.1.17. الإيرادات الحكومية الإجمالية (بحسب المصدر) كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي. 2.1.17. نسبة الميزانية المحلية الممولة من الضرائب المحلية
17.2 قيام البلدان المتقدمة النمو بتنفيذ التزاماتها في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك التزام العديد من تلك البلدان ببلوغ هدف تخصيص نسبة 0.7 في المائة من دخلها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية، وتخصيص نسبة تتراوح بين 0.15 و 0.20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً؛ ويشجَّع مقدمو المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في إمكانية رسم هدف يتمثل في تخصيص 0.20 في المائة على الأقل من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نموا.	1.2.17. صافي المساعدة الإنمائية الرسمية، وإجمالها، والمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً، كنسبة مئوية من الدخل الوطني الإجمالي للجهات المانحة في لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.
3.17. حشد موارد مالية إضافية من مصادر متعددة من أجل البلدان النامية.	1.3.17. الإستثمارات الخارجية المباشرة ، متابعة التنمية من الجهات الرسمية و التعاون جنوب ـ جنوب 2.3.17. حجم التحويلات المالية (بدولارات الولايات المتحدة) كنسبة مئوية من مجموع الناتج المحلي الإجمالي.
4.17.مساعدة البلدان النامية في تحقيق القدرة على تحمل الديون على المدى الطويل من خلال تنسيق السياسات الرامية إلى تعزيز التمويل بديون وتخفيف أعباء الديون وإعادة هيكلتها، حسب الاقتضاء، ومعالجة مسألة الديون الخارجية للبلدان الفقيرة المثقلة بها لإخراجها من حالة المديونية الحرجة.	1.4.17. تكاليف خدمة الدين كنسبة مئوية من صادرات السلع والخدمات.
5.17. اعتماد نظم لتشجيع الاستثمار لأقل البلدان نمواً وتنفيذها.	1.5.17. عدد الدول التي تتبنى تنفيذ أنظمة دعم الإستثمارات لصالح الدول الأقل نموا
6.17. تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي فيما يتعلق بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار والوصول إليها، وتعزيز تبادل المعارف وفق شروط متفق عليها، بوسائل تشمل تحسين التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولا سيما على مستوى الأمم المتحدة، ومن خلال آلية عالمية لتيسير التكنولوجيا.	1.6.17. عدد الإتفاقيات للتعاون التكنولوجي و./ أو العلمي بين الدول ، حسب نوع التعاون 2.6.17. الاشتراكات في الانترنت السلكي ذي النطاق العريض، بحسب السرعة.
7.17. تعزيز تطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً ونقلها وتعميمها ونشرها إلى البلدان النامية بشروط مواتية، بما في ذلك الشروط التساهلية والتفضيلية، وذلك على النحو المتفق عليه.	1.7.17. المبلغ الإجمالي للتمويل المعتمد لصالح البلدان النامية من أجل تعزيز تطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً ونقلها ونشرها وتعميمها في البلدان النامية.
8.17. التفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام 2017، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولا سيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	1.8.17. نسبة الأفراد الذين يستخدمون الإنترنت.
9.17. تعزيز الدعم الدولي لتنفيذ بناء القدرات في البلدان النامية تنفيذاً فعالاً ومحدد الأهداف من أجل دعم الخطط الوطنية الرامية إلى تنفيذ جميع أهداف التنمية المستدامة، بوسائل تشمل التعاون بين الشمال	1.9.17. قيمة التعهدات بالدولار و المتابعة التقنية (بما فيها التعاون شمال جنوب ـ جنوب ـ جنوب ـ التعاون الثلاثي) لتنمية الدول

والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.

10.17. تعزيز نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على القواعد ومفتوح وغير تمييزي ومنصف في إطار منظمة التجارة العالمية، بوسائل منها اختتام المفاوضات الجارية في إطار خطة الدوحة الإنمائية التي وضعتها تلك المنظمة.

1.10.17. التعريفات الجمركية المرجحة في جميع أنحاء العالم - المتوسط.

11.17. زيادة صادرات البلدان النامية زيادةً كبيرةً، ولا سيما بغرض مضاعفة حصة أقل البلدان نمواً من الصادرات العالمية بحلول عام 2020.

1.11.17. حصة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً من الصادرات العالمية.

17.12 تحقيق التنفيذ المناسب التوقيت لوصول منتجات جميع أقل البلدان مواً إلى الأسواق بدون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، تماشياً مع قرارات منظمة التجارة العالمية، بوسائل منها كفالة جعل قواعد المنشأ التفضيلية المنطبقة على واردات أقل البلدان نمواً شفافةً وبسيطةً، وكفالة مساهمة تلك القواعد في تيسير الوصول إلى الأسواق.

1.12.17. متوسط التعريفات الجمركية التي توجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية.

17.13 تعزيز استقرار الاقتصاد الكلي على الصعيد العالمي، بوسائل تشمل تنسيق السياسات وتحقيق اتساقها.

1.13.17 لوحة بيانات الإقتصاد الكلي

14.17. تعزيز اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

1.14.17. عدد الدول التي وضعت ميكانيزمات لتدعيم تماسك السياسة للتنمية المستدامة

15.17. احترام الحيز السياساتي والقيادة الخاصين بكل بلد لوضع وتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.

1.15.17. مدى إستخدام أطر النتائج للبلد و أدوات التخطيط من جانب مزودي تطوير التعاونيات

16.17 تعزيز الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، واستكمالها بشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لجمع المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتقاسمها، وذلك بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية.

1.16.17 عدد الدول التي نجحت في إرساء أطر متعددة لمتابعة فعالية التنمية المحققة لأهداف التنمية المستدامة

17.17 تشجيع وتعزيز الشراكات العامة وبين القطاع العام والقطاع الخاص وشراكات المجتمع المدني الفعالة، بالاستفادة من الخبرات المكتسبة من الشراكات ومن استراتيجياتها لتعبئة الموارد.

1.17.17. المبلغ بدولارات الولايات المتحدة المرصود للشراكات بين القطاعين العام والخاص وشراكات المجتمع المدني.

18.17 تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والعرق، والانتماء العرقي، والوضع كمهاجر، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020.

1.18.17. نسبة مؤشرات التنمية المستدامة الموضوعة على الصعيد الوطني مع التصنيف الكامل لها عندما تكون متعلقة بالغاية المستهدفة، وفقا للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية.
2.18.17. عدد الدول التي تملك تشريعات إحصائية وطنية تتوافق مع المبادئ الأساسية للإحصائيات الرسمية
3.18.17. عدد الدول التي لديها خطة إحصائية بالكامل و قيد التنفيذ، حسب مصدر التمويل

19.17. الاستفادة من المبادرات القائمة لوضع مقاييس للتقدم المحرز في تحقيق التنمية المستدامة تكمّل الناتج المحلي الإجمالي، ودعم بناء القدرات الإحصائية في البلدان النامية، بحلول عام 2030.

1.19.17القيمة الدولارية لجميع الموارد المتاحة لتعزيز القدرات الإحصائية في البلدان النامية
2.19.17. الدول التي أجرت تعداد سكاني و إسكاني واحد على الأقل خلال العشر السنوات الماضية و حققت نسبة 100/100 من تسجيل المواليد و 80 % من نسبة الوفايات